شرح الأربعين حديثا النوويّة

الإمام النوويّ رحمه الله تعالى

أحمد بن يوسف السّيّد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلّ اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله.

أما بعد،

فهذا هو كتاب الأربعين النوويّة للإمام الحافظ **محيي الدّين أبي زكريا النّووي** رحمه الله تعالى.

وسبب تصنيفه لهذا الكتاب هو ما رواه في مقدمته من طرق كثيرة عن النبيّ ﷺ أنه قال: (**من حفظ على أمّتي أربعين حديثًا بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء**)، وفي رواية: (**كنت له يوم القيامة شافعًا وشهيدًا**)، وفي رواية: (**قيل له أدخل من أيّ أبواب الجنّة شئت**).

ومع أن النووي قال: « اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه »، إلا أنه نقل أن العلماء صنفوا في ذلك ما لا يحصى من المصنفات، وسمى منهم جماعة ، وذكر أن بعضهم صنّفها في الجهاد وبعضهم صنّفها في الزهد وبعضهم صنفها في الأدب وبعضهم جمعها في أصول الدّين.

قال النّووي رحمه الله تعالى: « وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله، وهي أربعون حديثًا مشتملة على جميع ذلك، وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين».

وقد وُفّق في هذا الجمع وبورك له فيه وتناقله الناس وتداولوه على مرّ الأزمان وأصبح صغار الطلبة يبتدئون العلم بحفظ هذا الكتاب المبارك.

وتعليقًا على الحديث الوارد في فضل جمع الأربعين فهو حديث ضعيف بجميع طرقه -كما أفاد النووي رحمه الله- وممّن ضعّف سائر طرق هذا الحديث من الأئمّة الدارقطني والبيهقي وابن حجر.

الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (**إنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إلَى مَا هَاجَرَ إلَيْه**). رَوَاهُ إمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ إسْمَاعِيل بن إبْرَاهِيم بن الْمُغِيرَة بن بَرْدِزبَه الْبُخَارِيُّ الْجُعْفِيُّ [رقم:1]، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ بنُ الْحَجَّاج بن مُسْلِم الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ [رقم:1907] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي "صَحِيحَيْهِمَا" اللذَينِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمّد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقّاص الليثي عن عمر بن الخطّاب -رضي الله عنه-، ورُوي هذا الحديث من غير طريق يحيى ولكنه لا يصحُ إلاّ من هذا الوجه.

وهو حديث غريب صحيح، قال **ابن رجب:** «اتّفق العلماء على صحّته وتلقّيه بالقبول» جامع العلوم والحكم.

الوجه الثاني:

لهذا الحديث عند أهل العلم شأن عظيم، وقد تضافرت أقوال الأئمة على تأكيد ذلك

ولهذا فقد جاء عن **الإمام أحمد** أنّه قال: «أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث» وذكر هذا الحديث وحديث عائشة: (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**)، وحديث النّعمان: (**الحلال بيّن والحرام بيّن**)، وكلّ هذه الأحاديث موجودة في الأربعين النوويّة.

قال ابن حجر -رحمه الله-: «وقد تواتر النّقل عن الأئمّة في تعظيم قدر هذا الحديث».

الوجه الثالث:

يُخرج بعض المصنّفين من أهل العلم هذا الحديث في أوّل كتبهم، وذلك تذكيرًا لطالب العلم باستحضار النيّة الصالحة من البداية.

وإذا كانت الهجرة التي هي من أشقّ الأعمال الصالحة وأشدّها على النّفوس ؛ إذْ فيها مفارقة الأهل والأرحام، إن لم تكن خالصة لله تعالى -وحده- فلا حظّ لصاحبها في الأجر فكيف بما دونها من الأعمال!

وكذلك طلب العلم فيه مشقّة وفيه صعوبة وتفنى الأعمار في تحصيله، وهو كالهجرة في أمر النيّة فإنْ طلبه المرء لله سبحانه وتعالى فإنّ الله يجزيه به خير الجزاء، وإن كان إنما طلب العلم ليقال كذا أو ليُقال كذا فلن يُحصّل منه أكثر ممّا أراد.

ويا ليته يكون كفافًا لا له ولا عليه!

فقد صحّ عن النبيّ ﷺ أنّه ذكر أوّل من يُقضى عليه يوم القيامة فذكر منهم :(**ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت ، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ، فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار**) أخرجه مسلم في صحيحه من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

فكان من المناسب إذًا ا تذكير طالب العلم وهو يريد دراسة هذا الكتاب المبارك أن يبدأه بتجديد النية وإصلاحها.

الوجه الرابع: قول النبيّ ﷺ: (**إنّما الأعمال بالنيّات وإنّما لكلّ امرئ ما نوى**).

اختلف أهل العلم في:

أ/ المراد بهذه النيّة.

ب/ تقدير هذه الجملة "إنما الأعمال بالنيات".

فأما الأول -(أ)- فمن أهل العلم من جعل المراد: النيّة المعروفة عند الفقهاء، التي تتميز بها العبادة عن العادة، وتُميّز بها العبادة المقصودة عن العبادات الأخرى غير المقصودة، كتمييز نيّة صلاة الظهر عن نية صلاة العصر -مثلاً-.

وعلى هذا المحمَل: يكون تقدير الجملة: إنّما **صحّة** الأعمال بالنيّات ، وهذا معنى صحيح ولكنّه ليس المقصود وحده في الحديث.

لذلك، فالأصح أن النيّة المرادة في هذا الحديث عامة، يدخل فيها الإخلاص، وإرادة العامل بعمله، هل يريد به وجه الله تعالى! أم يريد به عرَضًا من الدنيا! والتمثيل بالهجرة في الحديث يؤكد هذا المعنى.

وكثيرا ما يجيء في نصوص القرآن والسنّة التأكيد على هذا المعنى، مثل قول الله: {**مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآَخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآَخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ**} -الشورى20-.

وكذلك قوله: {**مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ**} -هود15-

فالنصوص في القرآن والسنّة التي يُذكر فيها **الإرادة والابتغاء** أكثر ما يراد بها هذا المعنى.

وعلى هذا المعنى العام يكون تقدير الكلام في الحديث أحد الأمرين:

- إمّا أن يكون: إنما الأعمال حاصلة وواقعة بالنيّات فهذا من جهة وقوعها من البشر "وإنّما لكلّ امرئ ما نوى" ويكون هذا حكم الشرع في الثواب والعقاب على النيّات.
- أو التقدير الآخر: إنّما صحّة الأعمال وفسادها بالنيّات وإنّما لكلّ امرئ ما نوى يعني يكون الثواب والعقاب على ما نوى المرء.

الوجه الخامس:

قوله: "فهجرته إلى الله ورسوله": لم يذكر ثوابًا معيّنًا، فلم يقل مثلاً إن له ألف حسنة أو إنّ له قصرًا في الجنّة أو نحو ذلك؛ قالوا لأنّه إذا تحقق له هذا، فهذا غاية المراد له في الدّنيا والآخرة ، بمعنى أنه إن تحققت له الهجرة إلى الله ورسوله فيكفيه أن يُقال: "فهجرته إلى الله ورسوله" لأن الهجرة إلى الله ورسوله هي غاية المطلوب في الدّنيا والآخرة.

"**وهجرته إلى ما هاجر إليه**": هذا تحقير لنيّته ولجزائه.

الوجه السادس: ينقسم العمل لغير الله إلى قسمين:

❖ القسم الأوّل: أن يقصد الإنسان بعمله النّاس ابتداءً وانتهاءً، يعني ابتدأ العمل لغير الله، وليس في قلبه أن هذا العمل فيه شيء لله، فهذا رياء محض. ولا شك أنه باطل مردود وأنه من الشرك وأن صاحبه آثم، بدليل قول الله سبحانه وتعالى في الحديث القدسي الذي رواه الإمام مسلم من طريق أبي هريرة عن النبي ﷺ: (**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**).

- هل يُتصوّر أن يصدر مثل هذا العمل من المؤمن؟

الجواب: بحسب نوع العمل، فبعض الأعمال لا يُتصور أن يصدر الرياء فيها بهذه الصفة من المؤمن، وبعضها قد يزل فيها المؤمن، ثم يتوب منها ولا يصرّ عليها.

فالصلاة والصيام لا يكاد يتصوّر الرّياء المحض فيها من مؤمن، نعم قد يبدأ المؤمن العمل فيها لله ثمّ تطرأ عليه نيّة الرّياء لكن أن يبتدئ الصلاة أو الصيام وينشئه رياءً محضًا فهذا لا يكاد يصدر إلاّ عن منافق خالص! ولكن في الصدقة مثلاً قد يُتصور هذا، وهو- بلا شك- من الرياء المحرم، ولكن النفس قد تتطلع فيه إلى ثناء الناس، وكذلك -أيضًا- الحديث أمام النّاس ربما يريد إنسان أن يظهر أنّه متحدّث فيأتي بآية وحديث ويتكلّم ويعِظ النّاس وهو إنّما هو يقصد الصدارة عندهم هذا يتصوّر من جهة الوقوع لكن من جهة العقاب والثواب فهذا لا فرق فيه بين أن يكون مؤمنًا أو منافقًا، فالعمل باطل بلا شكّ والوعيد الوارد في من أوّل من تسعّر بهم النّار جاء في الصدقة وفي تعليم العلم وإقراء القرآن. (نسأل الله العافية).

❖ القسم الثاني: أن يقصد الله سبحانه وتعالى بعمله ولكن نيّة الرّياء تشاركها هذه النيّة، وهذا القسم له ثلاث حالات:

▪ **الحالة الأولى:** إذا شاركه الرّياء من أصل العمل ، يعني ابتداءً قصد وجه الله وقصد ثناء الناس ، فهذا العمل باطل. قال **ابن رجب**: «لا نعرف عن السلف في هذا خلافًا» يعني في بطلان هذا العمل وهذا لا

إشكال فيه وبطلانه ظاهر واضح والدليل: الحديث القدسي (**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه**).

- **الحالة الثانية :** أن تطرأ نيّة الرّياء بعد النيّة الصالحة ثمّ يُدافعها المُتعبد بهذا العمل ولا يجعلها تستقرّ، فهذه الحال لا تضرّ المؤمن ولا تُبطل العمل أيضًا بغير خلاف كما نقل ابن رجب يعني هذا الأمر لا يُبطل العمل ولا يُؤثر على صاحبه من جهة الثواب والعقاب.

- **الحالة الثالثة:** أن يكون أصل العمل لله سبحانه وتعالى وتطرأ نيّة الرّياء ولا يُدافعها.

فهذا له قسمان:

-القسم الأوّل أن يكون أوّل العمل مرتبطاً بآخره، مثل الصلاة: فهل تبطل صلاته بذلك أم لا؟ هذا فيه خلاف بين أهل العلم ، فمّن نقل عنه عدم البطلان الإمام أحمد وابن جرير والعزّبن عبد السلام والسّعدي -رحمهم الله-.

وممّن نُقل عنه القول بالبطلان ابن قُدامة رحمه الله تعالى وابن تيمية وابن القيّم-رحمهم الله-.

والذين رجّحوا البطلان استدلّوا بالحديث القدسي: (**أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**).

-القسم الثاني أن لا يكون أول العمل مرتبطاً ا بآخره، أي يكون العمل له أجزاء وكلّ جزء منفصل عن الآخر، فهنا إذا طرأت نيّة الرّياء فإنّ الجزء الأوّل من العمل صحيح ومثاب عليه ، والجزء الثاني الذي طرأت عليه نيّة الرّياء يبطل ويعود إلى الحال التي ذكرناها (إذا اشتركت فيها نيّة المرء بين النيّة الصالحة وبين النيّة لغير الله سبحانه وتعالى).

الوجه السابع:

اشتهر أن سبب هذا الحديث هو قصّة "مهاجر أمّ قيس"، فهذا الرجل هاجر حتّى ينكح امرأة تُكَنَّى بأمّ قيس، والقصّة ثابتة عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه - لكن ربط هذه القصّة بهذا الحديث لا يصحّ، أي أن هذه القصّة لا دخل لها بهذا الحديث، ولم يُنقل من وجه صحيح أنّ سبب هذا الحديث هو

تلك القصّة، وإنّما هذا حديث مستقلّ وتلك قصّة أخرى . وممن ذكر ذلك ابن رجب وابن حجر -رحمهم الله تعالى-.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَيْضًا قَالَ: (بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ. حَتَّى جَلَسَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنْ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إنْ اسْتَطَعْت إلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: صَدَقْت . فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاَللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْت. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِحْسَانِ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّك تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاك. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعَةِ. قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ. ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثَ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟. قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من عدة أوجه.

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الإمام مسلم من طريق كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحي بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه -رضي الله عنه-.

وأيضا أخرجه البخاري ومسلم من رواية صحابي آخر وهو أبو هريرة -رضي الله عنه-.

فعندنا وجهان للحديث: وجه عند مسلم من طريق عمر، ووجه متفق عليه من طريق أبي هريرة . وطريق أبي هريرة فيه اختلاف يسير في الألفاظ عن حديث عمر.

الوجه الثاني:

أن هذا الحديث له أهمية ومنزلة كبيرة.

بل قال عنه ابن رجب -رحمه الله -: «هو حديث عظيم جدًا يشتمل على شرح الدين كله »؛ ولهذا قال ﷺ: "هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم"، يعني سمّى ما جاء في هذا الحديث أنه هو الدين.

الوجه الثالث:

أن النبي ﷺ فسر الإسلام في هذا الحديث بالأعمال الظاهرة ، وفسر الإيمان بالأعمال الباطنة . وهنا وقع إشكال عند بعض أهل العلم من جهة أن المعلوم والمستقر عند أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، وهنا فسر النبي ﷺ الإيمان بالاعتقاد، وفسر الإسلام بالعمل! وللإجابة عن هذا الاستشكال نقول:

أولاً: إن النظر إلى مجموع الأدلة يبين أن الأعمال داخلة في الإيمان والأدلة صريحة على ذلك منها قول الله سبحانه وتعالى: {**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** (2) **الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ**(3)**أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً... (4)**} -الأنفال2،4-

وأيضا قول النبي ﷺ: (الإيمان بضع وستون شعبة)،وذكر منها إماطة الأذى عن الطريق. و إماطة الأذى: عمل وليست اعتقاد.

إذاً، فالأدلة صريحة على أن العمل من الإيمان، ولكن ههنا في مثل هذا الحديث وفي غيره إذا ذكر الإسلام والإيمان في موضع واحد، فإن الإسلام يُفسر بالأعمال الظاهرة، والإيمان يُفسر بالأعمال الباطنة، وإذا ذُكر أحدهما منفردًا فإنه يشمل الأمرين (العمل الباطن والظاهر)، فإذا اجتمعا في موضع واحد افترقا من جهة المعنى، وإذا افترقا في الموضع اجتمعا من جهة المعنى. وهناك دليل صريح على أن الإيمان فُسر بالعمل الظاهر وهو حديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس، وهو حديث وفد عبد القيس حين قال لهم النبي ﷺ: (أتدرون ما الإيمان بالله؟ قال: شهادة أن لا إلٰه إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تُعطوا من المغانم الخمس)، إذًا في حديث وفد عبد القيس فسر الإيمان بما فسر به الإسلام في حديث جبريل (حديث عمر). وهذا يدل على أن الأمرَ ترادفٌ في المعاني وليس تعارضًا.

الوجه الرابع:

ذكر الرسول ﷺ في هذا الحديث أركان الإيمان وأمرها ظاهر ويُدخل أهل العلم في الإيمان بهذه الست: الإيمان بما جاء في تفاصيلها، ففي الإيمان بالله يدخلون فيه: الإيمان بأسمائه وصفاته، وفي الإيمان بالملائكة: يدخلون في ذلك تفاصيل ما جاء في الكتاب والسنة عن الملائكة من أسماء وصفات وأعمال.

الوجه الخامس:

ذكر النبي ﷺ الإحسان وفسره بأن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

الإحسان هو أعلى مقامات الدين، حيث ذكر النبي ﷺ أن جبريل جاء يعلمهم دينهم وسأل جبريل النبي ﷺ عن ثلاثة أمور من أصول الدين ، فكان **الإحسان** هو أعلى هذه! ومن اللطائف والنكت الجميلة في الإستنباط ما ذكره ابن رجب -رحمه الله- فيما يتعلق بالإحسان، وهو أن النبي ﷺ فسر الإحسان بأن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، وقد ثبت عنه -كما في صحيح مسلم- أنه فسر قول الله سبحانه وتعالى: {**لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ**} -يونس26- بأن الزيادة: النظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى ، وهذه الزيادة هي جزاء للذين أحسنوا؛ فكما أنهم عبدوا الله في الدنيا كأنهم يرونه كان جزاء إحسانهم هذا في الآخرة أن يروا الله سبحانه وتعالى حقيقة.

الوجه السادس:

قوله ﷺ: "**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل** " أي: الساعة، هذا دليل قاطع على أن علم الساعة خاص بالله سبحانه وتعالى ! والأدلة في ذلك صريحة وواضحة في كتاب الله؛ ولذلك كل ما جاء من الآثار في تحديد موعد قيام الساعة وفي تحديد عمر الدنيا بالحساب، أنه بقي كذا.. فإن هذه الآثار لا تصح.

الوجه السابع:

قول النبي ﷺ في ذكر أشراط الساعة : "**أن تلد الأَمَةُ ربتها**"، الأَمَةُ: هي المملوكة، وربتها أو ربها: يعني سيدتها أوسيدها.

واختلف أهل العلم في تفسير هذه الجُملة:

- فقيل إن المراد بذلك أن تلد الإماء الرؤساء والملوك، فيكون الملوك أبناء إماء فيكون ذلك دليلاً على تبدل الأحوال.

- وقيل إن المراد بذلك الإشارة إلى كثرة الفتوح وجلب الرقيق حتى تكثر السراري ويكثر أولادهن وتكون الأم رقيقة لسيدها، وأولاد السيد منها بمنزلة السيد فيصير ولد الأمة بمنزلة سيدها (ذكره ابن رجب رحمه الله تعالى).

وأما قول النبي ﷺ: "**إذا رأيت الحفاة العراة العالة ... يتطاولون في البنيان**":

وفي حديث أبي هريرة الذي أشرنا إليه لفظه: (**إذا رأيت الحفاة العراة رؤوس الناس**):

العالة: هم الفقراء.

والمراد من هذه الجملة أن هؤلاء الذين هم أسافل الناس تكثر أموالهم ويصبحون رؤوسًا في الناس ! ويتباهون بهذه الأموال ويتطاولون في البنيان.

من فوائد هذا الحديث العظيم:

- الفائدة الأولى: هذا الحديث فيه بيان أدب التعلم ، فجبريل -عليه السلام- حينما تمثل بهذا الرجل جلس مجلسًا ينبغي أن يقتدي به كل متعلم ! فجلس إلى النبي ﷺ وأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه، وهذا فيه احترام للمعلم وتأدب في المجلس وفي اللقاء، وأيضاً فقد كان جبريل -عليه السلام- حَسَنَ المحاورة حَسَنَ السؤال، وهذا كله مما ينبغي للمتعلم أن يقتدي به فيه.

- الفائدة الثانية: في تنويع الأساليب الدعوية.

قد كان بالإمكان أن يعلم النبي ﷺ أصحابه ما جاء في هذا الحديث ابتداءً من غير سؤال جبريل عليه السلام، ولكن مثل هذا الأسلوب يلفت الانتباه إلى أهمية تنويع الأساليب التعليمية، وأن لا يبقى المعلم أو الخطيب أو الداعية على أسلوب واحد ! فالسنة فيها أساليب متعددة للتعليم و {**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**} -الأحزاب21-.

فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه صلى بأصحابه لأجل أن يعلمهم صفة الصلاة حيث صعد على المنبر يصلي ثم نزل فقال: (**إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلّموا صلاتي**).

وكذلك علّمهم النبي ﷺ بطريقة الرسم بالخطوط على الأرض.

وكذلك علمهم بأسلوب السؤال: كما في حديث ابن عمر -رضي الله عنه -: (**أخبروني عن شجره تشبه الرجل المسلم لا يتحاتُّ ورقها تؤتي أكلها كل حين؟ فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت أن أتحدث...**) إلى آخر الحديث.

فإن من إتباع السُنَّة: تنويع الأساليب؛ لإيصال المعلومات الشرعية إلى الناس

الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ). رواهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الكلام هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري ومسلم من طريق عكرمة بن خالد عن عبد الله بن عمر.

الوجه الثاني:

هذا الحديث يُظهِر منزلة السُّنّة ومكانتها وأهميتها ، فإن أركان الإسلام الخمسة لم تُذكر على صفتها هذه -أنّها أركان الإسلام- إلاّ في السّنّة ! فلم تُذكر في القرآن على هذه الصّفة. فنحن علمنا أنّ للإسلام أركانًا خمسة من طريق السنّة، وهذا يدل على أهمية السُنَّة.

الوجه الثالث:

الفقه الحقيقي هو أن يُوفّق الإنسان لمعرفة مراتب الأحكام الشرعية، فيعرف كل أمر شرعي أمِن أركان الإسلام هو؟ أم من الفرائض أم من الواجبات أم من المستحبات ؟ وكذلك في النواهي، فيعلم كل أمر نُهي عنه أمِن نواقض الإسلام هو أم من الكبائر أم من الصغائر أم من المكروهات ؟ ثم يعمل على ضوء ذلك، وكذلك من يفقه ترتيب الأخبار.

والدّليل على ذلك أنّ أبيّ بن كعب -رضي الله عنه- سأله النّبي ﷺ عن أعظم آية في كتاب الله؟ وأبيّ بن كعب لم تكن عنده معلومة سابقة أنّ آية الكرسي هي أعظم آية فاستنبط من عند نفسه أنّ آية الكرسي

أعظم آية في كتاب الله. فقال: الله لا إله إلاّ هو الحيّ القيّوم، فضرب النّبي ﷺ بصدره وقال: (**والله ليهنك العلم أبا المنذر**) -والقصة في صحيح مسلم- لأنّه تأمل وعرف أنّ هذه الآية التي جمعت هذه الأخبار عن الله سبحانه وتعالى، هي أعظم ما يكون في كتابه سبحانه وتعالى، فهنّأه النّبيﷺ بهذا العلم الذّي حصّله.

والمراد أنّ حديث الباب فيه ذكر لأركان الإسلام، ومعلوم أنّ أركان الإسلام هي أهمّ ما جاء من أحكام الشريعة. فالإهتمام بها من أولى ما ينبغي على المسلم القيام به، ولذلك قال الله سبحانه وتعالى كما في الحديث القدسي: (**وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحبّ إليّ ممّا افترضته عليه**) رواه البخاري.

الوجه الرّابع: حكم تارك أركان الإسلام:

- أما من ترك جميع الأركان الخمسة، فهذا لا شكّ أنّه غير مسلم؛ فإنّ البنيان إذا سقطت جميع أركانه لم يعد بنيانًا. إضافة إلى أنّ من أركان الإسلام: الشهادتين ، ومن لم يشهد بهما فهو كافر.
- أما من ترك سائر الأركان سوى الشهادتين ففيه تفصيل:

- فأما الصلاة فقد اختلف الفقهاء في كفر تاركها تهاونًوكسلاً، مع اتفاقهم على كفر تاركها جحودًا.
- والقول الأقرب إلى الدليل من القرآن والسّنّة ، والأقرب إلى قول أصحاب رسول الله ﷺ وإلى قول تابعيهم، هو: أنّ **تارك الصّلاة تهاونًا وكسلًا يكفر ويخرج من الملة.**

والأدلة على ذلك كثيرة، من أوضحها دلالة قول النبي ﷺ: (**بين الرجل وبين الشرك والكفر تركُ الصلاة**) وهذا أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه.

وكذلك فقد صح عن عمر -رضي الله عنه- قوله: (**لا حظّ في الإسلام لمن ترك الصلاة**) كما رواه مالك في الموطأ.

وكذلك روى الترمذي عن عبدالله بن شقيق أنه قال : (**ما كان أصحاب محمد يعدون شيءًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة**).

وهل هذا الحكم فيمن ترك صلاة واحدة متعمدًا حتى يخرج وقتها؟ أم أن هذا فيمن ترك الصّلاة بالكليّة؟ فيه خلاف، ولعل الأقرب الثاني، وهو ما رجحه ابن تيميّة -رحمه الله-.

- القسم الثّالث من الأركان وهو الأركان الثلاثة الباقية (أي من ترك الزكاة أو الصّيام أو الحجّ) فقول جماهير أهل العلم أنّ من ترك شيءًا منها لا يكفو، وهذا منقول عن أكثر أهل الحديث. ومن أدلة هذا القول ما مرّ من قول عبد الله بن شقيق -رحمه الله-: (**لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ يعدّون شيئا من الأعمال تركه كفر إلاّ الصلاة**).

وقد ورد عن بعض السّلف والأئمّة تكفير من ترك شيءً ا من هذه الأركان. وعلى كلّ حال فهذه الفرائض المؤكّدة في الشّريعة تركها سبب للخسران والخذلان.

وأما الإستدلال بحديث (**لا يحلّ دم امرئ مسلم يشهد أن لا إلٰه إلاّ الله إلاّ بإحدى ثلاث**) على عدم كفر تارك الصّلاة لأنه لم يذكر منها ترك الصلاة ، فاستدلال غير صحيح ؛ لأنّ ترك الصلاة داخل في إحدى الثلاث (التي هي "**التّارك لدّينه**") لأنه قد جاء البيان في غير هذا الحديث بأن ترك الصلاة كفر!

الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ-: (إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؛ فَوَاَللَّهِ الَّذِي لَا إلَهَ غَيْرُهُ إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا). رواه البخاري ومسلم.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأوّل: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاريّ ومسلم -رحمهما الله- من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود.

والأَعْمَشُ هو سُلَيْمَانُ بنُ مِهْرَانَ، كوفيّ، رأى أنس بن مالك.

وهو من أهمّ رواة الحديث لأنّ أكثر أحاديث الكوفة الصّحيحة تمرّ من طريقه ، ومن المعلوم أنّ مدرسة الكوفة في ذلك الوقت من أكبر مدارس السّنّة والحديث.

وقرين الأعمش هو عمرو بن عبد الله يُكنى بـأبي إسحاق السَّبيعِيّ.

هذان الرّاويان لا يكاد يمرّ حديث كوفيّ صحيح إلاّ ولهما فيه نصيب ، ولذلك جعل علي ابن المديني هذين الرّاويين من الرّواة السّتّة الذين تدور عليهم أسانيد الحديث.

من أشهر من روى عن الأعمش: سفيان الثّوري وشعبة بن الحجاج وأبو معاوية محمّد بن خازم الضرير.

من أشهر مشايخ الأعمش في الحديث: أبو صالح السمان تلميذ أبي هريرة، وإبراهيم النخعي الذي خلَص إليه عِلم ابن مسعود من أصحابه.

وهذا الحديث قال عنه **ابن رجب** -رحمه الله-: «حديث صحيح تلقّته الأمّة بالقبول».

ولذلك لا عبرة بمن ردّه من المعتزلة، لأنّ مذهبهم في القدر يخالف ما جاء في هذا الحديث.

الوجه الثّاني:

قول النّبي ﷺ: "**ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ**": العلقة: قطعة من الدّم الغليظ.

وقول النبي ﷺ: "**ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ**": المضغة: قطعة من لحم بقدر ما يمضغه الإنسان.

الوجه الثّالث:

ذكر ابن مسعود عن رسول الله ﷺ في هذا الحديث أنّ الإنسان يُكتب عمله قبل أن يخرج من بطن أمّه وهذه الكتابة غير الكتابة التي كانت للإنسان من ضمن كتابة مقادير جميع الخلائق ، فإنّ الله سبحانه وتعالى قد كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السّماوات والأرض بخمسين ألف سنة ، وهذا قد صحّ عن رسول الله ﷺ، رواه عنه عبد الله بن عمرو بن العاص وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه :(**أنّ الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السّماوات والأرض بخمسين ألف سنة**).

وعِلْمُ الله سبحانه وتعالى واسع وهو بكلّ شيء محيط، والله سبحانه وتعالى يمسك السماوات والأرض أن تزولا وهومدبّر أمر السّماوات وأمر الأرض، فإن نظرتَ إلى السّماء وما فيها من أفلاك ومن نجوم ومن شمس ومن كواكب وهذه المسافات العظيمة في السّماء تعلم قدرة الله سبحانه وتعالى وعلمه ، وكذا إذا نظرتَ إلى الأرض وما فيها من مخلوقات وأصناف وأمم ودوّاب، فالبحر فيه مخلوقات كثيرة وأنواع مختلفة والبراري فيها حيوانات وأصناف مختلفة، والجبال فيها حيوانات مُختلفة والسماء فيها من الطّيور المتنوعة، والبشر كلّ إنسان له خصائص وصفات ليست موجودة في إنسان آخر، فمثلاً كلّ إنسان له بصمة في الإصبع وفي العين تختلف عن بصمة الإنسان الآخر ! والله سبحانه وتعالى هو الذّي يدبّر هذا كلّه، وهو الذي يعلم هذا كلّه، وهو الذّي يسيّر هذه الأمور كلّها وما تسقط من ورقة إلاّ يعلمها. ولا عجب؛ فقد قال الله سبحانه وتعالى: {**أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهو اللَّطِيفُ الخَبِيرُ**} -الملك14- لأنّه هو الذّي خلق. من الذي خلق السّماوات وما فيها؟ من الذّي خلق الأرض وما فيها؟ من الذّي خلق الإنسان وما فيه؟ الله سبحانه وتعالى. وبما أنّه هو الذّي خلق، ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير؟ بلى سبحانه.

الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ: رَسُولُ اللَّه ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ). رواه البخاري ومسلم.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الإمامان البخاري ومسلم -رحمهما الله- من طريق سعد بن إبراهيم عن القاسم بن محمد عن عائشة --رضي الله عنه-ا-.

والقاسم بن محمد بن أبي بكر من الفقهاء المدنيين (من التابعين) وهو ابن أخي عائشة، وهو من أكثر من روى عنها ومن أضبطهم.

الوجه الثاني: مكانة هذا الحديث:

هذا الحديث إضافة إلى حديث (إنما الأعمال بالنيات) هما الميزان للأعمال، فحديث (إنما الأعمال بالنيات) ميزان للأعمال الباطنة ، وأن الأعمال لاتصلح إلا بصلاح النية . وحديث عائشة هذا هو ميزان للأعمال الظاهرة التي لا تصلح إلا إذا كانت على ما كان عليه أمر النبيﷺ.

فهذان الحديثان قاعدتان مهمتان من قواعد الإسلام.

الوجه الثالث: شرح بعض الألفاظ:

"مَنْ أَحْدَثَ": أوجد شيئًا لم يكن موجودًا.

"فِي أَمْرِنَا": ديننا وشرعنا.

معنى الكلام: من أحدث شيئًا لم يكن موجودًا في ديننا وشرعنا.

"فَهُورَدٌّ": أي مردود عليه.

الوجه الرابع:

صلاح النية وحسن القصد ليس كافيًا في قبول العمل، وإنما يُشترط مع صلاح النية وسلامة القصد أن يكون العمل مشروعًا ومتابِعًا لهدي النبي ﷺ، ولذلك جاءت النصوص تؤكد على أن مِن الناس من يظن أنه على خير ويحسب أنه يحسن صنعًا وليس هو كذلك.

-فيشترط لقبول العمل **شرطان**: **1**- الإخلاص. **2**- المتابعة. قال الله سبحانه وتعالى: {**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً**} -الكهف110-.

الوجه الخامس:

الأصل في العبادات: الحظر والمنع، فلا عبادة ولا طريق موصل إلى رب العزّة سبحانه إلا من طريق اتباع النبي محمد ﷺ، وأما إن أراد الإنسان أن يخترع طريقًا محدثةً يصل بها إلى الله، فإنه -وإن تعب ونصب في عمله- فإن هذا لا يشفع له ليكون عمله صوابًا مقبولاً عند الله عزّوجلّ. ولذلك قيل: اقتصاد في سنّة خير من اجتهاد في بدعة.

وأمّا العادات والمعاملات فإن الأصل فيها: الإباحة إلاّ ما ورد في الشرع تحريمه.

فباب المعاملات عكس باب العبادات، حيثُ أنّ الأصل في العبادات الحظر إلا ما ورد في الشرع، والأصل في المعاملات الإباحة والحل إلا ما جاء تحريمه في الشرع وهذا يدل على سماحة هذه الشريعة وسعتها.

الوجه السادس:

البدعة هي الإحداث في الدين، وقد عرّفها **الشاطبي** -رحمه الله- بقوله: «هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يُقصد في السلوك عليها المبالغة في التعبّد لله».

ومن العجيب أن الطائفة التي تسير على بدعة قد توغل في هذه البدعة وتتوارثها ويُلقّنها الكبير للصغير ثم يُقذَف في قلوبهم حُبُّها حتى لا يروا في سواها حقً ا.وهذا يوجد كثيرًا في الطوائف التي تصبح وتمسي على بدعة.

جاء عن **بعض السلف** أنه سُئل: «ألا تتعجب من حب أهل البدع لبدعهم؟ فقال: ألم تسمع قول الله عزّ وجلّ {**وأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ العِجْلَ بِكُفْرِهِمْ** }» أي أُشربوا حب العجل في قلوبهم بسبب كفرهم وأما أهل البدع فبسبب بدعتهم وخروجهم عن سنة النبيﷺ.

وكلّما ازداد الإنسان علمً ا بالشرع (القرآن والسنة) ازداد معرفة بالطريق الموصلة إلى الله سبحانه وتعالى أكثر من غيره.

فالبدعة إذاً هي: الإحداث في الدين، سواء أكانت في إحداث عمل ليس له جنس مماثل في الشريعة ، أو في إحداث طريقة جديدة لعمل شرعي جاء على كيفية شرعية مقصودة.

الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقْد اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَّا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

هذا الحديث العظيم الذي تشع منه أنوار النبوّة نتكلّم عليه من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري ومسلم -رحمهما الله تعالى- من طريق زكريا عن الشعبي عن النعمان بن بشير -رضي الله عنهما-.

الوجه الثاني: ذكر أهمية الحديث:

هذا الحديث من الأحاديث المهمة جدًا الذي لو اتخذه المسلم منهجًا لَسَلِمَ له دينه، ولذلك اهتم أهل العلم به اهتمامًا كبيرًا وكَثُرَ كلامهم في التنبيه على ما فيه من العبر والمعاني، وهو حري بذلك وحقيق بأن يُهتم به.

الوجه الثالث: شرح الحديث من جهة المعنى وتوضيح بعض الألفاظ:

"**اتَّقَى الشُّبُهَاتِ**": اجتنب الشبهات.

"**اِسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرضِهِ**": أخذ بالبراءة فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى وأخذ بالبراءة في عرضه من الناس، لأن الإنسان إذا كان دائمًا يُواقِعُ الشبهات فإنه يُعرِّض عرضه (وهو موضع المدح والذمّ من الإنسان) للكلام والذم، فإذا اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه.

"**وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ**": أي يكاد أن يقع في الحرام.

ومن أهل العلم من قال بأن الوقوع في الشبهات هو الوقوع في الحرام وليس المقاربة فقط، لكنّ المثال الذي سيُذكر بعد هذه الجملة يوضّح أن من وقع في الشبهات فقد قارب أن يقع في الحرام أوهو حريّ أن يقع في الحرام.

"**كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى**": الحمى هو المكان الذي يُحمى ليكون مرعى للدواب فيكون محفوظاً لها.

هذا الحمى يكون لشخص محدّد وغالبًا ما يكون للملوك وللرؤساء فيحمون منطقة من المناطق، فربما يأتي راع فيجعل غنمه ترعى حول أسوار هذا المكان فإذا رأت طيب العشب في هذا الحمى فلا تصبر عنه فيوشك أن تدخل من هذا السور حتى ترعى فيه.

"**كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ** ": هذا مثال على من يدور ويرعى في الشبهات ويقول أنا لم آتِ الحرام، لكن الذي يدور دائمًا حول الحرام يوشك أن يواقعه -تمامًا- كالغنم التي تدور حول الحمى.

"**أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ** ": هذه الجملة توضح الجملة الأولى بالمثال، فالله سبحانه وتعالى له حمىً وهذا الحمى هو محارمه، فمن اقترب من هذه المحارم يوشك أن يواقعها.

"**أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً** ": المضغة هي القطعة من اللحم "**إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ**".

وهذا الحديث من جوامع الكلم وممّا أوتي النبيﷺ من الحكمة.

الوجه الرابع: في التعليق على قول النبيﷺ: "**وبيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ**"

هل هي مشتبهة في ذاتها أوهي مشتبهة لبعض النلس؟

الاشتباه يكون لبعض الناس، والدليل: "**لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ**"، فهناك إذاً بعض الناس يعلمون حُكْمَ هذه الأمور المشتبهة.

الوجه الخامس: قوله ﷺ: "**أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسُدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ**"

هذه الجملة مهمة جدًا وهي تكشف خطأ بعض الناس الذين يتصوّرون أنه من الممكن أن يكون الإيمان حبيس القلب ولا يظهر أثره على الجوارح! فهذا الحديث يدل على عكس ذلك ببيان أن القلب إذا صلَح فإن صلاح الجسد لازم له.

وهذا أمر معلوم ومن أفضل من تكلم عنه الإمام ابن تيمية -رحمه الله تعالى - في المجلد السابع من الفتاوى.

الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه.

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام مسلم -رحمه الله- من طريق سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري -رضي الله عنه-.

سُفيانُ الثَّوْرِيُّ: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، من علماء الكوفة الكبار المعروفين ومن المحدثين المشهورين. وهو من أحفظ من وُجد من المحدثين، بل لو قال قائل إنّه أحفظ محدث على الإطلاق لم يكن مبالغًا؛ ولذلك فإن له شأنًا خاصًا عند المحدثين. وإذا اختلف الرواة في حديث وكان سفيان من ضمن الرواة، قُدِّم كلامه على غيره.

وقد روى سفيان عن مجموعة كبيرة من الرواة في الكوفة ومن خارج الكوفة، فمثلاً شيخه هنا في هذا الحديث مدني، وهو سهيل بن أبي صالح.

من أبرز مشائخه في الكوفة: الأعمش وأبو إسحاق السبيعي.

من أبرز تلامذته: وكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن المبارك، وأبو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمٰن بن مهدي، وهؤلاء نجوم الدنيا في علم الحديث.

الوجه الثاني: في معنى النصيحة في قوله ﷺ: "**الدين النصيحة**".

النصيحة بمعناها المشهور لدينا هي: أن تنصح شخصًا بمعنى أن ترشده إلى أمر يصلحه أو تحذره من أمر يفسده، وليس هذا هو المعنى الوحيد للنصيحة، فإنّ أصل النّصح في اللغة هو الخُلُوص. قال ابن الأثير في النهاية: «النصح في اللغة هو الخُلُوص من الشوائب من قوله نصحت له الود أي أخلصته»

وهذا يُعيننا على فهم معنى قول الرسولﷺ: "النصيحة لله ولكتابه ولرسوله".

الوجه الثالث:

"الدين النصيحة" هذه الجملة مبتدأ وخبر. وكلاهما مُعَرفان بـ . "ال"، وعند البلاغيين إذا كانت الجملة بهذه الطريقة فإنها تفيد الحصر، فيكون تقديرها: "ما الدين إلا النصيحة " وهذا يُظهر شأن النصيحة وأهميتَها.

الوجه الرابع:

في معنى: "النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"

❖ النصيحة لله: ذكر الإمام محمد بن نصر المَرْوَزِي -رحمه الله- أنها: «شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداء ما افترض ومجانبة ما حرم وفي إيثار محبته على محبة نفسه».

وذكر الإمام ابن الصلاح -رحمه الله- في معنى النصيحة لله: «أنها توحيده ووصفه بصفات الكمال والجلال وتنزيهه عمّا يضادها وتجنب معاصيه والقيام بطاعته».

❖ النصيحة لكتابه: شدة المحبة لهذا القرآن وتعظيمه والرغبة في تفهمه وتدبره والعمل بما فيه.

❖ النصيحة للرسول ﷺ يدخل في ذلك الإيمان به، وبما جاء به، وتوقيره، والتمسك بطاعته وإحياء سنته والذب عنها ونصرته ﷺ.

❖ النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم: أئمة المسلمين هم رؤساؤهم وحكامهم الذين يقودونهم بكتاب الله وشرعه. فهؤلاء النصيحة لهم واجبة ، ومن النصيحة لهم الإجتماع عليهم وعدم التفرق عنهم ومن النصيحة لهم أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

❖ النصيحة لعموم المسلمين: أن يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ويتواصى وإياهم على الصبر والمرحمة والحق، ويدخل في ذلك موضع النصح في الإستشارة إذا طلب مشورته، وهذا من

حقوق المسلم على المسلم "وإذا استنصحك فانصح له "، وفي الصحيح : (أن الرسول ﷺ بايع جرير بن عبد الله على النصح لكل مسلم).

الوجه الخامس:

في التذكير بأمر مهم، وهو قبول النصيحة، فإن الأمة لا تنهض ولا تصلح أحوالها إلا إذا نصح بعضها لبعض وقبل بعضها من بعضها. ومن المعلوم أن قبول النصح فيه صعوبات على كثير من النفوس، ولكن لا يرتقي المسلم في عمله ودعوته وعلمه وسلوكه إلا إذا قبل ما يأتيه من نصائح في سد الخلل الذي عنده، وبهذا يكون المؤمن مرآة لأخيه المؤمن، هذا يرشد وذاك يقبل، وهذا ينصح وذاك يستجيب.

وقبول النصيحة علامة حقيقة على الإيمان والتواضع والبعد عن الكبر، وأما الأنَفة من النصيحة وشعور الإنسان أنه يهان إذا نصح فهذا من علامات الكبر.

آداب النصيحة ووسائلها:

للنصيحة آداب ووسائل وأساليب تدعو إلى القبول، منها:

- أن يكون النصح على انفراد. وأما النصيحة على الملأ فيصعب قبولها إلا على قليل من النفوس التي تُقدم الحق على حظها ونصيبها، ومع ذلك ، فإن من النصائح ما ينبغي أن يكون على الملأ ؛ بحسب المقام، ووقتِ الخطأ ونوعه.

- أن تكون النصيحة باللين والحسنى، ولا بأس أن يذكر في ضمنها شيء من المدح كي تقبل النفس هذا التوجيه، مثل: (نِعْم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل)، هذا أسلوب لطيف ، فقد أثنى عليه ومدحه ولم يقل: "بئس الرجل أنت إن لم تصلِّ من الليل" أو: "ألا تصلي من الليل؟ أنت دائمًا تنام!".

الحديث الثامن

عن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه.

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم -رحمهما الله- من طريق واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جدّه.

الوجه الثاني: الوقوف عند بعض الألفاظ وشرحها:

"أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ": ما المراد بالنّاس هنا؟ اختلف أهل العلم في ذلك:

- فمن أهل العلم من قال: «إنّ المراد بـ "النّاس" هنا المشركين، ولا يدخل في هم أهل الكتاب ولا المجوس». لماذا؟

قالوا: لأنّه قد ورد في الشرع أن أهل الكتاب والمجوس تقبل منهم الجزية، فإذا دفعوها كُفّ عن قتالهم. والنّبي ﷺ جعل غاية القتال هنا "حتّى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله".

وهذا القول معروف عند أهل العلم، فإنّ طوائف من العلماء والفقهاء والمفسّرين يرون أن أخذ الجزية خاص بأهل الكتاب والمجوس ، وأنّ ما وراء هؤلاء من الكفّار لا يقبل منهم إلاّ الإسلام ولا تقبل منهم الجزية، وهذا قول الشافعي وهو المشهور عن أحمد.

- والقول الآخر في المسألة: وهو قول الإمام مالك ورجحه ابن القيم -رحمهما الله- وغيره: أن الجزية تُؤخذ من جميع الكفّار.

واستدلوا بعدد من الأدلّة وليس هذا موضع بسط المسألة. ومن أراد التوسع فيها فليراجع كتب التفسير عند قول الله سبحانه وتعالى: {قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} -التوبة 29-.

معنى قوله "إلا بحق الإسلام":

"إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ": أي إلاّ أن تباح دماؤهم وأموالهم بحقّ الإسلام -أي بحقٍّ يوجبه الإسلام- أي إذا قالوا: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله والتزموا بالصلاة والزكاة عصموا دماءهم وأموالهم. إلاّ أن تستباحَ دماؤهم بشيء يوجبه الإسلام، وهو ما جاء في الشرع من قتل بعض من يفعل ما يوجب القتل من المسلمين، مثل الثَّيِّبْ الزاني، وكذلك في أمر القصاص، إذا قتل مسلم مسلماً.

إذاً "إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ" يعني: **إلاّ بحقٍّ يوجبه الإسلام.**

الوجه الثالث:

هذا الحديث روي بألفاظ متعدّدة، فقد جاء في الصحيح من طريق أبي هريرة : (أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله –أَو حَتَّى يَشْهَدُوا- فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا) وهذا اللفظ فيه اختلاف عن لفظ حديث ابن عمر الذي معنا في الباب

ما الفرق بين الروايتين؟ في حديث أبي هريرة اكتفى بذكر الشهادتين، فلم يذكر الصلاة ولا الزكاة. ولذلك حين وقع الجدال المشهور بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في قتال مانعي الزكاة لم يكن عندهما حديث ابن عمر الذي فيه "يَشْهَدُوا وَيُصَلُّوا وَيُزَكُّوا"، وإنما عندهم نفس لفظ حديث أبي هريرة الذي فيه: "حَتَّى يَقولوا لاَ إِلَٰه إِلاّ الله"، فلذلك اعترض عمر على أبي بكر، وإلاّ لو كان عندهما حديث ابن عمر لم يحصل الاعتراض أصلاً. والدليل على ذلك أن أبا بكر استدل على عمر بقوله "فإنّ الزكاة حقّ المال" ولم يستدل بقوله ﷺ (ويؤتوا الزكاة)؛ فأبو بكر -رضي الله عنه-، فهم من قول النّبي ﷺ "إلاّ بحقّها" أنّ للشهادتين حقّاً في البدن وحقّاً في المال. وحق البدن : الصلاة، وحقّ المال : الزكاة. فقال " إلاّ بحقّها": يعني إذا شهدوا الشهادتين تُعصم أموالهم ودماؤهم إلاّ بحقّها. ومن حقّها الصلاة والزكاة. وهذا من دقيق فهم أبي بكر، فإنّ

أبا بكر لم يعلم النص الآخر الذي فيه تصريح بما فهم (قول النّبي ﷺ: "حتّى يشهدوا أنّ لا إله إلاّ الله وأنّ محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة").

ومن قصة أبي بكر وعمر هنا فائدة، وذلك في قول أبي بكر: "لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَلاَةِ وَالزَّكَاة". في هذا دليل على أنّ القتال لأجل الصلاة مجمع عليه. لأن عمر -رضي الله عنه- ما خالف أبا بكر حينما قال له : "لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة" وخالفه في قضية الزكاة، فدلّ على أنّ هذا أمر متّفق عليه.

قال ابن رجب: «وفي هذا إشارة إلى أن قتال تارك الصلاة مجمع عليه لأنّه جاء أصلاً مقيساً عليه».

الوجه الرابع:

كلمة التوحيد: «شهادة أن لا إلٰه إلاّ الله وأنّ محمّدا رسول الله» شهادتان تعصمان قائلَهما ابتداءً إذا دخل في الإسلام. ولكن يطلب منه بعد ذلك أن يلتزم بشعائر الإسلام الظاهرة ودلّت النصوص على أنّه لا يشترط أن يكون عند إسلامه مؤديًا للصلاة والزكاة، أي إن أول ما يطلب منه أن يشهد أن لا إلٰه إلاّ الله وأنّ محمّدا رسول الله، وبهذه الشهادة يكون قد دخل في الإسلام، ثم بعد أن يدخل في الإسلام يطلب منه الإلتزام، وهذا ما جاء في حديث معاذ: (ادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ الله فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمَ وَاللَيْلَة، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ ذَلِكَ فَأَعْلِمْهِمْ بِأَنَّ الله فَرَضَ عَلِيْهِمْ صَدَقَةً تُؤخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ إِلَى فُقَرَاءِهِمْ –أَو عَلَى فُقَرَاءِهِمْ-).

قال **ابن رجب** رحمه الله: «فإذا دخل في الإسلام فإن أقام الصلاة وآتى الزكاة وقام بشرائع الإسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وإن أخلّ بشيءٍ من هذه الأركان فإن كانوا جماعة لهم منعة قُوتِلوا».

وأهل العلم يفرّقون في ترك الأركان بين أن يكون تاركها فردًا أو طائفة من الطوائف تمتنع عن أداء هذه الشعيرة، فيفرّقون في هذا من جهة القتال.

ثم ذكر بعد ذلك **ابن رجب** -رحمه الله- الأدلة التي تدل على قتال الطائفة الممتنعة ثم انتقل إلى حكم الفرد إذا ترك الصلاة أو الزكاة فذكر أن أكثر العلماء على قتل الممتنع عن الصلاة -هذا في الفرد- قال: «وهو قول مالك والشافعي وأحمد...» ثم ذكر الخلاف في الزكاة والصيام والحج إذا كان الممتنع فرداً.

الوجه الخامس:

أنّ رواية هذا الحديث بألفاظ متعدّدة فيه فوائد منها:

- يبين بعض ما أُجْمِلَ في الحديث،
- يفسّر بعض ما قد لا يفهم من رواية واحدة.

فلفظ حديث الباب: (أُمرت أن أقاتل النّاس، حتى يشهدوا أنّ لا إله إلاّ الله وأنّ محمّدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة).

وجاء في صحيح الإمام مسلم من حديث أبي هريرة: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَ اللهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ).

وأيضا جاء في صحيح مسلم من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه أنّ النبي ﷺ قال: (مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَ الله وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله عُصِمِ مَالُهُ وَدَمُهُ).

وأيضا جاء من حديث أنس في البخاري : (فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله وَصَلُّوا صَلاَتَنَا وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا).

إذاً فهذه مجموعة من ألفاظ الحديث تزيد الرواية التي معنا في الأصل وضوحًا وبيانًا.

أمّا **الرواية بالمعنى** فهي مسألة أخرى، وهي جائزة بشروط، ولكن ليس كل حديث تكون ألفاظه متعدّدة يكون دليلاً على أنه رُوي بالمعنى ؛ لأنّه من الممكن أن يكون الكلام قد تحدث به الرسول ﷺ في أكثر من مقام. وهذا الحديث الذي معنا يظهر من تعدّد روايته أن النّبي ﷺ تحدث به أكثر من مرّة، لأنّ الألفاظ فيها زيادة واضحة. وبعض الأحيان يكون تعدّد الألفاظ دليلاً على أن الرّواة رووه بالمعنى.

الحديث التاسع

عن أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْت رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: (مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ. اخْتِلَافِهِمْ: تحتمل الكسر.

الكلام على هذا الحديث من أوجه.

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام البخاري ومسلم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

واللفظ الذي ذكره النّووي -رحمه الله-، أخرجه مسلم من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سَلَمَة عن أبي هريرة.

ونتحدث عن شيء من الإسناد:

أبو هريرة -رضي الله عنه- هو أكثر من روى عن رسول الله ﷺ، وله تلاميذ كُثُر، من أهمهم:

1- سعيد بن المسيّب.
2- أبو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف.
3- الأعرج: عبد الرحمٰن بن هُرْمُزْ الأعرج.
4- أبو صالح السَّمَّانْ.
5- سعيد المقبري.

وهؤلاء كلهم مدنيون، ومن أشهر البصريين رواية عنه الإمام محمد بن سيرين -رحمه الله-.

الوجه الثاني:

هذا الحديث له سبب ذكره الإمام مسلم في صحيحه من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: (**خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يَا أَيُّهَا النَّاس قَدْ فَرَضَ الله عَلَيْكُمْ الحَجَّ فَحُجُوا. فقال رجل: أَكُلَّ عامٍ يَا رَسُولُ الله؟ فَسَكَتَ حَتَى قَالَهَا ثَلاَثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَو قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَو وَجَبَتْ لمَاَ اسْتَطَعْتُمْ -أَو لَو قُلْتُ نَعَمْ لَوْجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ-. ثم قال: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتَلاَفِهِمْ عَنْ أَنْبِيَاءِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيءٍ فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيءٍ فَدَعُوهُ**).

الوجه الثالث: في كثرة المسائل:

ذكر النّبي ﷺ أنّ من أسباب هلاك من قبلنا أنهم كانوا يكثرون المسائل على أنبيائهم. وقد جاء في القرآن ذكر أسئلة بني إسرائيل لموسى -عليه السلام- وتعنّتهم فيها في قصة البقرة. وقال الله سبحانه الله وتعالى: {**أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ**} -البقرة108-، وقال: {**فَقَدْ سَأَلُوْا مُوْسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَٰلِكَ**} -النساء153-. وهذه الآيات تدلّ على ما كان يقوم به بعض أقوام الأنبياء من كثرة السؤال، وهذا أمر مكروه.

وقد جاءت مجموعة من الأحاديث عن النّبي ﷺ تدل على كراهية النبي ﷺ لبعض المسائل، منها:

- سؤال الرجل الذي جاء فقال: (**يَا رَسُولُ الله أَرَيتَ لَو وَجَدْتُ رَجُلاً مَعَ امْرَأَتِي، أَأَقْتُلُهُ فَتَقَتُلُونَي؟ قال الراوي: فكَرِهِ النبي ﷺ المسائل وعابها**)، وقد وقعت لهذا الرجل عين المسألة التي سأل عنها!
- ومنها بعض الأسئلة التي ليس فيهم حكم شرعي: هل أنا في الجنّة؟ هل أنا في النّار؟ من أبي؟
- ومنها أسئلة الإستهزاء من المنافقين، مثل: ناقتي ضاعت أين النّاقة؟
- ومنها الأسئلة التي كانت تسبّب تشديدًا على النّاس، في أشياء لم تكن محرّمة فيسأل عنها سائل فينزل تحريمٌ في هذا السؤال. فلذلك صحّ عن النبي ﷺ أنّه قال: (**إِنَّ أَعْظَمَ المُسْلِمِينَ فِي المُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيءٍ لَمْ يُحَرَّمْ فحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ**) رواه البخاري ومسلم.

ولذلك لم يكن النّبي ﷺ يرخّصُ لأصحابه في المسألة، وكان يسمح للأعراب يَتَأَلَّفُهُمْ بذلك، ولذلك تجد أن أكثر الأحاديث يكون السائل فيها أعرابيًّا. ولأجل هذا مكث النّواس بن سمعان بالمدينة سنة لم ينو الهجرة

لأجل أن يسأل النّبي ﷺ، لأن الرجل كان إذا هاجر منع من المسألة، قال النّواس: (**كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل النّبي ﷺ**) رواه مسلم في صحيحه. وأيضا ورد عن جماعة من السلف آثار متعدّدة في كراهة بعض المسائل.

ومن هذا كله نعلم أنّ ما جاء في الحديث: (**إذا نهيتكم عن شيءٍ فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيءٍ فأتوا منه ما استطعتم**) يراد منه أن يلتزم المسلم بالأوامر المعروفة الواضحة، ويجتنب النواهي المعروفة الواضحة. وما كان من شيءٍ يجب على المسلمين أو يحرم عليهم فإنّ الله سبحانه وتعالى يبيّنه في القرآن، والرسول ﷺ يبيّنه. وأمّا تشقيق المسائل وكثرة الاعتراضات على النص فلا تصح، والسؤال يكون ممدوحً ا إذا كان من باب التّعلّم في بعض الأشياء التي تحتاج إلى السؤال، مثلا: ما دليل كذا؟، ما حكم هذه المسألة؟، ما صحّة هذا الحديث؟، ما حال هذا الراوي هل هو ثقة أم ضعيف؟ ويدخل في ذلك تفهّم مقاصد الشريعة وعلل الأحكام، والمقارنة والربط بينها، ونحو ذلك. وإنّما المكروه أن تأتي الأسئلة ببعض الإعتراضات على النص ، أو أن يكون هم المرء كثرة السؤال ويترك العمل، أو أن يسأل عن شيء لم يقع ولا حاجة له في السؤال عنه.

فحين ذكر ابن عمر أن النّبي ﷺ كان يقبّل الحجر أو يستلمه قال له رجل: (أرأيت إن زحمت، أرأيت إن مُنعت؟ فقال ابن عمر: (**اجعل أرأيت باليمن**). يعني أنت الآن لماذا تسأل هذا السؤال وأنت أصلاً لم تذهب إلى الكعبة ولم تر المكان مزحومًا أولا؟! فأنت خذ الحكم أنّ النّبي ﷺ كان يفعل هذا الأمر وأنّه كان مستحبًا، ثم اتقِ الله ما استطعت ، لكن لا تجعل الأصل أنّك كلّما سمعت نصً ا تولّد عليه استشكالات وتولّد عليه مسائل ليست مقصودة في ذات النص ولا مرادة منه.

قال **ابن رجب** -رحمه الله- حينما تكلم عن الحديث: «إن النّاس في باب المسائل على ثلاثة أقسام

ناس من أتباع أهل الحديث سدَّ باب المسائل تمامًا حتى قَلَّ فقهه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله»،

قال: «ومن فقهاء أهل الرأي من توسّع في توليد المسائل قبل وقوعها، ما يقع في العادة منها وما لا يقع أيضاً واشتغلوا بالتكلم عن ذلك، وكثرة الخصومات فيه والجدال عليه، حتى يتولد من ذلك اضطراب

القلوب، ويستقر فيها بسببه الأهواء، والشحناء، والعداوة والبغضاء. ويقترن ذلك كثيراً بنية المغالبة وطلب العلوم والمباهاة»،

قال: «وأمّا فقهاء أهل الحديث العاملون به فإنّ معظم همّهم البحث عن معاني كتاب الله وما يفسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتّابعين لهم بإحسان وعن سنّة رسول الله ومعرفة صحيحها وسقيمها ثمّ التفقّه فيها وتفهّمها، والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة والتّابعين لهم بإحسانٍ في أنواع العلوم من التفسير والحديث ومسائل الحلال والحرام وأصول السنة والزهد والرّقائق..».

وهو يمتدح هذه الطريقة الأخيرة التي هي وسطٌ بين الطريقتين.

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى: "يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا". وَقَالَ تَعَالَى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ" ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟) رَوَاُه مُسْلِّم/رقم ١٠١٥. هناك نسخة أخرى فيها: وغُذِي، فأنى يستجاب لذلك.

هذا الحديث الكلام عليه من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم من طريق فضيل بن مرزوق عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة --رضي الله عنه--.

وقال **الترمذي** عن الحديث: «حسن غريب».

وأما **الدارقطني** فقال:« صحيح غريب».

الوجه الثاني: في قول النبي ﷺ "**إن الله طيب**"

المراد بالطيب: الطاهر، المنزه عن النقائص، المقدس عن العيوب.

فالله سبحانه وتعالى طيب لا يلحقه نقص، وكماله مطلق، وأفعاله كلها عدل وحكمة، وهذا هو الكمال التام لرب العزة سبحانه وتعالى.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "**لا يقبل إلا طيبا**"

يعني لا يقبل من العمل إلا ما كان طيبًاسواء كان من الأعمال البدنية أو المالية.

فالصدقة التي يتقبلها الله هي التي تكون من كَسبٍ طيب، ومن مالٍ طيب.

والله لا يقبل إلا الأعمال الطيبة الخالصة، فما خالطه الرياء منها فإن الله سبحانه وتعالى لا يقبله، كما قال سبحانه {**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ**} -المائدة27-.

وهذه الآية يستدل بها الخوارج على أن الإنسان الذي لا يحقق التقوى لا يقبل منه عمل والذي لا يقبل منه عمل ليس بمؤمن، وهذا القول ليس بصحيح. فالمراد بـ"**إنما يتقبل الله من المتقين**"أي في هذا العمل. فإذا كان متقياً ربه فيه فإن الله يتقبله منه، وإن لم يكن متقياً ربه فيه فلن يتقبله.

وأول ما يدخل في هذا: الإخلاص. فإذا لم يكن المرء مخلصاً فليس من المتقين في هذا العمل ولن يقبل منه.

وفي الحديث القدسي الذي أخرجه مسلم في صحيحه: (**من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه**).

وأما المال فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال في الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم: (**ما تصدق أحد بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه**)

والمراد من هذا كله أن يحرص الإنسان على أن يكون عمله طيباً حتى يقبله الله سبحانه وتعالى، فالفوز كل الفوز أن يتقبل الله من العبد أعماله الصالحة.

الوجه الرابع: في الكلام على ذِكر النبي الرجل يطيل السفر أشعث أغبر إلى آخر الحديث...

وهذا الجزء من الحديث متعلق بالأول ؛ فحين وضح النبي أن الله لا يقبل إلا الطيب ذكر أثر تخلف هذا الوصف وضرب مثلاً برجل كسبه ليس بطيب، وأكله ليس بطيب، وملبسه ليس بطيب، ثم ذكر أن هذا الرجل لو توفرت فيه أسباب إجابة الدعاء فإن الله سبحانه وتعالى لا يجيب دعاءه. لماذا؟ لأن الله لا يقبل إلا الطيب.

وهذا الحديث يبين أن المرء لا بد أن يحرص أشد الحرص على أن يكون متقلباً في الحلال فلا يغتصب أموال الناس، ولا يأكل الرشوة، لا يأكل الربا، لا يسرق، لا يأكل الحرام. فهذا كله من أسباب منع إجابة الدعاء، والمؤمن بحاجة ماسة لأن يجيب الله سبحانه وتعالى دعاءه، وهو بحاجة لأن يوفّقه ويسدّده

ويهديه ويحفظه ويرزقه، ولأن يبارك له فيما أعطاه وأن يصلح له ذريته وهذه الأشياء كلها من دعاء المؤمنين، والذي يجعل العوائق بينه وبين إجابة الدعاء هوالتلبس بالحرام.

الوجه الخامس: إشارة إلى بعض أسباب إجابة الدعاء الواردة في هذا الحديث

1- إطابة المطعم، وتجنب أكل الحرام.

2- السفر، وقد روي عن النبي ﷺ في غيرهذا الحديث أن دعاء المسافرمستجاب.

3- الحال المبتذلة المتولدة عن التعب والنصب، وذلك في قوله ﷺ "**أشعث أغبر**"

4- مد اليدين "**يمد يديه إلى السماء**"

5- الدعاء بأسماء الله والإلحاح بالدعاء، وذلك في قوله"**يارب يارب**".

الحديث الحادي عشر

عن أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **حَفِظْت مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**: (**دَعْ مَا يَرِيبُك إلَى مَا لَا يَرِيبُك**) رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

الكلام على هذا الحديث من عدة أوجه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان وغيرهم من طريق بُريْد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي -رضي الله عنه-. وهذا الإسناد جيد صحيح إذا كان أبو الحَوْراء هو ربيعة بن شيْبان، لأن أهل الحديث اختلفوا في ذلك: والأكثرون على أنه ربيعة بن شيبان . وقد وثّقه النسائي -رحمه الله- وبهذا يكون إسناد الحديث صحيحًا.

وذهب الإمام أحمد وابن معين إلى أنه ليس ربيعة بن شيْبان.

الوجه الثاني:

هذا الحديث فيه زيادة صحيحة لم يذكرها النووي هنا وهي أن النبي ﷺ قال: (**فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة**). و هذه الزيادة أخرجها الإمام أحمد من طريق القطان وغُندر عن شعبة عن بُريد بن أبي مريم به.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ "**دع ما يَريبك**"

الريب بمعنى: القلق والإضطراب.

فقوله دع ما يَريبك يعني ما يُقلقك ويبعث على الإضطراب في النفس، وهذا لا يكون في الحلال البيّن؛ فللحلال البيّن لا ينشأ عنه اضطراب في قلب المؤمن وإنما ينشأ من الشُبهات ومن الإثم، فإذا لم يطمئن

قلبك إلى عمل معين، كإنسان عنده مال حصل له فيه لبس وشبهة قوية، وحصل من هذا اللبس اضطراب وقلق فالنبي ﷺ يقول: (**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ**).

وذكرت عائشة -رضي الله عنها- مثل هذا الكلام في أكل الصيد للمُحرِم، يعني إذا لم يصطد المُحرم الصّيد ولكن صِيد له وقُدم له فهل يأكل منه أم لا يأكل؟ المسألة فيها خلاف مشهور (إذا صِيد من أجله وإذا لم يُصد من أجله)، فعائشة قالت: (دع ما يَريبك) يعني هذا إذا كان فيه ريبة عليك فدعه.

ومن ذلك بعض المسائل التي يقوى فيها الخلاف ويكون مأخذ النهي فيها قويٌّ فلم يطمئن المؤمن للترخيص فيها فإنه يدع ما يريبه إلى ما لا يريبه.

الوجه الرابع:

هذا الحديث فيه حث على **الورع**، واجتناب ما يحزّ في قلب المؤمن وترك الُمشتبهات التي لا يطمئن إليها قلبه، وليس هذا في الواضحات. فإذا جاء أمر عليه دليل واضح فلا مجال هنا لأن يقول الإنسان ارتاح قلبي أو لم يرتَحْ، ففي عام الحُديبية -مثلاً- عندما أمر النبي ﷺ أصحابه بأن يذبحوا الهدي ويحلقوا رؤوسهم، لم تطمئن أنفسهم بهذا وهو أمر الرسول ﷺ ولكن لم يكن لهم من طاعته بُدٌّ.

الوجه الخامس:

الورع يَحْسُن ممّن يجتنب المحرمات الظاهرة وتدل أحواله على استقامة، أن يُكمل هذا بالورع واجتناب الشبهات. ولكن من التناقض أن يرتكب المرء المحرمات الظاهرة ثم يُدقق في بعض المسائل التي فيها خلاف ويتورع عن بعض الأشياء الدقيقة، كما سأل أهل العراق ابن عمر عن دم البعوض وهم مُحرمون فقال: (**تقتلون ابن رسول الله ﷺ -وهو الحُسين رضي الله عنه- ثم تسألون عن دم البعوض؟!**). ما هذا الورع المقلوب؟!

الحديث الثاني عشر

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: (**مِنْ حُسْنِ إسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**) حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث والحكم عليه:

هذا الحديث رواه جماعة من الرواة عن الزُّهْرِيّ.

و**الزُّهْرِيُّ** أحد الرواة الستة الذين تدور عليهم أسانيد الحديث وهو ركن السنة في المدينة النبوية وهو من التابعين ومن الرواة الذي عُرفوا بالضبط والإتقان والمعرفة.

شيوخ الزُّهْرِيُّ:

روى عن شيوخ كثيرين من تلاميذ الصحابة، فروى عن:

- سعيد بن المُسيب وهو من أشهر مشايخه.
- وعن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن. وكلاهما يروي عن أبي هريرة.
- وروى عن عُروة بن الزبير، وهو يروي عن عائشة.
- وعن سالم بن عبد الله بن عمر، وهو يروي عن أبيه.
- وعن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، وهو يروي عن ابن عباس.

وأما أصحاب الزُّهْرِيّ وتلاميذه:

فأثبتهم على الإطلاق الإمام مالك وهو أحفظهم لحديثه، ثم يأتي بعده سفيان بن عُيينة ، ويأتي بعد ذلك معمر بن راشد، ثم عُقيل بن خالد الأَيْلِيّ، ويونس بن يزيد، وإبراهيم بن سعد، وشُعيب وطبقتهم.

إسناد هذا الحديث: رواه جماعة من أصحاب الزهري واختلفوا على الزهري في رواية هذا الحديث فرووه عنه على ثلاثة أوجه:

❖ **الوجه الأول** رواه قُرّة بن عبد الرحمٰن عن الزهري عن أبي سَلمة عن أبي هريرة ، وَقُرّة رجل ليس بالقوي ولا بالحافظ. وهذا الوجه هو الذي أخرجه النووي هنا من طريق أبي هريرة عن النبيﷺ.

❖ **الوجه الثاني** أخرجه الإمام مالك وهو أحفظ أصحاب الزهري وأثبتهم. فرواه عن الزهري عن علي بن الحُسين عن النبي ﷺ مُرسلاً (أي منقطعاً)وشاركه في الرواية عن الزهري على هذا الوجه: معمر وإبراهيم بن سعد ويونس وكلهم من الثقات الكبار من أصحاب الزهري، كلهم رووه عن الزهري عن علي بن الحُسين عن النبي ﷺ مُرسلاً.

ووجْهُ الإنقطاع أن علي بن حسين تابعي وليس صحابيً ا، وهو ابن الحسين -رضي الله ع نه- وهو المُلقب بـ "زين العابدين" وهو من أكابر علماء السنة. وهذا الوجه المرسل **رجّحه**: الإمام أحمد والبخاري وابن معين والدارقطني وغيرهم من كبار المحدثين... كلهم قالوا إن الوجه الثاني هو الصواب في الحديث وليس الوجه الأول الذي رجحه النووي.

❖ **الوجه الثالث** رواه رجل اسمه عبد الله بن عمر العُمري عن الزهري عن علي بن حسين أيضً ا ولكن أضاف ذكر الحُسين فقال: عن علي بن الحسين عن أبيه عن رسول الله ﷺ. وعبد الله بن عُمر ليس بالقوي في الرواية.

إذًا هذه ثلاثة أوجه: الأول الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، والوجه الثاني والثالث كلاهما عن الزهري عن علي بن حسين، لكن الثالث جعله موصولاً بذكر الحسين، والثاني مُرسلاً.

والخلاصة: أن هذا الحديث **حديثٌ مرسل**، فالوجه الأول خطأ، والوجه الثالث خطأ، والوجه الثاني هو الصواب. والمرسل من قسم الضعيف، فنحن لا ندري من بين علي بن حسين وبين رسول الله ﷺ؟ يُحتمل أن أباه هو الواسطة بينه وبين النبي ، ويُحتمل أنه تابعي آخر وهذا التابعي ربما يكون مجهولاً أو ضعيفاً فنحن لا نعلم من الذي سقط هنا ولذلك نقول مرسل والمُرسل من قسم الضعيف.

ورجحنا المُرسل لأن الأثبات من أصحاب الزهري روَوه مرسلًا، فنقول إن من رجح الوصل قد أخطأ. وأما الإرسال فرجحه -كما ذكرنا سابقً ا- الإمام أحمد والبخاري وابن معين والدارقطني ، وهؤلاء أكبر علماء الحديث لأنهم رأوا أن أثبت أصحاب الزهري رووه على هذا الوجه فحكموا له.

وخلاصة الكلام أن "هذا الحديث من قسم الضعيف " لكن يُستشهد به ويُذكر، فليس ضعفه شديدً ا، ولكن الإستشهاد به ليس على سبيل الجزم بنسبته إلى النبي ﷺ، فإذا ذُكر يُقال فيه: رُوي عن النبي ﷺ أو يُقال جاء عن النبي بإسناد مُرسل.

الوجه الثاني: في قول النبي "**ما لا يعنيه**":

فُسرت بالعموم، يعني ما لا يعنيه وما لا ينفعه من قول أو فعل، فيدخل في ذلك المحرمات والمكروهات والشُبهات وفضول المباحات. فهذا الحديث له ارتباط من جهة المعنى بالحديث الذي قبله في الحث على الورع واجتناب ما لا ينفع، وهذا مقام من المقامات الكبيرة للعبد المسلم، إذا أحسن عبادة ربه فإنه يخف تعلقه بما لا يعنيه ولا ينفعه.

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

الكلام عن هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم من طريق قتادة عن أنس.

وقتادة أحد السّتة الذين ذكرهم علي بن المديني -رحمه الله- ممن تدور عليهم أسانيد الحديث.

فبالبصرة هو ويحيى بن أبي كثير.

وبالكوفة: الأعمش، وأبو إسحاق السبيعي.

وبمكّة: عمرو بن دينار.

وبالمدينة: الزّهري.

أمّا أصحاب قتادة (أي تلاميذه) فأثبتهم ثلاثة هم: سعيد بن أبي عَروبة، وشُعْبة بن الحجّاج، وهشام بن أبي عبد الله الدَّستوائي ورابعهم همّام بن يحيى، ثمّ يأتي عدد من أصحابه منهم أبو عَوانة وأبان العطّار. هؤلاء ستّة من أصحاب قتادة. كثيرًا ما تمرّ أحاديث قتادة من طريق هؤلاء السّتة.

الوجه الثّاني: في قول النّبي ﷺ: "لا يُؤمن أحدكم حتّى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه"

هذا الحديث يدلّ على **وجوب** وتأكيد هذه الخصلة. **والدّليل** على ذلك أنّ النّبي ﷺ نفى الإيمان عن تاركها.

ونفيُ الإيمان إنّما يجيء على ترك **الواجبات** كما ذكر ابن تيميّة رحمه الله تعالى؛ ولذلك قال **ابن رجب** معلقاً على هذه الحديث: «والمقصود أن من جملة خصال الإيمان الواجبة أن يحب المرء لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه، فإن زال ذلك عنه فقد نقص إيمانه بذلك».

وممّا يدلّ على تأكيدها أيضًا، ما جاء في صحيح مسلم عن النّبي ﷺ أنه قال: (**لن تدخلوا الجنّة حتى تؤمنوا، ولن تؤمنوا حتى تحابّوا**).

ومن الآيات التي جاء فيها نفي الإيمان والمراد به نفي حقيقته وكماله الواجبين ما جاء في قول الله سبحانه وتعالى في سورة الحجرات: {**قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا**} -الحجرات14- فهنا نفى عنهم الإيمان وأثبت لهم الإسلام بقوله "**وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا**" واختلف أهل العلم في هؤلاء هل هم منافقون؟

على قولين: الأرجح منهما أنّهم ليسوا منافقين وإنّما ثبت لهم الإسلام ، ولكنّهم لم يُحقّقوا الإيمان. ورجحه ابن تيمية وابن كثير في تفسيره -رحمهما الله-.

ودليل ذلك أنّ الله سبحانه وتعالى قال : {**وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ** } وكلمة "لمّا" تُستعمل لما يُنتَظر وقوعه. وأيضًا قوله: {**وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا** } هذا يدلّ أنهم على حالٍ يُقبل فيها العمل كما أشار ابن تيمية -رحمه الله-.

واستدل ابن تيمية أيضًا بالآية التالية في سورة الحجرات التّي قال الله سبحانه وتعالى فيها: {**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**} -الحجرات15- فهذه الصّفات التي ذُكرت هي صفات محقّقي الإيمان.

وقد يأتي نفيُ الإيمان على ترك أصل الدّين فيُقال "ليس بمؤمن" والمراد بها: أي خارج عن الملّة . وهذا يُحدده سياق الآية أو الحديث، ويحدده أيضًا نوع العمل الذي بسببه نُفي الإيمان عن فاعله إن كان محرمًا، أو تاركه إن كان واجبًا

الوجه الثّالث:

نعلم بهذا الحديث شرّ **الحسد**. فلا شكّ أنّ الحاسد لا يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه . وهذا أقلّ ما يعمله الحسد! وإلاّ فمن المعلوم أنّ الحسد قد يوصل الإنسان إلى دركات في الشر سحيقة ، ومن المعلوم أنّ خطيئة القتل الأولى كانت بسبب الحسد

الوجه الرّابع:

النّصوص الشّرعية كثيرة جدًا في التّأكيد على هذا المعنى الوارد في الحديث، وذلك أن من مقاصد الشّريعة الإسلامية الواضحة التّي أُكِّد عليها في نصوص القرآن والسنة: إقامة الولاء بين المؤمنين، والنصرة والمحبة فيما بينهم، ومنع أسباب البغضاء والشحناء والعداوة بينهم.

وعلى قدر التّأكيد في هذه النّصوص وكثرتها إلاّ أنّنا نجد عند كثير من المسلمين ضعفًا في ذلك، فتجد النّفوس مشحونة والصّبر قليل، والحسد يعمل في كثير من النّاس ! بل حتّى بين الذّين يعملون للإسلام سواءً في الدّعوة أو في العلم أو الجهاد.

ولو تأمل المؤمن في ذلك وراجع نفسه وعالجها ، فسواء جرى الخير على يديّ أو يديْك فمقصدُنا واحد، مقصدنا نشر الدِّين، نشر الخير، إعلاء كلمة الله. ليس المهم أن يكون اسمي هو المتصدّر أو اسمك هو المتصدّر، وكما أُحبّ لنفسي أن يفتح الله على يديّ وأن أكون على مكان خير فأتمنّى لك أيضًا أن يفتح الله على يديك وأن يكون لك مكانُ خير.

الحديث الرّابع عشر

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ [يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله] إلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ. وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ: تحتمل الكسر.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأوّل: تخريج الحديث:

أخرجه البخاريّ ومسلم من طريق الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن ابن مسعود.

وهذا الحديث رُوي عن النبي ﷺ من طُرُق أخرى أيضاً فجاء عنه من طريق عثمان وعائشة -رضي الله عنهما-، وهو من حديث عثمان إسناده جيد قوي ولفظه: (إلاّ بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفسا بغير نفس).

وروي من حديث عائشة بأكثر من لفظ، منها: (رجل زنى بعد إحصانه أو كفر بعد إسلامه أو النفس بالنفس...) إلى آخر الحديث، وهو لفظ النسائي، من طريق الثوري عن أبي إسحاق عن عمرو بن غالب عن عائشة.

وجاء عنها عند النسائي أيضاً بلفظ آخر من طريق إبراهيم بن طهمان عن عبدالعزيز بن رُفيع عن عُبيد بن عُمير عنها، وفيه: (أو رجلٍ خرج محارباً لله ورسوله فيُقتَل أو يُصلب أو يُنفى من الأرض). وهذا اللّفظ الأخير سألت عنه شيخنا العلوان فضعّفه.

الوجه الثاني: هذا الحديث من الأصول الكبيرة في تحريم دم المسلم

وقد تواترت النصوص من الكتاب والسنة على ذلك، وأن انتهاك حرمة دم المسلم من الكبائر، فل يحذر المسلم أن يتطاول على هذه الحرمة بتأويل غير سائغ، أو بغضب يُعمي، فضلاً عن أن ينتهكه لأجل خلاف في مال أو نحوه.

الوجه الثالث: في قوله ﷺ: "الثيّب الزاني"

الثيّب هو **المُحْصَن**، الذي دخل بامرأته في نكاح صحيح وقد ثبت في النصوص الشرعية الكثيرة أنّ الزاني المحصن حدّه الرجم (الرمي بالحجارة حتى يموت). وهذا ثبت عن النبي ﷺ في صحيحي البخاري ومسلم فقط من أكثر من عشرة أوجه (رواه أكثر من عشرة من الصحابة) فللحدّ ثابت ثبوتًا قطعيًا لا شك فيه، وأجمع على ذلك أهل العلم ولم يُخالف في ذلك إلا الخوارج وبعض المعتزلة . ثم جاءت المُخالفة بكثرة في هذا العصر من بعض من يُريد أن يُدافع عن الإسلام، ولكنه دفاع غير شرعي.

وهذا الحدّ كان موجودًا في القرآن ثم نُسخ، قال **البيهقي**: «وآية الرجم منسوخة وحُكمها ثابت بغير خلاف».

وهناك اعتراضات على ثبوت هذا الحد، ولكن كل الاعتراضات منقوضة و لا يسع المقام لبسطها.

الوجه الرابع: في قول النبي ﷺ "النفس بالنفس"

أي أن من قتل نفسًا بغير حق فإنّه يُقتل، و قد يعفو أولياء المقتول عن القاتل فالمصير عند ذلك إلى الديِّة ويسقط القتل.

وقول النبي ﷺ: "النفس بالنفس"، النفس كلمة عامة تشمل نفس المسلم ونفس الكافر من جهة اللفظ (جهة العموم اللفظي)، إلا أنّ هذا العموم في كلمة النفس مخصوص بدليل شرعي آخر، ولذلك لا بدّ على الناظر في الأدلة الشرعية أن يجمع بين النصوص وأن لا يأخذ بنص واحد، فمثل هذه المسألة يدخل فيها العموم والخصوص، وكثير من الأدلة الشرعية يدخل فيها العموم والخصوص. فقد يأتي نصّ عام في القرآن ويخصه نص من سنة النبي ﷺ وقد يأتي نص عام في القرآن ويخصه نص آخر في القرآن وقد يأتي نص عام في السنة ويخصه نص آخر في السنة، فباب العموم و الخصوص يكثر استعماله في الأدلة، ومنها هذا الدليل الذي معنا " النفس بالنفس " هذه عامة، ولكن جاء الدليل الصحيح عن رسول الله ﷺ من أكثر من وجه في البخاري أنه قال : (لا يُقتل مسلم بكافر)، فأما إن كان الكافر حربيًا فهذا بإجماع علماء

المسلمين ليس فيه اختلاف، وأما إن كان الكافر مُعاهَدًا أو ذِميًا فإنه وإن كان يحرُم قتله -وقد جاء النص بالتغليظ في ذلك وشِدّة الإثم فيه- إلا أن المسلم لا يُقتل بالكافر. وهذا مذهب **الجمهور** من أهل العلم.

وخالف بعض **الحنفية** في ذلك، ولكن الصواب الذي دلت عليه النصوص الصحيحة أنّ: المسلم لا يُقتل بكافر، وحديث ابن البيلماني المشهور(**أنا أولى من وفى بذمته**) الذي استدل به الحنفية حديث ضعيف.

الوجه الخامس: في قول النبي ﷺ "**التارك لدينه المفارق للجماعة**"

ذكرنا في الوجه الأول رواية عثمان وعائشة -رضي الله عنهما-، وأن لفظ حديث عثمان فيه "**رجلٌ كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفسا بغير نفس**".

وأن أحد ألفاظ حديث عائشة -رضي الله عنها-: "**أو كفر بعد إسلامه**".

ولفظ حديث ابن مسعود الذي معنا: "**التارك لدينه المفارق للجماعة**". وهذه الألفاظ الثلاثة بعضها يُعين على فهم الآخر، فيستبين من مجموعها أن المراد بهذه الخصلة هي الإرتداد عن الدين؛ لأنّ بعض من ينفي حكم قتل المُرتد من الشريعة لايعلق حكم القتل بالردة، وإنما يعلقه بالمحاربة، ويستدل بلفظ حديث ابن مسعود -رضي الله عنه - في قوله ﷺ: " **التارك لدينه المفارق للجماعة** " فيقول: لا يُقتل إلا إذا فارق الجماعة والمقصود بمفارقة الجماعة -عنده- أن يُحارب الجماعة، ويقوي استدلاله هذا باللفظ الآخر لحديث عائشة " **أو رجلٍ خرج محارباً لله ورسوله** " وقد قلنا إنّ حديث عائشة هذا طعن فيه بعض المحدثين.

وقد ذهب جماعة من أهل العلم منهم ابن حجر و ابن دقيق العيد وبعض شُرّاح الحديث أنّ المفارق للجماعة هو وصف تفسيري لقول النبي ﷺ "**التارك لدينه**" أي أنه ليس قيدًا جديدًا ولا شرطًا جديدًا، وإنما هو **وصفٌ لكل من ترك دينه** فهو مفارق للجماعة.

وعقوبة المرتد ثابتة في الشريعة من غير وجه عن النبي ﷺ. فقد جاء في البخاري من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ: (**من بدّل دينه فاقتلوه**).

ومن حديث معاذ بن جبل أنه قال لأبي موسى في رجلٍ عنده موثقٍ بسبب ارتداد إلى اليهودية : (**لا أجلس حتى يُقتل قضاء الله ورسوله**)، وأجمع على هذه العقوبة علماء المسلمين

واستقصاء اجماعاتهم في هذا الموضع يطول، وأكتفي عنها بنقلٍ للشافعي في كتابه الأم إذْ قال : « فلم يختلف المسلمون أنه لا يحل أن يفادى بمرتد بعد إيمانه ولا يمن عليه ولا تؤخذ منه فدية ولا يترك بحال حتى يسلم أو يقتل. والله أعلم».

الحديث الخامس عشر

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) رواه البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري ومسلم من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وهذه السلسلة من السلاسل المشهورة وهي في غاية الصحة.

الوجه الثاني: في قول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر" فليفعل كذا وكذا...

التقديم ب(مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ) يلفت انتباه المؤمن لما سيقال بعدها، وينبه لأهمية الخصال المعلقة بوصف الإيمان.

الوجه الثالث: في ذِكر خصال الإيمان الواردة في الحديث:

"فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ":

الإنسان مُحَاسَب على ما يتكلم به كما هو محاسب على نيته وعمله، وقد جاء في كتاب الله سبحانه : {مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ} -ق18-.

ولذلك صحّ عن النبي ﷺ كما في البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزلّ بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب).

وأيضاً جاء في الصحيح في مقابل ذلك أن النبيﷺ قال: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها درجات).

وهذه القاعدة النبوية المذكورة في الحديث هي قاعدة الكمال والسلامة التامة ؛ لأن من قال خيرًا وسكت عمّا سواه فلا شك أنه سالم وناجٍ بإذن الله سبحانه وتعالى.

ولذلك روي عن النبي ﷺ في السنن: (من صمَت نجا).

وقد كثر الكلام عن السلف في تأكيدهم على أمر اللسان وتحرّزهم من فضول الكلام واللغو وأن كثرة الكلام فيما لا ينفع تسبب قسوة القلب والوقوع في أعراض الناس ، وربما الوقوع في بعض المحظورات، ولذلك فإن هذه القاعدة النبوية هي السلامة لمن أراد السلامة.

"فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ":

من تأمل في شأن الجار في الإسلام يجد عجبًا! ويكفي من ذلك ما صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه**). وهذا الحق العظيم يجب أن يكون محل اهتمام المؤمن ورعايته.

وقد جاء في السنّة بعض التفاصيل في إكرام الجار، من ذلك مثلًا قول النبي ﷺ لأبي ذرّ: (**إذا طبخت مرقًا فأكثر ماءها ثم انظر إلى أهل بيت جيرانك فأصبهم منها بمعروف**) -صحيح مسلم-. ومنه حديث أبي هريرة -في الصحيحين- عن النبي ﷺ أنه قال: (**لا يمنعنّ جار جاره أن يغرز خشبه في جداره**).

وكلّما قرُب باب الجار من باب البيت كان حقّه أعظم فقد ثبت عن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: (**قلت يا رسول الله إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: إلى أقربهما منك بابًا**)-صحيح البخاري-.

والتأكيد على حق الجار جاء أيضًا في كتاب الله فقال سبحانه وتعالى : {**وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ**} -النساء36-.

وهذه الآية فيها حث على الإحسان إلى الجار سواء أكان من ذي القربى أو كان جنبًا.

واختَلف العلماء في تفسير **الجار ذي القربى**، وتفسير **الجار الجنب**، فقيل في معنى ذلك:

- الجار ذو القربى: هو الجار الذي له قرابة نسب. والجار الجنب: هو الجار الأجنبي الذي ليس له قرابة ولا رحم.
- الجار ذو القربى: هو الجار المسلم. والجار الجنب: هو الجار الكافر.
- الجار ذو القربى: هو الجار القريب من الدار والملاصق لها. والجار الجنب: هو الجار البعيد الجوار.

هذا وقد جاء الزجر والوعيد في حق من لا يراعي للجار حُرمة ولا حقًا، فثبت -في البخاري- عن النبي ﷺ أنه قال: (**والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل ومن يا رسول الله؟ قال : الذي لا يأمن جاره بوائقه**) [بوائقه: أي شروره].

"**فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**":

إكرام الضيف مما جاء التأكيد فيه عن النبيﷺ، وقد امتدح الله إبراهيم -عليه السلام- بإكرامه ضيفه.

وقد جاء في صحيحي البخاري ومسلم من حديث أبي شريح عن النبي ﷺ أنه قال: (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته؟ قال: يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام وما كان بعد ذلك فهو صدقة**). وأما لفظ مسلم لهذا الحديث فهو: (**الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة ، وما أنفق عليه بعد ذلك فهو صدقة . ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يؤثمه، قالوا : يا رسول الله وكيف يؤثمه؟ قال: يقيم عنده ولا شيء له يَقريه به**) فهذا الحديث يدل على تأكيد حق الضيف وخاصة في اليوم الأول ولذلك ذهب بعض أهل العلم إلى **وجوب** الضيافة يومًا وليلة. وممن قال بذلك **الإمام أحمد** -رحمه الله-.

مسألة: هل تجب الضيافة للضيف المسلم و الكافر؟

الإمام أحمد يرى وجوبها في حق الضيف المسلم والضيف الكافر ، وهذا منصوص عنه -رحمه الله-، وخالفه في ذلك كثير من أصحابه كما نقله **ابن رجب** في الجامع.

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنْ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أوصني. **قَالَ**: (لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري من طريق أبي حصين الأسدي عن أبي صالح عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ.

وقد رُوي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد ورجّح ابن معين هذا الوجه.

وأيًّ كان الأرجح فلا إشكال.

الوجه الثاني:

تركُ الغضب واجتنابه من خصال الخير العظيمة التي يستحق أن يُوصى بها المسلم

ولذلك قال بعض **أهل العلم** إن: «الغضب جماع الشرّ وإن التحرّز منه جماع الخير».

وقيل **لابن المبارك**: «اجمع لنا حُسن الخُلُق في كلمة ! قال: "تركُ الغضب"». نقله **ابن رجب** وقال: «وكذا فسّر الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه حسن الخلق بترك الغضب».

ولذلك صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (**ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب**)-البخاري ومسلم- ورواه أبو هريرة.

ومن المعلوم أن المرء إذا غضب فقد يرتكب أعمالًا يندم عليها بقية حياته ، فقد يُطلّق وقد يقتل وقد يقطع رحمه قطيعة يصعب الوصل بعدها ! فلا شك أن الغضب منطلق لخصال متعدّدة من الشر ، فلذلك أوصى النبي ﷺ باجتنابه.

والتوصية بمثل ما جاء في هذا الحديث يكاد يكون من الأمر المهجور.

الوجه الثالث: ما المراد من قول النبي ﷺ "**لا تغضب**"؟

ذكر ابن رجب أنه يحتمل أمرين:

- الأول: لا تعمل بمقتضيات الغضب، فلا تتهوّر مثلًا، بل اكظم هذا الغضب واجتهد في صرفه.

الثاني: احرص على الأسباب التي تقودك لحسن الخلق ، وعلى الأسباب التي تمنعك من سوء الخلق ومن ذلك الغضب، أي خذ بالأسباب مبكرًا كي لا تغضب فلا تقع في آثار الغضب من الشر.

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام مسلم من طريق إسماعيل عن خالد الحذّاء عن أبي قِلابة عن أبي الأشعث عن شدّاد بن أوس -رضي الله عنه-.

الوجه الثاني: قوله ﷺ: "كتب الإحسان على كل شيء"

- قيل في معنى **على** أنها بمعنى **في**، (أي كتب الإحسان **في** كل شيء).
- وقال **ابن الملقن** -رحمه الله- أن معنى **على** يُحتمل أن يكون **إلى**، (أي كتب الإحسان **إلى** كل شيء).

١. هذا الحديث يدل على أن الإحسان في كل شيء **واجبٌ** مؤكد شرعًا، فلفظ الكتابة في قوله: (كتب الإحسان على كل شيء) قال فيها **ابن رجب**: «هذا يقتضي الوجوب عند أكثر الفقهاء والأصوليين خلافاً لبعضهم». وذكر مجموعة من آيات القرآن التي تدلّ على ذلك مثل : {**إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا**} -النساء103-، وَقَوْلِهِ: {**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ**} -البقرة183- و{**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ**} -البقرة216-، وذكر أن مجيء لفظ الكتابة في باب القدر يدل على أمر واقع لا محالة مثل قوله تعالى: {**كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ**} -المجادلة21-، وَقَوْلِهِ: {**وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ**} -الأنبياء105-، وَقَوْلِهِ : {**أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ**} -المجادلة22-.

الوجه الثالث:

وإذا كان النبي ﷺ قد ذكر الإحسان إلى البهائم في حال الذبح والقتل؛ فمن باب أولى أن يكون الإحسان إلى الإنسان!

الوجه الرابع: في قوله ﷺ: "**فليحسن القتلة**".

يدخل في ذلك النهي عن التحريق بالنار، والنهي عن المُثلة.

وهنا مسألة، وهي: إذا كان القاتل قد قَتَل بطريقة معينة فيها بشاعة أو فيها تمثيل، فهل يجوز أن يكون القصاص بنفس الطريقة؟ أم لا بد أن يكون بطريقة حسنة غير مؤذية؟

اختلف العلماء في ذلك:

- فذهب الجمهور: (قول الإمام مالك والشافعي والإمام أحمد -رحمهم الله-) إلى أن القاتل يُقْتَل بالطريقة التي قَتل بها، **واستدلّوا** على ذلك بحديث اليهودي، الذي رضّ رأس جارية بين حجرين ! فأمر به النبي ﷺ ففُعل به كما قتل الجارية (والحديث في البخاري).

القول الثاني: وهو قول أبي حنيفة -رحمه الله- أنه لا يُقتل إلا بالسيف . وقالوا إن القتل بالسيف يكون أرفق ما يمكن أن يكون من القتل ، **واستدلوا** بحديث ابن ماجة : (**لا قَوَد إلا بالسيف**). ولكنه حديث ضعيف.

الحديث الثَّامِن عَشَر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جَنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (**اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْت، وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقْ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**). رَوَاهُ **التِّرْمِذِيُّ** وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ». وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، والحديث فيه انقطاع.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الترمذي والإمام أحمد من طريق سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شَبيب عن أبي ذرّ ومعاذ.

وهذا الإسناد فيه إشكال، من جهة أنّ **ميمون** لم يسمع من معاذ ولا من أبي ذرٍّ.

ونفي سماعه من معاذٍ ومن أبي ذر نص عليه **أبو حاتم الرازي** -رحمه الله- في الجرح والتعديل 234/8.

والإشكال الآخر: أن هذا الحديث اختُلِف في وصله وإرساله:

-فرواه **ابن أبي شيبة** (25833) عن وكيع عن الثوري عن حبيب عن ميمون **مرسلاً** .

-ورجحه **الدارقطني** على **الموصول** فقال في العلل: «وكأن المُرسل أشبه بالصواب».

ولذلك؛ فهذا الحديث **ضعّفه** غير واحد من أهل العلم.

وأما تحسين الترمذي له ، فإن هذا مما يؤكد أن في الحديث إشكالاً من جهة الإسناد. فهو يقصد بالحسن غير ما يقصده المحدثون المتأخرون بالحسن، وقد نصّ **ابن رجب** في شرح العلل : "**أن مراد الترمذي بالحسن هو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف**".

وأما وجود كلمة (صحيح) مع (حسن) في بعض نسخ الترمذي ، فقد قال **ابن رجب**: «وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد».

الوجه الثاني:

هذا الحديث قد جمع وصايا عظيمة! لذلك قال عنه ابن رجب -رحمه الله-: «هذه الوصية وصية عظيمة جامعة لحقوق الله وحقوق عباده».

وابن **الملقن** -رحمه الله- قال: «اشتمل هذا الحديث على أحكام ثلاثة:

- حق الله لقوله: "**اتق الله**"
- حق المكلّف لقوله: "**أتبع السيئة الحسنة**"
- حق العباد لقوله: "**وخالق الناس بخلق حسن**"».

هذا الحديث من الأحاديث الجوامع التي اهتم بها أهل العلم وشرحوها واستخلصوا فيها من عبر ، وكل جزء في هذا الحديث له ما يشهد له في الشريعة من نصوص الكتاب أو السنة أو من كليهما، فمع أن الحديث فيه إشكال من جهة اتصال الإسناد ، إلا أنه قد وردت نصوص كثيرة بهذا المعنى المذكور في الحديث.

الوجه الثالث: في قول النبيﷺ: "**اتّق الله حيثما كنت**"

الأصل في التقوى أن تجعل بينك وبين من تخافه وقاية، فإذا قيل " **اتق الله**" فمعنى ذلك أنك تجعل بينك وبين ما يُخاف من عذاب الله ومن بأسه وسخطه وقاية. وحينما تقول " **اتق النار**" فمعنى ذلك أنك تجعل بينك وبين أسباب دخول النار وقاية.

"**حيثما كنت**" فيه معنى: **المراقبة**، وذلك أن الله يرى العبد في جميع أحواله. والتقوى في حال الخلوة من صفات المخلَصين وعبادِ الله الصالحين. والله سبحانه وتعالى عالِم الغيب والشهادة، فإذا كان الإنسان خاليًا بنفسه فإن عليه من الله رقيبٌ وإذا اتقى المرء ربه في حالَ الغياب عن أعين الناس فإنه ينال القرب من الله سبحانه وتعالى، بل وقد ذكر **ابن رجب** -رحمه الله- كلامًا عظيمًا في هذا، فقال: « إنه من يتقِ الله في حال الخلوة وفي حال الغيب، فإن الله يجعل له الثناء في قلوب المؤمنين».

فكما أنه أخفى العمل الصالح عنهم أو اجتنب الحرام وهو بعيد عن أعين الناس؛ فإن الله يجعل له ذكرًا حسنًا وثناء بين الناس. والثناء والذكر الحسن هو من عند الله: {**وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ**} -الأنفال63-.

بل هو من عاجل بشرى المؤمن كما صحّ بذلك الخبر عن رسول الله ﷺ.

الوجه الرابع:

"وأتبع السيئة الحسنة تمحها": هذه الجملة لها شاهد من كتاب الله في سورة هود قال الله: {**وَأَقِمِ ٱلصَّلَاةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفاً مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّئَاتِ**} -هود14-.

وقد جاء لهذا المعنى أيضًا شواهد في سنة النبي ﷺ في أحاديث صحيحة، مثل حديث: (**أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ماتقولون ذلك يُبقي من درنه؟ قالوا: لا يُبقي من درنه شيئًا، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا**) -أخرجه البخاري ومسلم-.

ومثل حديث أبي هريرة في صحيح مسلم: (**ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة**). هذه كلها حسنات و ذكر النبي ﷺ أنها تذهب السيئات.

بل وأصرح من ذلك ما جاء في الصحيح: (**أن رجلًا جاء إلى النبي فقال: يا رسولَ اللهِ، إني أصَبتُ حَدًّا، فأقِم فيَّ كِتابَ اللهِ، قال: أليسَ قد صلَّيتَ مَعَنا. قال: نعم، قال: فإنَّ اللهَ قدْ غفَرَ لك ذنبَك، أو قال: حَدَّكَ**)، وهو من حديث أنس في البخاري ومسلم.

وهذه كلها نصوص تدل على أن الحسنات تذهب السيئات.

وهذا مِن فتح باب الأمل أمام الإنسان الذي يزل ويخطئ ويذنب ويقع في المعاصي ويتبع الهوى، فإذا أغلقت الأبواب أمامه ازداد سوءًا وبعدًا، وإذا فتحت الأبواب أمامه فإن كان فيه خير فإنه سيعود ويرجع،

وإن كان قد طبع الله على قلبه وختم له بالسوء فنسأل الله العافية. ولكن هذه الآية وهذا الحديث يبينان لنا أن الباب مفتوح، وأن العطاء أمام المذنب مفتوح، فاعمل صالحًا يُمحَ ذنبُك.

الوجه السادس: في قوله: "**وخالق الناس بخلق حسن**"

معنا قوله: أي عاشر الناس وعاملهم معاملة حسنة وخُلُق حسن.

وقد جاءت النصوص الكثيرة في الحث على حسن الخلق، وهو من التقوى، بل لا تتم التقوى إلا به كما قال ابن رجب -رحمه الله-. فهو داخل في عموم "**اتق الله حيثما كنت**". «ولكنه أُفرِدَ بالذكر للحاجة إلى بيانه؛ فإن كثيرًا من الناس يظن أن التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباده» أشار إليه ابنُ رجب.

والنبي ﷺ حث في نصوص كثيرة على حسن الخلق ، وقد لخص بعض **أهل العلم** حسن الخلق في كلمتين فقال: «بذل الندى وكف الأذى»:

بذل الندى: بالعطاء و الإحسان و الابتسامة والكلمة الطيبة...

كف الأذى: بأن يكف أذاه عن المسلمين، لا يظلم لا يبطش لا يسبّ ولا يشتم.

وقد تقدم في شرح الحديث "السادس عشر" تفسير **ابن المبارك** و**الإمام أحمد** و**إسحاق** لحسن الخلق بأنه تركُ الغضب. وقد روي عنه ﷺ أن أكثر ما يُدخِل الناس الجنّة: تقوى الله وحسن الخلق.

الحديث التاسع عشر

عَن أَبِي العبَّاسِ عبْدِ الله بنِ عَبّاسٍ رَضِي اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: (**يَا غُلَامِ! إنِّي أُعَلِّمُك كَلِمَاتٍ: احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْك، احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَك، إذَا سَأَلْت فَاسْأَلْ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْت فَاسْتَعِنْ بِاَللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوك بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوك إلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَك، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوك بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوك إلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْك؛ رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتْ الصُّحُفُ**) رواه **التِّرمذيُّ**، وقالَ: «حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ».

وفي روايةِ غيرِ التِّرمذيِّ: (**احْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ أمامك، تَعَرَّفْ إلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَك لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَك، وَمَا أَصَابَك لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَك، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا**).

الكلام على هذا الحديث العظيم من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **أحمد** و**الترمذي** من طريق قيس بن الحجاج عن حَنَش الصنعاني عن ابن عباس . وهذا الإسناد إسناد لا بأس به، صحّحه **الترمذي**.

- وقال **ابن منده**: «إسناده مشهور ورُواته ثقات».
- وقال **ابن رجب** عن هذا الطريق الذي معنا هو: «طريق حسن جيد» "أي طريق حنش الصنعاني عن ابن عباس" لأن هذا الحديث رُوي من طرق كثيرة عن ابن عباس وكل الطرق لا تخلو من كلام ، ولكن أفضل الطرق وأجودها هذا الطريق، طريق حنش الصنعاني
- قال **الشيخ عبد الله السعد** : « إسناده لا بأس به »، وقال: «للخبر أسانيد متعددة يزداد بها الخبر قوة ».

هذا أهم ما قيل في الحديث من جهة إسناده وصحته.

والعُقيلي يرى أن أسانيد الحديث كلها لينة.

ولكن الأقرب إن شاء الله أن هذا الحديث **لا بأس به** جيد، وهو حديث تَشِع ألفاظه بأنوار النبوة.

وأما رواية "غير الترمذي" المذكورة في الحديث فهذه أخرجها عبد بن حميد من طريق المُثنّى بن الصباح عن عطاء عن ابن عباس والمثنى **ضعيف**.

الوجه الثاني: في قول النبي ﷺ: "**احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ**"

"**احفظ الله**" أي احفظ حدوده واتبع أوامره واجتنب نواهيه، هذه ثلاثة أشياء إذا راعاها المرء فإنه يكون حافظاً لحدود الله، ويصح أن يقال أنه امتثل أمر احْفَظِ اللهَ فيجازى بـ "**يحفظك**" وهذا من الجزاء بجنس العمل، فإن مَن حفِظ الله حفظه الله، ومن نصر الله نصره الله، ومن نسي الله نسيه الله.

فأما **حفظ الله** لعبده فعلى نوعين:

- النوع الأول: حِفظه في بدنه وصحته وماله وذُريته.
- النوع الثاني: هو الحفظ له في دينه وتثبيته إياه عليه، في حياته وعند الممات.

وقد جاء في القرآن امتداح المؤمنين بأنهم حافظون لحدود الله {**وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ**} -التوبة112- وأيضًا جاء في سورة ق: {**هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ**} -ق32-.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "**احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ**"

هذه الجملة يعبر عنها أهل العلم -وخاصة في كتب الاعتقاد- بالمعية الخاصة، لأن معية الله لعباده على نوعين:

- **المعية العامة:** وهي المعية لجميع العباد بالإحاطة ومراقبة أعمالهم.
- **المعية الخاصة:** هي لأوليائه، بالحفظ والنصر والتمكين والتسديد والتوفيق.

فقول النبي ﷺ: "**احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ** ": هذه الجملة من هذا المعنى، يعني يكون الله معك بحفظه وعونه وفي كل موطنِ حاجةٍ لك.

الوجه الرابع:

في رواية غير الترمذي جاء فيها: "تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّة". وقد جاء في هذا المعنى أيضًا حديث أبي هريرة: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكُرَبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ) أخرجه الترمذي وإسناده ضعيف. وأيضًا القصة المشهورة التي جاءت من طريق أنس عن رسول الله ﷺ في قصة يونس -عليه السلام- حين نادى فقال الملك: صوت معروف من أرض غريبة، روي هذا الحديث مرفوعًا إلى النبي ﷺ، ولا يصح.

الوجه الخامس: في قول النبي ﷺ: "إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ"

"إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ"، هذه مطابقة لقول الله سبحانه وتعالى: {إِيّاكَ نَعبُدُ}، "وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ" هذه مطابقة لقول الله عز وجل: {وَإِيّاكَ نَستَعينُ}.

جملة "إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ"، لماذا هي مطابقة لقول الله سبحانه وتعالى: {إِيّاكَ نَعبُدُ}؟ لأن السؤال هو الدعاء، والدعاء هو العبادة. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: (الدعاء هو العبادة). وهو حديث النعمان بن بشير عند الترمذي وإسناده صحيح. ولذلك عظّم أهل العلم هذه الآية كثيرًا بل قال بعضهم: «إن كل القرآن يرجِع إلى هذه الآية إِيّاكَ نَعبُدُ وَإِيّاكَ نَستَعينُ»، فهذه الجملة من هذا الحديث مطابقة لهذه الآية.

"وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ": أي اجعل سؤالك لله سبحانه وتعالى وحده، وإذا احتجت أمرًا أو سندًا في أمر ما فاستعن بالله سبحانه.

والجملة التالية في الحديث ترسخ هذا المعنى، أعني قول النبي ﷺ: "وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلو اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ". فهذا يجعل المؤمن يستغني عن الناس، ويعلم أنه ما من نفع ولا ضُر إلا بيد الله سبحانه وتعالى.

وقد جاء في القرآن أيضاً ما يدل على هذا المعنى فقد قال الله سبحانه وتعالى: {**قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا**} -التوبة51-، وأيضاً: {**مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا**} -الحديد22-.

وهذه الآيات والأحاديث تؤكد الحقيقة المطلقة: أن الله سبحانه وتعالى هو النافع الضاروأن كل شيء يقع في الدنيا فهو من تقديره.

والإيمان بهذه الحقيقة لا يغني عن اتخاذ الأسباب؛ بل إن سادات المتوكلين من الأنبياء والأولياء كانوا يتخذون الأسباب ويعملون بها، ومن تأمّل هدي النبي ﷺ حال هجرته وحال غزواته يعلم ذلك.

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقبةَ بنِ عَمْرٍو الأنصاريِّ الْبَدْريِّ رَضِي اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) رواه البخاريُّ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري من طريق منصور بن المُعتمر عن رِبْعِي بن خِراش عن أبي مسعود الأنصاري (أبو مسعود اسمه عقبة بن عمرو).

الوجه الثاني: في قول النبي ﷺ: "إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى"

معنى هذه الجملة: أن عبارة " إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ " هي من كلام بعض الأنبياء، وأن الناس لم يزالوا يتداولون هذه الكلمة جيلًا بعد جيل وطبقة بعد طبقة ، حتى وصلت إلى وقت النبي ﷺ والناس يردّدونها.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ"

اصنع فعل أمر، ومن المعلوم عند الأصوليين أن فعل الأمر يأتي على أكثر من استعمال فليس كل فعل أمر المراد به الأمر بالفعل. مثال: الله سبحانه وتعالى قال: {**فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ**} -الزمر15- ليس هذا أمرًا للإنسان بأن يعبد ما شاء من دون الله، فإن هناك من الأوامر ما يكون على سبيل التهديد والوعيد ، كما يهدد الأب ابنه فيقول له "اعمل كذا إن شئت"، والمراد أنك إن عملت هذا العمل فستُعَاقَب. فلذلك قال بعض **أهل العلم**: « إن الأمر هنا على محمل التهديد والوعيد »، أي ستلقى في مقابل هذا الخسران والعقاب.

مثال آخر: قول الله سبحانه: { **فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ** } -الكهف29- هذه الآية من الآيات التي يضرب بها الأصوليون مثلًا على وقوع فعل الأمر على معنى التهديد.

-ومن **أهل العلم** من قال: « إن هذه الجملة وإن جاءت بلفظ الأمر (فاصنع) فإن المراد بها الخبر »، ويكون تقديره: من لم يستح أو أن من نُزِع منه الحياء فإنه سيصنع أي شيء، ولن يَرُدَّه عن صناعة القبيح شيء.

الوجه الرابع:

هذا الحديث يُظهر فضل **الحياء** وأثره، وليس حمد الحياء وفضله لأثره اللازم فقط وإنما لأنه يحُول بين المرء وبين القبائح أيضًا، فهو من أكبر الموانع بين الإنسان وبين القبائح سواءً ما يقبُح في أمر الدين أو ما يقبُح في أمر الدنيا، فإن الذي يستحي من الله سبحانه وتعالى يمتنع عن كثير من الحرام -وإن كان خاليًا- حياءً من الله سبحانه وتعالى. وهذا من المقامات العالية للمؤمنين، ومن استحى من فعل شيء أمام الناس فإنه يجتنب فعله حال خلوته.

الحديث الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أبي عَمْرو وقيل أبي عَمْرةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ. قَالَ: قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه الإمام مسلم من طريق هشام بن عُروة عن أبيه عن سفيان بن عبد الله.

وأيضاً أخرجه الترمذي عن سفيان وفيه زيادة هي: (قلت يا رسول الله ما أخوفُ ما تخاف عَلَيّ ؟ فأخذ بِلسان نفسه ثم قال "هذا").

وهذه الزيادة قال عنها **الترمذي**: «حديثٌ حسنٌ صحيح».

وقال عنها **الشيخ عبد الله السّعد**: «إسنادها جيّد».

الوجه الثاني:

لو تأملنا أسئلة الصحابة لرسول الله ﷺ ثم تأملنا أسئلتنا اليوم لأهل العلم والفضل سنجد فرقًا كبيرًا ومسافة شاسعة بين الأسئلتين، فأسئلة الصحابة كانت: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله ؟ أيُّ العمل أفضل؟ دلني على عمل أتشبث به، دُلني على عمل يعدِل الجهاد، قل لي في الإسلام قولًا لا أسأل عنه أحدًا غيرك...

فهذه الأسئلة تدلُ على همّ الصحابة وما يشغلهم، وفهمُهم للدين يجعلهم يهتمون بهذه الأسئلة، ولذلك تجد أن كبار أولياء الصحابة وكبار الصالحين، كانوا يسألون مثل هذه الأسئلة بدليل أنّ أبا بكر الصديق قال: (يا رسول الله علمني دعاءً أدعو به في صلاتي).

وأما أسئلتنا اليوم فإنها تكاد تخلو من هذه المعاني ! فَقَلَّ أن تجد من يسأل أمثال هذه الأسئلة: دلني على خير العمل الذي أتقرب به إلى الله ، أو يقول تزاحمت طرق الخير أمامي فدُلني على طريق يكون هو الأقرب

إلى رضا الله سبحانه وتعالى. ولو كانت اهتماماتنا بهذا الطريقة التي كان عليها الصحابة لكانت أحوالنا خيرًا مما نحن عليه الآن، أمّا حين لا يكون السؤال إلا على دقائق المسائل الفقهية ودقائق فروعها ونحو ذلك، فهذا -وإن كان خيرًا- إلا أنه ليس هو المطلوب وحده. فالذي ينبغي الإهتمام به أكثر هو الإهتمام بالسؤال الموصل إلى رضا الله سبحانه وتعالى، وكثير من مسائل العلم لا يضرُ الجهل بها، بل والبعض من مسائل العلم ممَّا أُحدث في العِلم، العلمُ بها قد يضر ولا ينفع. وأما ما ينفع المرء حقيقة هو ما يتعلق بسلوكه إلى الله سبحانه وتعالى و لذلك ذكرنا سابقًا حديث: (**إنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم فما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه**). هذا هو هدي السلف، كانوا يهتمون بقلوبهم ويهتمون بأفضل ما يُوصلهم إلى الله سبحانه وتعالى وكانوا يتعففون عن الحرام ، ويُؤدون الفرائض ويجتهدون في النوافل.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "**قل آمنت بالله، ثم استقم**"

هذه وصية جامعة وموافقة لقول الله سبحانه وتعالى : {**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا** } -فصلت30- وفيها إشارة إلى الاعتناء بالقلب والإيمان ثم الاستقامة على شريعة الله وأوامر رسوله.

وكمالُ الاستقامة ينبني على الإيمان والبصيرة، فالإيمان يُثبّت المرء في الطريق، والبصيرة ترشد إلى آفات الطريق وإلى حُفره ليحذرها السالك؛ فالإيمان والبصيرة هما **عماد الاستقامة**.

الوجه الرابع:

المرء مهما استقام ومهما اجتهد فإنه سيُقصر ولن يَفِيَ للإستقامة بحقِها التّام والكامل ، ولذلك جاء التوجيه من رسولنا ﷺ قال: (**سدّدوا وقاربوا**). وجاء عنه: (**والقصدَ القصد تبلغوا**).

ولذلك جاء في شريعتنا الحث على الإستغفار بعد الأعمال الصالحة ؛ لأن المرء لابد أن يناله التقصير ، بل وجاء في القرآن ربطُ الإستغفار بالإستقامة في قوله: {**فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ**} -فصلت6-.

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أبي عبدِ الله جابر بن عبد الله الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ومعنى حرّمت الحرام: اجتنبته، ومعنى أحللت الحلال: فعلته معتقدًا حلّه.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه مُسلم من أكثر من طريق، أصحُّها طريق **الأعمش** عن أبي صالح وأبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه. وهذا الوجه ليس فيه ذكر "وصمتُ رمضان"، وإنما جاء من طريق **معقل بن عُبيد الله الجَزري** عن أبي الزُبير عن جابر.

ورواية معقِل بن عبيد الله عن أبي الزبير فيها إشكال خفيّ ذكره **الإمام أحمد** ونقله عنه ابن رجب بتفصيل في كتابه الماتع شرح علل الترمذي ليس هذا مجال تفصيله.

الوجه الثاني:

هذا الحديث يدل على أن أداء الفرائض واجتناب المحرمات سبب لدخول الجنة ولو لم يأتِ الإنسان بشيء من النوافل. ومن كان على هذه الحال فهو المقتصد الذي ذكره الله في سورة فاطر بقوله: {**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ**} -فاطر32-.

والأحاديث في معنى حديث الباب كثيرة عن رسول الله ﷺ. وجاءت نصوص أخرى فيها أن من قال لا إلـٰه إلا الله دخل الجنة وأن من شهد أن لا إلـٰه إلا الله صدقًا من قلبه حرّمه الله على النار ، مثل ما جاء عن

عِتبان في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: (**فإن الله قد حرّم على النار من قال لا إلـٰه إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**).

مع أن هناك من النصوص ما أثبت دخول النار على بعض الموحدين الذين يشهدون أن لا إلٰه إلا الله؛ فكيف الجمع؟

لأهل العلم في الجمع بينها مسالك، من أشهرها:

❖ قولهم إن النصوص التي فيها أن من شهِد بالتوحيد دخل الجنة معناها **أنها سبب لدُخول الجنة ، وهذا السبب له شروط وله موانع** : إذا تحققت الشروط وانتفت الموانع دخل الجنة ، وإذا وُجد السبب ولم تتحقق الشروط فهُنا لا يتحقق المُترتب على هذا السبب.

فالسبب: هو شهادة التوحيد. والشروط: هي الإتيان بالفرائض. والموانع التي تمنع تحقق هذا السبب : هي الكبائر إذا لم يغفرها الله سبحانه وتعالى: {**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء**} -النساء48- فإذا لم يغفر الله له كان هذا مانعًا.

❖ المسلك الثاني: قالوا إن هذه النصوص نزلت قبل نزول الفرائض والحُدود واختلفوا في ذلك، فبعضهم قال حين نزلت الفرائض والحُدود نسخت هذه النصوص

وبعضهم قال لم تنسخها ولكن زادت في قيودها وذكرت شروطًا لها وموانع في تحقُّقها. وهذا المسلك بوجهٍ عام مسلك **الزهري** قال: « كان هذا قبل أن تنزل الفرائض».

❖ المسلك الثالث لأهل العلم مسلك جيّد، فصّل فيه ابن تيمية -رحمه الله- كثيرًا، وهو أن هذه النصوص التي فيها دخول الجنة لمن شهد الشهادتين جاءت مُقيدة بصفات؛ مثل: من قال لا إلٰه إلا الله **يبتغي بذلك وجه الله**، ومن شهد أن لا إلٰه إلا الله **صدقًا من قلبه**، وفي بعض الألفاظ **خالصًا من قلبه**، قالوا فهذا الصدق والإخلاص يمنع من الإصرار على الذنب ومتى كان العبد ناطقًا بالتوحيد، ولكن يُصّر على الذنوب وعلى الكبائر فهذا لِضعف الصدق في قلبه.

قال **ابن رجب** -رحمه الله-: «فتبين بهذا معنى قوله ﷺ: "من شهد أن لا إلٰه إلا الله صدقًا من قلبه حرّمه الله على النار" وأنّ من دخل النار من أهل هذه الكلمة فلِقِلة صِدقه في قولها فإنّ هذه الكلمة إذا صَدَقتْ طهَّرت القلب من كل ما سِوى الله».

الحديث الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحارثِ بن عاصمٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام عن هذا الحديث العظيم من وجوه

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه مسلم من طريق يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلّام عن أبي سلّام عن أبي مالك الأشعري.

ورواه النسائي وابن ماجه بلفظ فيه اختلاف من طريق معاوية بن سلّام عن زيد بن سلّام به، ولكن **بزيادة عبد الرحمٰن بن غنم بين أبي سلام** وأبي مالك الأشعري.

ما معنى به هنا؟ أي بنفس باقي الإسناد.

فالإسناد الثاني فيه إدخال عبد الرحمٰن بن غنم بين أبي سلّام وبين أبي مالك الأشعري فيكون هكذا: معاوية بن سلام عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمٰن بن غنم عن أبي مالك الأشعري.

ورجّح الوجه الثاني بعض الحفاظ مثل **ابن عمار الشهيد**.

وهذا لفظه: (إسباغ الوضوء شطر الإيمان، والحمد لله ملء الميزان، والتسبيح والتكبير ملء السماوات والأرض، والصلاة نور، والزكاة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، وكل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها).

وبعض ألفاظ حديث معاوية بن سلّام عند في النسائي وابن ماجه أرجح من نظائرها في رواية يحيى بن أبي كثير التي أخرجها مسلم، وهي ذِكر "**التسبيح والتكبير**" بدل "سبحان الله والحمد لله".

الوجه الثاني في الكلام عن هذا الحديث:

قول النبي ﷺ: "**الطهور شطر الإيمان**"

اختلفوا في تفسير الطُّهور هنا، فمنهم من قال: المراد به الطهور المعنوي كما فسر بعضهم قول الله سبحانه وتعالى: {**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ**} -المدثر4-. قالوا المراد التطهر من الشرك ومما يشين المسلم. فيكون الطهور على هذا المعنى شطر الإيمان من جهة أن الإيمان عمل وترك ، فالطهور بهذا المعنى هو جزء ونصف الإيمان لأنه ترك.

ولكن تفسير الطهور على التفسير المعنوي فيه نظر ؛ لأن الرواية الأخرى التي ذكرناها -رواية معاوية بن سلام- فيها تصريح بأن إسباغ الوضوء شطر الإيمان، فالأقرب أن الطهور هنا هو الطهور الحسي سواءً في الوضوء أو الإغتسال من الجنابة.

وما وجه كونه على هذا المعنى شطر الإيمان؟ اختلف العلماء في ذلك:

- فمنهم من قال إن المراد أن الأعمال الصالحة تطهر الباطن، وأن الوضوء والإغتسال يطهر الظاهر، فهي نصف الإيمان من هذا الاعتبار.
- ومنهم من قال إن الطهور نصف الإيمان: المراد بالإيمان هنا الصلاة. وقد قال الله تعالى في القرآن: {**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ**} -البقرة143- فالطهور شطر الإيمان: أي التطهر للصلاة هو شطر الصلاة.

وعلى كل حال، فهذه الجملة تدل على فضل الوضوء وفضل الإغتسال والتطهر من الأحداث، وهذا مع أنه فرض مأمور به شرعًا إلا أنه قد ترتب عليه أجر عظيم.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "**والحمد لله تملأ الميزان**"

الله سبحانه وتعالى يحب الحمد. وللحمد عند الله شأن عظيم . ولذلك كانت هذه الكلمة افتتاحً ا لأعظم سورة في كتاب الله: {**الحمد لله رب العالمين** }. ودعاء الملائكة حملة العرش عند ربهم أنهم يسبحون بحمده.

وكذلك كل شيء في هذا الكون يسبح بحمد الله وهذا يزيد المؤمن حرصًا على الإهتمام بالحمد والثناء لله سبحانه وتعالى.

الوجه الرابع: قول النبي ﷺ: "**والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض**"

لفظ حديث **معاوية بن سلاّم**: "**والتسبيح والتكبير**"، وهنا في حديث يحيى: "**سبحان الله والحمد لله**".

يرجح ابن رجب -رحمه الله- لفظ حديث معاوية ابن سلاّم يقول: « الأرجح في الحديث هنا هو "التسبيح والتكبير"».

ومن عوامل الترجيح التي ذكرها بعض أهل العلم أن الحمد قد ورد ذكره في أول الرواية بقوله: (**الحمد لله تملأ الميزان**)، فإذا قلنا إن الأرجح في الجملة الأخرى هو قول: "سبحان الله والحمد لله " فيكون هذا تكرارًا. **فالثابت** هو التسبيح والتكبير من هذا الوجه.

فالتسبيح والتكبير يملآن ما بين السماء والأرض، وهذا أيضًا من الذكر ومن الفضل العظيم. وإذا أتم المرء هذه الكلمات الثلاث بالكلمة الرابعة التي هي "لا إلٰه إلا الله " فلأن يحوز هذه الكلمات الأربع ويرددها ويقولها خير له مما طلعت عليه الشمس! كما صح بذلك الخبر عن رسول الله ﷺ ولذلك هذه الكلمات هي أحب الكلمات إلى الله: "سبحان الله والحمد لله ولا إلٰه إلا الله والله أكبر".

الوجه الخامس: في قول النبي ﷺ: "**والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء**"

"**الصلاة نور**": صلاة الفريضة، وصلاة النافلة (وخاصة قيام الليل) نور للإنسان، نور له في حياته ونور له في آخرته. وقد جاء عن أبي الدرداء: (**صلوا ركعتين في ظُلم الليل لظلمة القبور**).

"**والصدقة برهان**": برهان على صحة إيمان هذا المتصدق الذي أخرج ماله -محبوبه- لله سبحانه وتعالى.

"**والصبر ضياء**": يضيء للمؤمن طريقه ويكون ثابتًا على مسلكه إلى الله سبحانه وتعالى بهذا الصبر.

الوجه السادس: في قول النبي ﷺ: "**والقرآن حجة لك أو عليك**"

من قام بحق القرآن وعمل بما فيه ووقف عند حدوده وعظّم آياته فإنه سيجد ذلك خيرًا له يوم القيامة. ويكون القرآن حجة له، وأما من ضيّع حدوده وهجره ولم يفِ بحقه فإنه يكون حجة عليه.

الوجه السابع: في قول النبي ﷺ: "**كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها**"

الغدو هو الذهاب في أول النهار، فالناس يغدون أول الصبح لتحصيل أعمالهم، هذا من جهة الأعمال الدنيوية كالتجارة مثلًا.

والمراد -هنا- أن الناس يغدون في حياتهم ويُتعبون أنفسهم ويجهدونها كالبائع لها ، فمنهم من يبيع نفسه ويجهدها في سبيل الله، فيمنع نفسه عن الحرام ويجتهد في أداء الفرائض فهذا بائع نفسه لله

"فمعتقها" أي معتقها من عذاب الله ومن سخطه ومن النار.

"أو موبقها" يعني مهلكها، وذلك لمن يبيع نفسه للشيطان أو لهواه وهذا حال الناس إما رابح أو خاسر.

وهذا كله من البلاغة النبوية ومن جوامع الألفاظ والكلم.

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: (يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا. يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ واحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا دَخَلَ الْبَحْرَ. يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ: أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ. وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ) رواه مسلم.

هذا الحديث العظيم الكلام عليه من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **مسلم** رحمه الله في صحيحه من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر.

الوجه الثاني:

هذا الحديث عظيم القدر وكبير المنفعة ، وحريٌّ أن يُحفظ وأن تُتَأمل معانيه ! وهو مما يزيدُ الإيمان ومما يُصلح أحوال المسلم وسلوكه وعمله. وكان أبو إدريس الخولاني وهو راوي هذا الحديث عن أبي ذر إذا روى هذا الحديث جثا على ركبتيه. وقال **الإمام أحمد**: «هذا أشرف حديث لأهل الشام» .

الوجه الثالث:

أول جملة في هذا الحديث في تحريم **الظلم**. وتحريم الظلم من القطعيات في الشريعة الإسلامية وجاءت النصوص مؤكَّدة في ذلك سواءً في نصوص القرآن أو في نصوص السنة . والظُلم شُؤم في الدنيا وهو مما يؤخر الهداية أو يمنعها عن الإنسان وشؤم في الآخرة فهو ظلمات يوم القيامة.

والظُلم لا يرضاه الله سبحانه وتعالى بحال لا مع الصديق ولا العدو ولا مع المؤمن ولا الفاسق ولا الكافر.

وفي قول الله سبحانه وتعالى: "**إني حرمت الظلم على نفسي**" هذا أمر قطعيّ أيضًا، فالله سبحانه وتعالى له كمال العدل وكمال العلم فهو يضع الشيء في موضعه ولا يظلم مثقال ذرة . وقد جاء في النصوص الصريحة في كتاب الله أنّ الله لا يظلم شيئً ا، لا يظلم مثقال ذرة، لا يظلم الناس شيئً ا، وهذه قاعدة قطعية في باب القدر يستفيد منها المؤمن فإنّه إذا أشكل عليه شيء في باب الأقدار مما لا يفهم حِكمته في تقدير الله سبحانه وتعالى فإنّه يعود إلى هذا الأمر المحكم وهذه القاعدة القطعية أن الله لا يظلم شيئًا ولو لم يستبن للمرء الحكمة من هذا التقدير.

الوجه الرابع: في قول الله سبحانه وتعالى"**يا عبادي، كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم**"

ونتكلم على موضوع الهداية من جهتين، من جهة أهمية الهداية ومن جهة أسباب الهداية:

- **أهمية الهداية** فرض الله على كل مسلم -من النبي ﷺ إلى آخر هذه الأمة- أن يدعوَ في كل يوم وليلة مرات كثيرة في صلاته قائلًا: "اهدنا الصراط المستقيم" وما هذا إلا لعظم منزلة الهداية. فالهداية لا يستغني عنها أحد، وكم جاء من أحاديث رسول الله ﷺ أنّه كان يدعو بالهداية . منها ما جاء في صحيح مسلم من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ: (**أنه كان يدعو: اللهم إني أسألك الهدى والتقى العفاف والغنى**).

وفي صحيح مسلم من حديث عائشة : (**أنّ النبي ﷺ كان يستفتِح صلاة الليل بقوله : اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك في ما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختُلف فيه من الحق بإذنك**).

وأيضاً في السنن بإسناد جيد من حديث ابن عباس : (أن النبي ﷺ كان يقول: رب أعني ولا تعن علي وانصرني ولا تنصر عليّ وأمكر لي ولا تمكر علي وأهدني ويسر الهدى لي -أو يسر هداي إلي-). وهذا يدلّ على عِظم منزلة الهداية.

ومما يبيّن منزلة الهداية أن رجلًا من كبار الصحابة ومن أفضلهم وقد شهد له النبي ﷺ بأنّ الله ورسوله يحبآنه وهو علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أوصاه النبي ﷺ أن يقول: "اللهم اهدني وسددني" كما في صحيح مسلم. وهذا يؤكد عظم الهداية وأهميتها.

❖ **أسباب الهداية :** ينبغي على المؤمن أن يتحرى الأسباب التي تجلب له هداية الله سبحانه وتعالى وتوفيقه، وهذا أمر مهم غاية الأهمية ومن آكد ما ينبغي الإهتمام به . وكثير من الإهتمامات التي يهتم بها المؤمن سواءً أكان من طلاب العلم أو من الدعاة أو من عموم المؤمنين ليست مقدمة على هذا الأمر، فلا بد أن يهتم بأسباب الهداية وخاصة في أزمنة الفتن والأهواء واختلال الموازين ، ومن اعتنى بذلك فهو الموفق حقًا ومن غفل عن مثل هذه المعاني فقد يتعب وينصب ويكون على خطأ وضلال.

▪ السبب الأول من أسباب الهداية: **الإلتزام بصفة الإنابة.**

من كان منيبًا إلى الله سبحانه وتعالى كان مهديًا، يهديه الله سبحانه وتعالى ، والإنابة هي الإقبال على الله والرجوع إليه دائمًا، فكلما أخطأ الإنسان رجع، وكلما ابتعد أناب، فهو مقبل بقلبه ووجهه على الله، وهو راجع إليه دائمًا كلما حصل منه شيء. فمن تمسك بهذه الخصلة فهو مهدي بإذن الله.

الدليل من القرآن ثلاث آيات في كتاب الله سبحانه وتعالى:

-الآية الأولى في سورة (الرعـد) قال الله سبحانه وتعالى: {**قُلْ إِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ**} -الرعد27-.

-الآية الثانية في سورة الشورى: {**اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاء وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ**} -الشورى13-.

-والآية الثالثة في سورة الزمر :{**وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ فَبَشِّرۡ عِبَادِ (17) ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ**} -الزمر18،17-.

- السبب الثاني من أسباب الهداية: **تحقيق التوحيد واجتناب الشرك كبيره وصغيره ظاهره وخفيه.**

والدليل على ذلك أن الله سبحانه وتعالى قال { **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ**} -الأنعام82-.

ومعنى {**وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْم**} أي بشرك، فقد صح عن النبي ﷺ أنّه فسر الظلم هنا بالشرك، فالذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بشرك لهم الأمن وهم مهتدون. وأيضً ا آية الزمر فيها دليل على ذلك لأن الله سبحانه وتعالى قال : {**وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ فَبَشِّرۡ عِبَادِ (17) ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ (18)**)} -الزمر18،17- فذكر اجتناب الطاغوت.

والشرك ليس خصلة واحدة وليس بابًا واحدًا، فقد صحّ عن ابن مسعود أنه قال: (**الربا بضعة وسبعون باباً والشرك مثل ذلك** -أو نحو ذلك-). ومن باب الإستطراد في الفائدة فهذا هو الصحيح من حديث الربا، وليس الحديث الذي فيه أن أيسره كأن ينكح الرجل أمه فهو حديث ضعيف لا يصح عن رسول الله ﷺ. والذي يصح إنما هو من كلام ابن مسعود وليس بهذا اللفظ وإنما بلفظ : "**الربا ثلاثة وسبعون بابًا والشرك مثل ذلك**"، وهذا عند ابن ماجة.

فالشرك أبوابه كثيرة منها الرياء وبعض أنواع الخوف وبعض أنواع الخشية وبعض أنواع المحبة لغير الله ، هذه كلها من أبواب الشرك.

وليس كل أنواع الشرك مخرج من الملة ، فهناك شرك لا يخرج من الملة ولكن يؤثر على قلب المؤمن ، وهو غالبًا فيما يتعلق بالموقف من الناس من خوفهم ورجائهم والتصنع لهم والعمل لأجلهم ونحو هذه الأعمال

التي تنقص من توحيد المؤمن، فاجتناب هذه الخصال وتحقيق توحيد الله سبحانه وتعالى هو من أسباب الهداية والتوفيق.

- السبب الثالث من أسباب الهداية: **الإعتصام بالله.**

قال الله سبحانه وتعالى: {**وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**} -آل عمران101- فمن يعتصم بالله فإنه يُهدى والإعتصام بالله هو الإلتجاء إلى الله والإمتناع به والإستعاذة به واللجوء إليه والتعلق به، هذا كله من الإعتصام بالله وهو من التوحيد فمن اعتصم بالله حقاً فقد حقق التوحيد وأخلصه.

- ومن أسباب الهداية أيضاً: **الإستهداء بالله.**

أي طلب الهداية من الله **بالدعاء**. والدليل على ذلك هذا الحديث الذي معنا: "**كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم**"، اطلبوا مني الهدى أهدكم، فطلب الهداية من الله كما نفعل في كل صلاة :{**اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ**}، هذا من أعظم أسباب الهدى والدليل كذلك أن النبي ﷺ كان دائمًا يستهدي بالله وقد ثبت عنه أنه يستهدي بالله في غير حديث وفي غير موضع.

الوجه الخامس:

هذا الحديث يبيّن في جُمل منه مدى حاجة العبد لربه في أمور دينه ودنياه

- **في أمور دينه:**"**كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم**" وأيضًا "**إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم**".

- **وفي أمور الدنيا والحياة** : "**كلكم جائع إلا من أطعمته** " و"**كلكم عار إلا من كسوته** ". وهذا يدلّ على أن الإنسان مع ضرورة بذل الأسباب في تحصيل الرزق وتحصيل أمور الحياة أنه لا يستغني عن عون الله له. فهنا ذكر الله سبحانه وتعالى أنّ كل العباد في جوع وكلهم في عُرِي إلا من أطعمه الله وكساه، ثم إن الله سبحانه وتعالى ذكر لنا أنه يحبُّ أن نطلب منه هذه الأشياء من أمور حياتنا فنطلب منه أن يطعمنا ويكسونا، ولذلك؛ فإننا بعد الفراغ من الطعام نحمد الله، وقد ورد الحمد عند لبس الجديد أيظً

الوجه السادس:

هذا الحديث دليل على **سعة غنى الله سبحانه وتعالى** وعلى عظيم مجده وسلطانه ، فلو أن العباد كلهم إنسهم وجنهم اجتمعوا في صعيد واحد، فسألوه جميعًا، كل واحد يسأل ربه بسؤال غير سؤال الآخر ، ثم أعطاهم كلهم في ذلك المقام جميع ما سألوا، لم ينقص ذلك مما عند الله سبحانه وتعالى شيئً ا "**إلا كما ينقص المخيط إذا أُدخل البحر**" الإبرة إذا غُمست في البحر ثم نُزعت، ما الذي يعلق فيها من ماء البحر؟ كم نقص من ماء البحر؟ لا ينقص شيء ! فهذا مثال على سعة خزائن الله سبحانه وتعالى ، وإذا أيقن المؤمن بذلك فإنه يزداد تعلقه بالله وطمعه في ما عنده ورجاؤه فيما بين يديه سبحانه وتعالى.

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: (**يَا رَسُولَ الله ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بالأُجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أمْوَالِهِمْ. قال: "أوليسَ قَدْ جَعَلَ الله لَكُمْ مَا تَصَّدّقُونَ؟ إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٍ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَة، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَة، وكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَة، وأمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَة، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَة، وَفِي بُضْعِ أحَدِكُمْ صَدَقَة" قالوا: يا رسولَ الله أيَأتِي أحَدُنَا شَهْوتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أجْر؟ قالَ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي الحَرَامْ،أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إذَا وَضَعَهَا فِي الحَلَالَ، كَانَ لَهُ أجْر**) رواه مسلم. وبعض النُّسخ: "أكان عليه فيها وِزْر"

الكلام عن هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم من طريق يحي بن يعمر عن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر -رضي الله عنه-.

الوجه الثاني: في شرح بعض الغريب في الحديث:

"**أهلُ الدُثور**"، الدُثور: الأموال الكثيرة.

"**بفضول أموالهم**" فضول الأموال يعني: ما زاد عن كفايتهم وحاجتهم.

"**في بُضع أحدكم صدقة**" المراد بذلك: أن إتيان الأهل في الحلال صدقة.

الوجه الثالث: في هذا الحديث دليل على حرص الصحابة على الخير وقد تقدم في بعض الأحاديث السابقة أن أسئلة الصحابة كانت في هذا المعنى: (**أي الأعمال أحب إلى الله ؟**)، (**أي العمل أفضل؟**)، (**قل لي في الإسلام قولًا لا أسال عنه أحدً ا غيرك**)، (**مرني بشيء أتشبث به**) هذه الأسئلة الإيمانية التي تتعلق بسلوك المرء وبما يوصله إلى رضا الله سبحانه وتعالى وإلى جنته كانت مدار اهتمام الصحابة فاهتموا بها اهتمامًا واضحًا جليًا.

الوجه الرابع:

نجد أن الشريعة الإسلامية تفتح الفرص أمام المسلم، فمن أساء فتحت له باب الإستغفار والتوبة والأعمال الصالحة التي تُذهب السيئات.

ومن لم يكن عنده مال يتصدق به ويجاهد به فإنّ هناك أبوابً ا أخرى للصدقة ، فالتسبيح والتهليل والتكبير وإعانة الناس هذه كلها من الصدقة.

الوجه الخامس:

الصدقة بغير المال الواردة في الأحاديث على نوعين:

- النوع الأول: نفعها متعدٍ، وهو ما يتعلق بالإحسان إلى الناس، والنصوص في ذلك كثيرة فللإحسان صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة، وإعانة الرجل على دابته صدقة، والكلمة الطيبة صدقة والإبتسامة صدقة.

النوع الثاني: وهو النوع اللازم، الذي نفعه على الإنسان فقط أي ليس متعديًا إلى غيره، أي مثل ما جاء في هذا الحديث: " **بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة** ". ولفظ أبي هريرة عند البخاري جاء بتقييد ذلك بدبر الصلاة: (**تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين**). فجاء الإرشاد في هذا الحديث إلى أبواب من الخير تكون صدقة للإنسان، ذكر منها النبي ﷺ: التسبيح والتحميد والتكبير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بل حتى في شهوة الإنسان إذا وضعها في الحلال يكون ذلك صدقة، بل وقد ثبت عن النبي ﷺ أنّ كف الإنسان شرّه عن عِباد الله فهي صدقة يتصدق بها!.

الحديث السادس والعشرون

عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ الإثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، والكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إلى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ) رواه البخاري ومسلم.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **البخاري** و **مسلم** من طريق معمر عن همام بن المنبه عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

ومَعمر من الرواة المهمين جدًا و اسمه: معمر بن راشد الأزدي ، روى في صنعاء والبصرة وحديثه في صنعاء أضبط من حديثه في البصرة؛ لأنّ كتبه كانت في صنعاء وذهب إلى البصرة ولم تكن كتبه معه، فربما حدّث من حِفظه وأخطأ.

وهذا من دقة المحدثين وما وفقهم الله سبحانه وتعالى به لمعرفة هذه الدقائق واللطائف فلا يكفي عند المحدثين أن يكون الراوي ثقة، بل إنهم يستقرؤون حديث الراوي ويعرفون درجته من الثقة وأحواله (مثلا إذا حدّث عن بعض الشيوخ يكون أضبط لحديثهم من تحديثه عن شيوخ آخرين) وهذا معروف عندهم، وفي بعض الأحيان يقول لك : إذا حدث في بلد من البلدان فإن حديثه يكون أضبط من حديثه في بلد آخر، لماذا؟ لعدة أسباب منها ما قلناه في معمر (أي لأجل كتبه).

إذن معمر بن راشد الأزدي من الرواة الذين تهمنا معرفة شيوخهم وتلاميذهم.

شيوخ معمر:

من أشهرهم: الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، هذا أشهر شيخ لمعمر وهو تابعي يروي عن أنس.

وأيضا من شيوخ معمر المعروفين عبد الله بن طاوس وهو مكي.

تلاميذ معمر:

أشهرهم عبد الرزاق صاحب المصنّف.

ومن تلاميذه كذلك هشام بن يوسف وعبد الله بن المبارك.

الوجه الثاني:

في قول النبيﷺ: "**كل سُلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس**".

"**السُلامى**" المفاصل.

ومعنى هذه الجملة أنّ على كل إنسان في كل يوم صدقة بعدد مفاصل جسده، وعددُ المفاصل قد جاء مبيّنًا في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها: عن النبي ﷺ أنه قال: (**خُلق ابن آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبّر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، وعزَل حجرًا عن طريق المسلمين، أو عزل شوكة أو عزل عظما ، أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستون والثلاثمائة السلامى أمسى يومه وقد زحزح نفسه عن النار**).

الوجه الثالث:

ذكر أهل العلم أن سبب هذه الصدقات هي شكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة (نعمة العظام والمفاصل)، حيثُ أنّ الإنسان لا يستطيع الحركة بدونها فلذلك كان عليه في كل يوم صدقة عن كل عظم في جسمه، ومن المعلوم أنه يصعب على الإنسان أن يتصدق بماله في كل يوم بهذا العدد ولذلك ذكر النبي ﷺ أن الصدقة ليست مجرد إنفاق المال فبيّن أن الصدقات بغير المال على نوعين -كما قلنا في الحديث السابق-:

- **النوع الأول**: بذلُ الإحسان إلى الناس وإزالة الأذى عنهم أو إبعاد ما يؤذيهم . قال النبي ﷺ: "**تعدل بين الاثنين صدقة** " هذا من الإحسان، "**تعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع عليها متاعه**

صدقة"، "**تميط الأذى عن الطريق...**". تميط عظمًا أو شوكة، كل ما سبق وارد في الأحاديث وهو من باب الإحسان إلى الناس وهذا كله له به صدقة.

❖ **النوع الثاني:** ما جاء في الأذكار والتعبدات المتعلقة بالإنسان نفسه وليست متعدية النفع إلى غيره مثلا ما جاء عن النبي ﷺ كما في حديث عائشة من سبح الله وحمد الله وكبر الله وهلل الله هذه كلها من الصدقات، وأيضا في حديث أبي هريرة الذي معنا وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، هذه كلها من العبادات ذات النفع اللازم وهي من الصدقات.

الوجه الرّابع:

هذا الحديث روي من عدة أوجه عن النبي ﷺ، وفي بعض الوجوه زيادة ألفاظ: فحديث عائشة فيه زيادة عدد المفاصل، وورد من طريق أبي ذر وفيه زيادة مهمة وهي قول النبي ﷺ: "**ويجزئ عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى**"، وهذا فيه فضل عظيم لصلاة الضحى ؛ فركعتي الضحى تجزئ عن هذه الصدقات كلها. ولاحظوا التدرج: أولا لم يكلف الله سبحانه وتعالى الإنسان بأن يتصدق بماله عن الستين والثلاثمائة مفصل فبيّن له أنّه لو سبح وكبر وحمد وهلل وعدل وأصلح وأحسن وأماط الأذى فإنه يكون قد تصدق عن نعمة الله عليه بالمفاصل، ثم الدرجة الثانية أنّه لو لم يفعل شيئا من ذلك وركع ركعتي الضحى فإنها تجزئ عن كل هذه الصدقات.

الوجه الخامس:

نستفيد من هذا الحديث و ما تكلمنا عنه في ما جاء عن النبي ﷺ في الوجوه السابقة أنّه من المستحب للإنسان أن يشكر الله على نِعمه بالصدقة ؛ فهنا النبي ﷺ ذكر نعمة الصحة والعظام والمفاصل التي يتحرك بها الإنسان، فدلّ هذا على أن الشارع حثّ على استعمال جنس الصدقة في شكر النعم.

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النوَّاسِ بنِ سَمْعَان الأنصاري رضي الله عنه، عَنِ النَبِيّﷺ قالَ: (البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ) رواه مسلم.

وعن وَابِصَةَ بن مَعْبَدٍ رضي الله عنه، قال: أتيتُ رسولَ اللهِﷺ، فَقَالَ: (جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرّ والإِثْمِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ؛ قَالَ: استَفْتِ قلبك؛ البِرُّ مَا اَطْمَأَنَّتْ إليهِ النَّفْسُ، واطمَأَنَّ إليهِ القَلْبُ، والإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فيالصَّدْرِ، وإِنْ أفتَاكَ النَّاسُ وأَفْتَوْك).

حديث حسن، رَوَيْنَاهُ -أو رُوِّينَاه- في مسندي الإمامين أحمد بن حنبل [4/ 227]، والدّارِمِيّ [2/ 246] بإسناد حسن.

الكلام على هذا الحديث بروايتيه من وجوه:

الوجه الأوّل: تخريج الحديث:

اللفظ الأول أخرجه **مسلم** -رحمه الله- من طريق مُعاوية بن صالح عن عبد الرحمٰن بن جُبَير بن نُفير عن أبيه عن النواس عن النبي ﷺ، وصححه **الترمذي** أيضا إضافة إلى الإمام مسلم وإن كان قد رُوي من بعض الطرق الأخرى التي فيها اختلاف عن هذا الإسناد ورُوي بدون ذكر عبد الرحمٰن بن جبير.

اللفظ الثاني (حديث وابصة) من طريق حماد بن سلمة عن الزبير بن عبد السلام عن أيوب بن عبد الله عن وابصة.

وهي رواية ضعيفة تفرّد بها الزبير وهو ليس قويًا وأيضًا فيه انقطاع، فال**بخاري** قال: «لا يُعرف سماع بعضهم من بعض».

و**ابن رجب** -رحمه الله- يقول: «إن فيه إنقطاعا بين الزبير وأيوب». إذًا فهي رواية ضعيفة لضعف الزبير ولما ذكر فيها من انقطاع وأيضًا ذكرت فيه علل أخرى، ولكن الحديث له شواهد جيدة:

- الشاهد الأول: من طريق أبي أمامة أخرجه الأمام أحمد وابن حبان: (قال رجل يا رسول الله ما الإثم؟ قال ﷺ: "إذا حاك في نفسك شيء فدعه").

- الشاهد الثاني: وهو رواية بإسناد جيد أخرجها الإمام أحمد من طريق أبي ثعلبة الخُشني قال : قلت يا رسول الله أخبرني ما يحل لي وما يحرم عليّ، قال: (البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب والإثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب وإن أفتاك المُفْتُون)، وهذه الجملة هي الموجودة في حديث وابصة.

إذًا فحديث وابصة ضعيف ولكن روي هذا المعنى من طرق جيدة من حديث أبي ثعلبة خاصة لأنه موافق لمتن حديث وابصة وأيضًا أصل الحديث من طريق أبي أمامة بإسناد جيد.

الوجه الثّاني:

هذا الحديث يدلُّ على عظم منزلة حُسن الخلق، ومن المعلوم أن البر ذُكر كثيرًا في خطاب الشارع وامتُدح أصحابه، وجاء في هذا الحديث تفسير البر بأنه حسن الخلق؛ فهذا يدل على منزلة هذا العمل وأنه من أصول الدين. وأولى من ينبغي معاملته بحسن الخلق: الوالدان والأرحام.

الوجه الثّالث:

البر قد يأتي بغير هذا المعنى فيأتي عامًا ويُراد به عموم الطاعات الظاهرة والباطنة ، بمعنى أنه في خطاب الشرع لا يُراد به حسن الخلق دائمًا، فقد يأتي بوجه عام كما جاء في قول الله سبحانه وتعالى : {**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ**} -البقرة198- فهذه الآية جمعت جميع العبادات الظاهرة والباطنة تحت اسم البر.

الوجه الرابع:

قول النبي ﷺ: "**الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس**"، هذه الجملة لها ما يشهد لها من غير هذا الحديث برواياته، فقد مر معنا في حديث الحسن أن النبي ﷺ قال: "**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة** "، وهو من جنس هذا المعنى ، فالبر والحلال يطمئن إليه قلب المؤمن، والشبهات والمحرمات يضطرب إليها قلب المؤمن ولا يطمئن إليها.

ولذلك صح عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه قال: (**الإثم حواز القلوب**)، أي إن الإثم يُعرف بما يحز في قلب ويجعله غير مطمئن ولا مرتاح.

إذًا فهذا الأمر معتبر في الشرع، فمثلًا لو التبس على مؤمن أمرٌ في أحكام الشرع ثم استفتى في هذا الحكم فأُفْتِيَ في ذلك ولم يكن في الفتوى دليل صريح وواضح على هذه المسألة ولم يرتح لها قلب المؤمن ، فهُنا يجتنب هذا العمل الذي يحز في نفسه أو يستفتي من قد يجد عنده دليلًا وبرهانًا في هذه المسألة.

وذكر أهل العلم أن هذا ليس لكل أحد وإنما هو لمن شرح الله صدره بالإيمان، من شخص مؤمن بالله وأعماله طيبة، فمثلُ هذا يستقيم في حقه مثل هذا الحديث ، أما المعرِض ومن في صدره حرج وشكوك واضطراب ولا يكاد يستقر على إيمان متين وعملٍ صالح فهذا غير معتبر في مثل هذا الحديث.

أيضا مما يُنبه إليه: أنّ وجه هذه الجملة إنما يكون في المسألة التي لا يوجد فيها دليل صريح فأما إذا كان في المسألة دليل صريح فسواءً ارتاح لها قلبُ المؤمن أم لم يرتح، اطمأن إليها أم لم يطمئن، فإنه يتبع ما جاء في الدليل إذا كان دليلًا واضحًا وصريحًا وثابتًا، وينبغي أن لا يكون في صدره حرج من هذا الحكم، فمثلا: حين أمر النبي ﷺ أصحابه بالتحلل يوم الحديبية وبالهدي وحلق الرؤوس كان في ذلك حرج واضطراب في نفوسهم ولكن هذا جاء في مقابل النص، وفي مقابل عمل النبي ﷺ فلم يؤخذ بهذا المعنى؛ إذًا فهذا مَلحظ مهم يُنتبه إليه.

الحديث الثامن والعشرون

عَن أَبي نَجِيحٍ العربَاضِ بنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: (وَعَظَنا رَسُولُ اللهِ مَوعِظَةً وَجِلَت مِنهَا القُلُوبُ وَذَرَفَت مِنهَا العُيون. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدّعٍ فَأَوصِنَا، قَالَ: "أُوْصِيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدي فَسَيَرَى اخْتِلافَاً كَثِيراً؛ فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِيْ وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ) رواه أبو داود و**الترمذي** وقال: «حديث حسن صحيح».

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن مَعدان عن عبد الرحمٰن بن عمرو السُلَمي عن العرباض بن سارية وفي رواية عند أحمد وأبو داود زادا حُجر بن حُجر الكَلاعي مع عبد الرحمٰن بن عمرو السُلمي أي أن عبد الرحمٰن وحُجر كلاهما رويا عن العرباض.

وهذا الإسناد مُختلف في صحّتِه فعبدُ الرحمٰن بن عمرو وحُجر بن حُجر كلاهما ليسا من المشهورين بالعلم والرواية. ولكن من أهل العلم من قوّى الإسناد بحكم أنّ عبد الرحمٰن بن عمرو من كبار التابعين وإن لم يُعرف بكبير توثيق إلا أنّ كونه من كبار التابعين، وكَوْن خالد بن معدان وهو من العُلماء الشاميين الكبار يرويه عنه، هذا مما يزيدُه ثقة فلذلك بعض أهل العلم يرى أنّ هذا الإسناد جيّد

و**الشيخ عبد الله السعد** وفقه الله قال: «هذا إسناد حسن لا بأس به »، وقال «عبد الرحمٰن بن عمرو روى عنه جمع من الشاميين وهو من كبار التابعين».

و**الترمذي** صححّ هذا الحديث فقال: «حسن صحيح» وأيضا يوجد جماعة من أهل العلم صححوا هذا الحديث، منهم البزّار وابن عبد البر وأبو نُعيم وابن تيمية -رحمهم الله-.

وبعض أهل العلـــم تكلّم فيه من جهة الجهـــالة التي في إسناده ، وإن قلنا ليست بتلك الجهـالة لما في عبد الرحمٰن من قوّة وأيضا تابعهُ حُجر بن حُجر الكلاعي والحديث له طرق أخرى.

الوجه الثاني: في قول العِرباض:"**وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجِلت منها القلوب وذرفت منها العيون**".

هنا ينبغي على المؤمن وعلى طالب العلم وعلى الداعي أن يقف عند هذه الجملة " **وعظنا موعظة وجلت منها القلوب** " ولا شك أنّ جانب الموعظة وخاصة في البيئة الشرعيّة والعلمية فيه ضعف شديد في عصرنا، والرسول ﷺ كان يعظُ أصحابه وهم خيرٌ منّا بمراحل ويعظهم وعظًا تجلُ القلوب منه، وكان في خُطبه وفي دروسه يُبيّن بيانًا حسنًا ويصفُ ما يُريد وصفًا بليغًا وكان يقول"**إنّ من البيان لسِحرًا**".

ولذلك قال النواس بن سمعان كما في صحيح مسلم:" **تكلم رسول الله ﷺ عن الدجال**" قال:"**حتى ظنّنا أنّه في طائفة النخل**"، يعني حتى ظننا أنّ الدجال هُنا في النخل القريب، من بلاغة ما وصف النبيﷺ ومن قوة حديثه في ذلك.

وهذا الاهتمام بالبيان والموعظة وبالأسلوب الحسن والقوي ممّا ينقصنا في هذا الزمان كثيرًا وما أكثر ما يُعاني طلاب العلم من الجفاف الإيماني الذي لا يُسقى بمثل هذه المواعظ التي تهزُ القلوب؛ ولذلك حين وعظ النبي ﷺ هذه الموعظة وسمِع الصحابة مثل هذا الكلام قالوا :"**يا رسول الله كأنّها موعظة مودّع فأوصنا!**"، فأوصاهم النبي ﷺ بهذه الوصايا.

وقبل أن ندخل في الكلام على الوصايا نُنبّه أيضا إلى أنّ النبي ﷺ كان يتخوّلُ أصحابه بالموعظة بمعنى أنه لا يداوم على الموعظة وإنما بين فترة وأخرى ، ولذلك جاء أثر في البخاري عن ابن مسعود أنه كان يعظ أصحابه كل خميس فقال أبو وائل:" **يا ابن مسعود ألا جعلت ذلك كل يوم** " لأنهم أحبّوا كلام ابن مسعود، فقال:"**إني أتخوّلكم بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخوّلُنا بها**".

ولذلك لا ينبغي الإكثار على الناس في المواعظ ولا التكرار عليهم بأن تكون الموعظة كل يوم، فأما الدروس العلمية وتعليم العلم وتفسير القرآن وتعليم السنة فباب آخر.

الوجه الثالث: قول النبي ﷺ: "أُوْصِيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمعِ وَالطَّاعَةِ"

هذه الوصية تجمع سعادتي الدنيا والآخرة. فأما تقوى الله ففيها سعادة الآخرة وأيضا بركةٌ في الدنيا، والسمع والطاعة أيضًا فيهما انتظام مصالح العباد، فإنّ الناس إذا كانوا في حياتهم وفي بلدهم على حال من الفوضى وكلّ يتمسك برأيه فإنّ الأمور لا تنتظم ولذلك جاءت أحاديث متعددة عن رسول الله ﷺ في الحث على اجتماع الكلمة وعلى السمع والطاعة لمن ولاه الله سبحانه وتعالى أمر المسلمين.

والنبي ﷺ أكّد على ذلك تأكيدًا شديدًا تحقيقًا لمصالح الناس ودرءًا للفتن والمفاسد.

ومما يجب التنبيه عليه أنّ هذه النصوص الواردة في السمع والطاعة مُقيّدة بصفات ينبغي أن تكون في الحاكم، فإذا توفرت تلك الصفات فيه فإنّ هذه النصوص تنطبق عليه، وإن لم تتوفر هذه الصفات فإنّ تنزيل مثل هذه النصوص على واقع لا ينطبق عليه قد يكون في بعض الأحيان من التحريف للشريعة، فهي نصوص حق ليس كما يتبرّأ منها البعض وأيضًا لابد أن تكون على واقع يستقيم تنزيل مثل هذه النصوص عليه.

فمن القيود الواردة في مثل هذه النصوص ما جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: (اتقوا الله وإن أمّر عليكم عبد حبشي مُجدع فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام فيكم كتاب الله) وهذا قيد وشرط إذا أقام فيكم كتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا.

وأيضا من القيود ما جاء في حديث عُبادة بن الصامت في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ أوصاهم وبايعهم على أن لا يُنازعوا الأمرَ أهلهُ قال: (إلا أن تروا كفرا بواحًا عندكم من الله فيه برهان)، فإذا وقع منه الكفر البواح فلا يستقيم تنزيل نصوص السمع والطاعة على الحاكم

الوجه الرابع:

ورد في قول النبي ﷺ في لفظٍ آخر: (وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حبشي)، من المعلوم أن الأصل الوارد في النصوص الأخرى أنّ النبي ﷺ ذكر أنّ الأمر في قُريش ، فمن أهل العلم من قال في قوله: "وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ

عَبْدٌ حبشي"، المراد بذلك إذا كان مُوَّلى من جهة الحاكم إذا كان قُرشيّا وبعضهم قال هذا إنما هو لضرب المثال وإن لم يُرد به حقيقة هذا الوصف، ثم ذكروا بعض النصوص الشرعية التي تدلُ على استعمال مثل هذا الأسلوب.

وبعضهم قال بل هذا يدل على اختلاف الزمان وأنّه قد يحصل مثل هذا الأمر وقد حصلَ في التاريخ الإسلامي ولايةُ العبيد -أي الذين كانوا مملوكين- فأصبحوا هم الوُلاة على المُسلمين.

الوجه الخامس: في قول النبي ﷺ: "فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا"

هذا إخبار من النبي ﷺ عن الاختلافات والفتن التي ستحصُل بين المسلمين وقد وقع ما أخبر به النبي ﷺ، فلختلف المسلمون، وصار كلٌّ له رأي وكلٌّ له مشرب وكلٌّ له مذهب فهُنا يوصي النبي ﷺ بالمخرج من مثل هذه الاختلافات فقال: (فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِيْ وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ)، والنواجذ هي الأضراس وهذا دليل على شدة التمسك، إذًا فالمخرج من ذلك "عليكم بسُنتي".

وليس المراد بالسنة مُقابل الواجب فهذا اصطلاح من الاصطلاحات الفقهية ، ولكن السُنّة إذا أُطلقت فالمراد بها مجموع طريقة النبي ﷺ سواءً أكانت في الأقوال أم في الأعمال سواءً أكانت في الفرائض أم في المستحبات والسنن، كلُّ هذه الأجزاء تدخل في السُنة، فسُنة النبيﷺ وسُنة الخلفاء الراشدين المهديين من تمسّك بها أدرك المخرج من مثل هذه الاختلافات.

وفي قول النبي ﷺ: "الخلفاء الراشدين"، نصّ غير واحد من أهل العلم على أنّ عُمر بن عبد العزيز من الخلفاء الراشدين وهذا يدلّ على أن الخلفاء الراشدين ليس المراد بهم مجرد الخلفاء الأربعة الذي هم أبو بكر وعُمر وعُثمان وعلي -رضي الله عنهم-، ولذلك قد جاء عن النبي ﷺ أنّه ستكون خلافة على منهاج النبوّة بعد ملك عضوض وملك جبري.

ثم ختم النبي ﷺ هذه الوصية بالتحذير من البدعة وهذا التحذير هو من توابع التمسك بالسنة فإنّ من تمسك بسنة النبي ﷺ وسُنة خلفائه اجتنب البدعة واجتنب مُحدثات الأمور والطرق المُخترعة في الدين فإنّ هذا الدين كامل وتام، والاعتناء بباب البدعة مهم وخاصة في ضوابط البدعة وحقيقة البدعة وفي ما

يدخل في البدعة وما لا يدخل فيها، فهذه الضوابط من المهم لطالب العلم أن يعلمها حتى يستطيع أن يتعامل مع الأمور المُحدثة.

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذٍ بن جَبَل رضي الله عنه قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ،قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا: {تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ حَتَّى بَلَغَ: يَعْمَلُونَ} [السَّجْدَة: 16-17].ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ،أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ).

رَوَاهُ **التِّرْمِذِيُّ**، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه **الإمام أحمد** و**الترمذي** و**النسائي** و**ابن ماجه** من رواية **معمر عن عاصم بن أبي النجود** عن أبي وائل عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه-.

وهذا الإسناد فيه إشكال من جهة أنّ أبا وائل لم يثبت سماعه من معاذ بن جبل -رضي الله عنه-. وأيضًا هذا الحديث وقع فيه اختلاف بين معمر وبين حماد بن سلمة ؛ فرواية معمر على الوجه السابق خالفه فيها **حماد بن سلمة**، فرواه عن عاصم عن شَهر بن حوشب عن معاذ.

والوجه الثاني من طريق حماد بن سلمة رجحه الدارقطني -رحمه الله-.

وقد رجحه الدارقطني لأن هذا الحديث معروف بإسناد آخر عن شهر بن حوشب. فحينما جاءنا وجه من طريق عاصم فيه ذكر لشهر بن حوشب ووجه آخر من طريق عاصم ليس فيه ذكر لشهر بن حوشب هنا يأتي الترجيح للإسناد الذي فيه شهر بن حوشب لأنه مروي من طرق أخرى بينت لنا أن هذا الحديث حديثه.

ثم إذا رجحنا ما بين معمر وحماد بن سلمة وقلنا أن الصواب هو رواية حماد بن سلمة عن عاصم عن شهر بن حوشب ، هنا يأتينا خلاف آخر من طريق آخر ، فالحديث من طريق حماد بن سلمة عن عاصم عن شهر بن حوشب عن معاذ منقطع لأن شهر بن حوشب لم يسمع من معاذ . ولكن لدينا إسناد آخر أيضا من طريق شهر بن حوشب **رواه عنه عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمٰن بن غنم عن معاذ**. وهذا الإسناد أرجح فيكون الأصح من أسانيد الحديث.

وشهر بن حوشب مختلف في توثيقه وتضعيفه.

فالخلاصة أن الحديث مداره على شهر بن حوشب وهو مختلف فيه.

الوجه الثاني:

في سؤال معاذ: (أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ ؟) مر معنا أن مثل هذا الأسئلة هي التي كانت محل اهتمام الصحابة ، فالصحابي يكون فقيهًا -كمعاذ- و يكون سابقا في الإسلام ويكون له من الأعمال الأمر العظيم ومع ذلك تكون مدار أسئلته على ما يتعلق بالسلوك وعمل الآخرة، فهذا الاهتمام من أفضل ما ميز ذلك الجيل العظيم.

سأل معاذ النبي ﷺ عن ذلك فبين له النبي ﷺ أركان الإسلام وأنها أوثق ما يدخل الإنسان الجنة ويباعده عن النار وهذا جاء مصداقُه في قول النبي فيما يروي عن ربه سبحانه وتعالى : "ما تقرب إلي عبدي بشئ أحب إلي مما افترضته عليه" فما يتقرب المتقرب إلى الله بأحب وآكد مما فرض الله سبحانه وتعالى. أيضًا

مر معنا في الأحاديث أن من التزم بهذه الفرائض ولم يزد فإنه يدخل الجنة وتكلمنا على ما فيها من تفاصيل.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ بعد ذلك: "**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟**" ثم ذكر "**الصَّوْمُ جُنَّةٌ**".

الصوم جنة هذا ثابت عن النبي ﷺ أيضًا من وجه آخر في البخاري ومسلم، ومعنى الصيام جنة أي أن الصيام يقي صاحبه من المعاصي وإذا وقاه من المعاصي في الدنيا فإنه يكون له وقاية من عذاب الله يوم القيامة كما جاء عن النبي ﷺ في الحديث الصحيح في البخاري ومسلم أنه أوصى الشباب إذا لم يستطيعوا الزواج أن يتقوا الحرام بالصيام فإنه وجاء.

الوجه الرابع:

قول النبي ﷺ: "**وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ**"، الصدقة لها شأن عظيم، وكونا تُكفَّر بها السيئات فهذا أيضًا ثابت جاء في كتاب الله سبحانه وتعالى أنه قال {**إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**} -البقرة171-.

وأيضا جاءت نصوص عن النبي ﷺ من غير وجه في أن الصدقة تكفر الخطيئة فحين كسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ حث النبي ﷺ على الصدقة، وحين ذكّر النبي ﷺ النساء وقال إنه رأى أن أكثر أهل النار من النساء حثهن على الصدقة.

وأيضًا قد ثبت أنه على كل إنسان في كل يوم صدقة بعدد مفاصله وأن من تصدق بعدد تلك المفاصل فإنه يمسي وقد زحزح نفسه من النار.

فمجموع هذه الأحاديث يدل على أن الصدقة تكفر الخطيئة وأنها وقاية من النار؛ ولذلك صح عن رسول الله ﷺ في حديث عدي عن ابن حاتم في البخاري أنه ذكر النار ثم قال فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد أو فمن لم يستطع فبكلمة طيبة.

الوجه الخامس: في قول النبي ﷺ: "**وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ**"

هناك أمران محتملان في معنى العطف في قول النبي ﷺ: "**وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ**":

- قيل أن المراد بها أنها تكفر الخطيئة فتكون عطفًا على ذكر الصدقة في ذكر تكفير الخطيئة (**وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ**)، (**وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ**) يعني أنها أيضا تكفر الخطيئة.
- وقيل المراد أنها من أبواب الخير (**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟**) فذكر النبي ﷺ الصوم جنة والصدقة...وصلاة الرجل....

أما جوف الليل فالمراد:

- إذا أطلق وسط الليل
- وإذا قيل جوف الليل الآخر فالمراد وسط النصف الثاني من الليل.

وفي السنن عن النبي ﷺ أنه سُئل: (**أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات**).

الوجه السادس: في قول النبي ﷺ: "**أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟**"

عمود هذا الدين هو الصلاة، وإذا سقط العمود فلا شك أن البناء يسقط.

وذروة سنامه: يعني أعلى ما في هذا الإسلام. وأعلى ما في هذا الدين هو **الجهاد في سبيل الله** كما صح عن رسول ﷺ من وجوه أخرى أن: (**رجلًا قال: يا رسول الله دلني على عمل يعدل الجهاد. قال: لا أجده**). وهذا حديث مخرج في الصحيح.

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (**إن في الجنة مائة درجة جعلها الله لمن يجاهد في سبيله**).

وأيضا ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: (**من رضي بالله ربًا و بالإسلام دينًا وبمحمد نبيًا وجبت له الجنة**) فعجب لها أبو سعيد -راوي الحديث- فذكر له النبي ﷺ أعجب من ذلك، فقال: (**وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، الجهاد في سبيل الله**).

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرثوم بن ناشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (**إِنَّ اللَّهَ تعالى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا**) حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وغيرُه.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث والحكم عليه:

أخرجه **الدراقطني** من رواية **مكحول الشامي** عن أبي ثعلبة -رضي الله عنه-.

وهذا الإسناد فيه إشكال من جهة الاتصال، فإنّ مكحولاً لا يصح له السماع من أبي ثعلبة ذكر ذلك غير واحد من أهل الحديث. فالحديث غير متصل.

ولكن في الجُملة فإنّ ما جاء في هذا الحديث مشهود له في الشريعة سواءً في نصوص القرآن أو في نصوص السنة.

الوجه الثاني: في معنى قول النبي ﷺ: (**إِنَّ اللَّهَ تعالى فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا**)

فقول النبي ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ تعالى فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُضَيِّعُوهَا**"، الفرائض هي ما فرض الله سبحانه وتعالى على عباده وأوجب عليهم الالتزام والقيام به.

ومشهور عند الحنفية تفريقهم بين الفرض والواجب وأنّ الفرض ما ثبت بدليل قطعي وأنّ الواجب ما ثبت بدليل غير قطعي، ومن أهل العلم من يرى التسوية بين لفظ الفرض ولفظ الواجب منهم الشافعي -رحمه الله-.

وما جاء في هذا الحديث : "وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا "، الحدود في الخطاب الشرعي سواءً في القرآن أو في السنة تأتي على أكثر من معنى، ليست على معنى واحد، وقد استقر الأمر -فقهيًا- في معنى الحدود على العقوبات المقدرة شرعًا.

ولكن لفظ الحدود في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أوسع من هذا التقييد، فمما يُطلق على الحدود في خطاب الشرع ما أذن الله سبحانه وتعالى فيه، أي ما كان مشروعًا أو مباحًا هذه حدود الله واعتداء هذه الحدود هو تجاوز هذا المُباح وهذا المشروع إلى الأمر الذي لم يُسمح به شرعًا، كما جاء في قول الله سبحانه وتعالى: {**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ**} -البقرة229-.

وكذلك فإن الله سبحانه وتعالى عندما فرض المواريث في سورة النساء ذكر أقسام أصحاب الفروض ونصيب صاحب كل فرض. ثم قال الله سبحانه وتعالى بعد ذلك {**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ**} أي هذا هو ما شرَعه الله في هذا الأمر، {**تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا**} -النساء13،14- فالذي يتجاوز هذا التقسيم الإلهي في مسألة المواريث فهو متجاوز لحدود الله سبحانه وتعالى.

وأيضا تُطلق الحدود في خطاب الشرع ويكون المراد بها الحُرمات أو محارم الله سبحانه وتعالى كما قال الله: {**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا**}، هذه الآية جاءت في سورة البقرة في قوله: {**أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ**} -البقرة187- وذكر فيها الله سبحانه وتعالى بعض المحظورات مثلا {**وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ**} ثم قال: {**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا**} أي: هذه من الأشياء التي حرّم الله فلا تقتربوا منها.

وأيضا تُطلق الحدود على المعنى المُقدر شرعًا أي على المعنى الذي اشتُهر واستقر عند الفقهاء ولكن ينبغي أن نفهم الخطاب الشرعي على معناه العام الواسع وعلى جميع صورِه فلا نقتصر على تعريف فقهي أو على معنى استقر عليه الفقهاء ونفهم به سائر النصوص؛ فمثلا قول النبي ﷺ: (لا يُجلد فوق عشر جلدات إلا في حدّ من حدود الله)، ما المراد بقوله: (في حدّ من حدود الله)؟ اختلف أهل العلم في ذلك فمنهم من قال ليس المراد بحدود الله هنا العقوبة المقدرة شرعًا وإنّما المراد هنا إلا في شيء مما حرّم الله سبحانه وتعالى، فيكون معنى الحديث على التأديب: إذا أراد الأب مثلا أن يُؤدب ولده أو أراد المعلم أن يُؤدب تلميذه فإنّه لا يجوز له أن يتجاوز عشر جلدات إلا في حد من حدود الله، أي: إلا إذا كان التأديب لشيء فيه انتهاك

لمحارم الله سبحانه وتعالى ولو لم يكن من الحدود المقدرة شرعًا لكن من باب التعزير مثلا فهذا يدخل في قول النبي ﷺ وهذا قول مشهور عند أهل العلم وهو من الأقوال القوية في تفصيل هذا الحديث.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا"

هذا المعنى له شواهد في الشريعة فقد قال الله سبحانه وتعالى : {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**} -المائدة101- وصحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (إنّ أعظم المسلمين في المسلمين جُرمًا من سأل عن شيئا لم يحرُم فحَرُم من أجل مسألته). وكل هذا من باب التخفيف ومن باب العفو والله سبحانه وتعالى لم يسكت عمّا سكت عنه من الأعمال نسيانًا فالله سبحانه وتعالى لا يضل ولا ينسى فما سكت عنه يكون معفُوًا عنه أي أمرًا مُباحًا فلا يُفتش الإنسان أو يتورّع أو يقف في مثل هذا الذي سكت الله سبحانه وتعالى عنه.

والأعمال تنقسم إلى أربعة أقسام من جهة الحكم الشرعي عليها:

١ - فهي إمّا ممّا أوجب الله سبحانه وتعالى، أو مما شرع الله سبحانه وتعالى والمشروع يدخل فيه الواجب والمندوب ويدخل فيه ما ذُكر حِلُه.

٢ - والقسم الثاني ما حّرم الله.

٣ - والقسم الثالث المُشتبهات.

٤ - والقسم الرابع المسكوت عنه.

فالمشتبهات تكون هناك قرائن تدل على أنها مسألة مُشتبهة وليس كل أمر لا يعلم حكمه المسلم يكون مُشتبهًا!.

وأما المسكوت عنه فهو الذي سكت الله سبحانه وتعالى عنه رحمةً وكثير من الأحكام العملية التي تمر على المسلم هي من قبيل المسكوت عنه الذي يجوز للإنسان أن يعمله من المباحات ومن أنواع الزينة والمأكولات

فكثير من هذه الأبواب هي من باب المسكوت عنه ، مثل أن يسأل الإنسان عن حكم إزالة شعر الساق، لم يأت في الشرع شيء يحث على إزالته ولم يأت شيء ينهى عنه، فهذا من المسكوت عنه.

الحديث الواحد والثلاثون

عَنْ أبي العَبّاس سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيّ قَالَ : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ، فَقَالَ: ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ).حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ -وهذا الحديث ضعيف وضَعْفُهُ شديد-.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث والحكم عليه:

أخرجه **ابن ماجة** من طريق خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه-. وقول النووي "حديث حسن" هذا فيه نظر . الحديث ضعيف بل شديد الضعف وضعّفه غير واحد من أهل العلم، فإنّ خالد بن عمرو القرشي متروك، وتفرّده بمثل هذا الإسناد أيضًا يزيد الحديث ضعفًا، فإنّ هذا الإسناد لا يحتمل أن يتفرد به راوٍ فيه ضعف أو لين فكيف إذا كان شديد الضعف مثل خالد بن عمرو القرشي. فهذا الحديث من جهة الإسناد حديث ضعيف وضعفه ظاهر.

الوجه الثاني: في قول النبي ﷺ: "ازهد في الدنيا يُحبك الله"

الزهد تكلّم عنه أهل العلم كثيرًا وتكلّم عنه العارفون بالله سبحانه وتعالى وأرباب السلوك.
واختلف كلام هؤلاء العلماء في تعريفه وحدّه، و هذا من قبيل التنوع بمعنى بعضهم قد يذكر معناه في اللغة، وبعضهم قد يذكر معناه مما يفهمه من نصوص الشريعة الواردة في الزهد ، وبعضهم قد يفسره بشيء من آثار الزهد ولوازمه.

وهذا الاختلاف بين العلماء والفقهاء والمفسرين في تعريف الكلمات و الألفاظ كثيرًا ما يكون من باب اختلاف التنوع حتى في تفسير القرآن قد يُفسر بعض أهل العلم من أصحاب التفسير الكلمة على معنى وتجد تفسيرا آخر على معنى آخر وتجد تفسيرًا ثالثًا على معنى ثالث ويكون هذا من باب التنوع وليس من

باب التضاد. وقد فصّل ابن تيمية في مقدمة التفسير في هذا المعنى وضرب مثالا على سورة الفاتحة في قول الله: {**اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ**}، وكلام أهل العلم من السلف وغيرهم في تفسير الصراط المستقيم وأنّ ذلك من الاختلاف الذي هو من قبيل التنوع.

الوجه الثالث: في تعريف الزهد

الزهد كما ذكرنا له أكثر من تعريف. ولكن من أجمل ومن أفضل ما قيل في تعريفه هو أنّ **الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة**، هذا المعنى ذكره ابن القيم في مدارج السالكين عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية، قال **ابن القيم**: «هذه العبارة من أحسن ما قيل في الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة».

ويضم إليها في التعريف إكمالًا للمعنى ما ذكره أيضا في تعريف **الورع أنّه ترك ما يضُر في الآخرة**.

إذًا الزهد هو ترك ما لا ينفع في الآخرة ومن جميل ما قيل أيضا في الزهد ما نُقل عن الإمام أحمد أنّه قال: «الزهد على ثلاثةِ أضرُب: الأول ترك الحرام وهو زُهد العوام، الثاني: ترك الفضول من الحلال وهو زُهد الخواص، والثالث: ترك ما يُشغل عن الله وهو زُهد العارفين». وهذان المعنيان الثاني والثالث في الزهد رُبما يصح عليهما التعريف المختار الذي ذكرته في البداية وهو ترك ما لا ينفع في الآخرة.

الوجه الرابع:

في التنبيه على أنّ الزهد المحمود ليس معناه التقشف في العيش والإعراض عن جميل الثياب . بل أن لا يكون للدنيا في قلب المؤمن محلاّ عظيمًا وأن لا يكون مدار عمل الإنسان على الدنيا ، وأن تكون الدنيا في يده ولا تكون في قلبه، فحقيقة الزهد هو زهد القلب في هذه الدنيا وعدم تعلقه بها وعدم انشغاله بها عن تحصيل ما يوصله للآخرة من الدرجات العُلى ومن القرب من الله سبحانه وتعالى

وأما أن يلبس الإنسان الجميل من الثياب و يتطيّب ويحرص على حسن المظهر ويتنعّم بما آتاه الله سبحانه وتعالى من المال فهذا المعنى لا يُناقض الزهد فقد سُئل رسول الله ﷺ كما في صحيح مسلم قيل له: (**إنّ أحدنا يُحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنّ الله جميل يُحب الجمال"**) أي أن ذلك ليس من الكِبر، بل هو أمر محمود.

وقد كان النبي ﷺ يعتني بمظهره ويُرجل شعره ويدهن وثبت عنه ﷺ أنّه قال: (**إنّ الله يُحب إذا أنعم على عبدٍ نعمة أن يرى أثر نِعمتِه على عبده**) وهذا المعنى بهذه الطريقة وبهذه الصفة لا يُعارض الزهد.

وإنّما الزهد الحقيقي -كما تقدم- هو أن يكون قلب الإنسان مُنشغلًا بالله سبحانه وتعالى غير منشغل بالدنيا عن الله سبحانه وتعالى وأيضا يزهدُ في فضول ما قد يُبعده عن الله سبحانه وتعالى وما قد يُقسّي قلبه فلا يُضيّع وقته كثيرًا في الحديث عن الدنيا والانشغال في ملاهيها وملذاتها وإن لم يكن ما ينشغل به محرّمًا، فمثل هذه الأمور التي تأخذ من وقت المسلم وتُشغِله عن الله سبحانه وتعالى وعن معالي الأمور في تركها يكون الزهد، ومن باب أولى إذا كان فعل هذه الأمور قد يضر في الآخرة فهنا يُنتقل من الزهد إلى الورع وأنّه من الورع أن تُترك مثل هذه الأعمال التي قد تضرّ المرء في آخرته.

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بن مَالِكِ بن سِنَان الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي "الْمُوَطَّإِ" مُرْسَلًا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يَقْوَى بَعْضُهَا بَعْضا

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **الدارقطني** و **الحاكم** و **البيهقي** من طريق **عبد العزيز بن محمد الدراوَرْدي** عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-. ورواه **مالك عن عمرو بن يحيى** عن أبيه عن النبي ﷺ مُرسلًا.

إذًا الخلاف هنا بين مالك وبين الدراوردي والخلاف على مدار الحديث (عمرو بن يحيى المازني)، فمالك أرسله وعبد العزيز وصَلَه، والصواب في هذا الحديث أنّه مرسل من هذا الوجه

لكن هذا الحديث ورد من طرق كثيرة ولذلك ذكر بعض أهل العلم أن هذه الطرق تُقوّي هذا الحديث وتجعلُ له أصلا. قال **ابن رجب**: «وقد ذكر الشيخ (يقصد النووي) أن بعض طرقه تتقوّى ببعض وهو كما قال»، والعناية بأحكام ابن رجب وأقواله في علم الحديث أمر مهم . كذلك **الشيخ عبد الله السعد** ذكر كلامًا من هذا المعنى من جهة أنّ هذا الحديث يتقوّى بعضه ببعض وإن لم يصل إلى الصحة بذاته

الوجه الثاني:

لا شك أنّ معنى هذا الحديث ثابت في الشريعة في نصوص كثيرة بل هو من قواعد الشريعة عند أهل العلم وهو من القواعد الأساسية عند الفقهاء ولذلك قد يُعبرون عن القاعدة في مثل هذا الحديث بقولهم "الضرر يُزال".

وكل معاني الشريعة ونصوصها تدل على هذا المعنى ولذلك يقول الشاطبي -وهو من الفقهاء المهتمين بمقاصد الشريعة-: «رغم كون حديث لا ضرر ولا ضرار من الأدلة الظنية فإنه داخل تحت أصل قطعي في هذا المعنى حيث إنّ الضرر والضرار مبثوث في الشريعة كلها في وقائع جزئيات وقواعد كليات كقوله تعالى {**لاَ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا**} ومنعه التعدي على النفوس والأموال والأعراض وعن الغصب والظلم وكل ماهو في معنى الضرر أو الضرار، ويدخل تحته الجناية على العقل أو النسل فهو معنى في غاية العموم في الشريعة لا مراء فيه ولا شك».

إذًا هذا الحديث كما قلنا ثابت معناه في الشريعة.

الوجه الثالث: في قول النبي ﷺ: "**لا ضرر ولا ضرار**":

ما الفرق بين هاتين الكلمتين؟

- بعض أهل العلم يقول إنّه لا فرق وإنّما كررت للتأكيد
- بعضهم قال إنّ الكلمتين مختلفتان فالضرر المراد به : إيصال الضرر بدون قصد، والضرار المقصود: إيصال الضرر بالقصد.
- والقول الثالث في التفريق بينهما وهو قول ابن عبد البر وغيره من أهل العلم أنّ الضرر: هو أن يفعل الإنسان شيئًا ينتفع به في نفسه ويكون هذا الانتفاع مضرًا لغيره، والضرار: أن يعمل الإنسان شيئًا لا منفعة له فيه ويُدخل الضرر على غيره . وأيّا كان الراجح في هذا فهذه كلها من صور الضرر والضرار التي جاء النهي عنها في الشريعة.

الوجه الرابع:

يدخل في النهي الوارد في هذا الحديث صور كثيرة من الأعمال بعضها منصوص عليه في الشرع: مثلًا ما جاء في الرجعة في الطلاق : إذا طلّق الرجل امرأته ثم راجعها قال الله سبحانه وتعالى : {**وَلا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِتَعْتَدُوا**} -البقرة231- أي: لا يكون قصده في الرجعة إلا الإضرار بالمرأة هذا مما جاء النهي عنه نص

كذلك {**لاَ تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا**} -البقرة233- هذا في الرضاع بمعنى: إذا كان للمرأة طفل صغير فلا يمنع الرجل امرأته من إرض ـــاع طفلها، هذا مما فسّ ـر به أهل العلم هذه الآية ، ولكذلك في ق ـوله {**وَلاَ مَوْلُـــودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ**} -البقرة233-.

وهذا القسم الأول من الضرر المنفي في الشريعة وهو ما جاء النص عليه بعينه

والقسم الثاني: ما لم يأتِ النص عليه بعينه في الشريعة ولكنه يُؤخذ من العمومات ، فأيّ عمل يعمله المسلم و فيه ضرر على غيره فإنّه يُمنع منه ولـه أمثلة كثيرة ويضرب الفقهاء لذلك مثلا -وإن كان ورد في أثر لكنه أثر مرسل- أن يحفر الإنسان بئرًا بجوار بئر صاحبه فيأخذ الماء بسبب حفر البئر الثاني، ومن ذلك إذا كان للإنسان بيت وجاء آخر وبنى بيتً ا مرتفعًا بجانبه بحيث يرى ما في داخل البيت الأول فهُنا من الفقهاء من يقول يُمنع من النافذة التي قد يُطل بها أو يتطلع بها إلى عورات البيت المجاور.

إذًا هناك صور كثيرة للضرر يُنهى عنها من عموم ما جاء في الشريعة وإن لم يأت النهي نصًّا عن هذه الصورة.

الحديث الثالث والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ**) حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي "الصَّحِيحَيْنِ".

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث والحكم عليه:

كما أشار النووي -رحمه الله- بأن هذا الحديث بعضه في الصحيحين بلفظ مُقارب وليس بهذا اللفظ والفرق الأكبر بين اللفظين في زيادة " **البينة على المدّعي** " فهي ليست مذكورة في الصحيحين، وفي الصحيحين ليس بلفظ " **اليمين على من أنكر** " وإنما " **اليمين على المُدّعى عَليه** " أي من أُقيمت عليه الدعوى وليس من أقام الدعوى:

"**المُدّعِي**" هو الذي يُقيم الدعوى.

"**المُدّعَى عليه**" هو الذي تُقام عليه الدعوى.

ولذلك فإن هذا اللفظ الوارد في الأصل هنا من طريق البيهقي تُكُلِّم فيه من جهة الثبوت فإن هذا الحديث أخرجه **البخاري** و**مسلم** من طريق **نافع بن عُمر** عن ابن أبي مُليكة عن ابن عباس -رضي الله عنه-.

وأيضا أخرجه **البخاري** و **مسلم** من طريق **ابن جُريج** عن ابن أبي مُليكة عن ابن عباس فمدار الحديث هو ابن أبي مُليكة رواه عنه ابن جُريح ونافع بن عمر.

في سنن البيهقي أيضًا جاء الحديث من هذين الطريقين ولكن بزيادة بعض الرواة عن ابن جُريج وبعض الرواة عن نافع بن عُمر ، فعند البيهقي جاءت من طريق **الوليد بن مُسلم** عن ابن جُريج وهذه الرواية ليست بتلك القوة خاصة مع المخالفة.

وأيضا جاءت من طريق **الحسن بن سهل** عن عبد الله بن إدريس عن ابن جُريج وعثمان عن ابن الأسود عن ابن أبي مُليكة، والحسن بن سهل لم يُعرف بكبير توثيق

وأيضا جاءت من طريق **الفريابي** عن الثوري عن نافع بن عُمر . وهذه أيضا فيها إشكال ، فللفريابي عن الثوري في حال المخالفة ليس بذاك القوي لأنه ليس من أصحابه الضابطين

وقد جاء الحديث من غير طريق الفريابي عن الثوري، جاء من طريق نافع بن عمر بدون الزيادة. فالزيادة "**البينة على المدّعي**" في ثبوتها نظر وإن كان قد أجمع أهل العلم فيما نقل ابن المنذر -رحمه الله- على أن البينة على المدّعي وهناك أحاديث تشهد لهذا.

الوجه الثاني: في معنى هذا الحديث

معنى الحديث أنه لو كانت الحقوق من الأموال والدماء تُعطى لمُدّعِيها بمجرد دعواه لسارع رجالٌ في ادّعاء أموال أقوام بلا بينة وبلا شيء سوى مجرد الدعوى ، ولو أُعطيَ كل مدّعٍ على دعواه لصارت الأمور فوضى ولسُفكت الدماء وأُخذِت الأموال وانتقلت الحقوق بلا بيّنة ولا برهان وإنّما بمجرد الدعاوى، ولا شكّ أن الشريعة جاءت بحفظ الأموال والدماء، فلذلك مُخالفة هذا الأمر هو مُخالفة لمقصد من مقاصد الشريعة الأساسية. فهذا الحديث يدل على أنّ الأموال والدماء تبقى على حالها فإن ادُّعيَ شيء على خلاف الأصل فلا بد أن يأتي المُدّعي ببيّنة تنقل هذا الأمر عن أصله وإلا لما اكتُفيَ بمجرد الدعوى فإن ادّعى شخص بلا بينة فإنّ اليمين تتوجه على المُدّعى عليه، فيحلف على أنّه لم يحصل هذا الشيء يعني يُنكر باليمين وإذا أنكر باليمين سقطت الدعوى وانتهت.

الوجه الثالث:

"**البينة على المُدّعي**"، اشتُهر عند كثير من الفقهاء أنّ البيّنة هي مجرد الشاهِديْن وأنّه لا بيّنة إلا من هذا الطريق، ومن أهل العلم من يرى أن الأمر أوسع من ذلك وأنّه غير خاص بالشاهدين فقد تكون البينة بشاهد ويمين وقد تكون بقرائن مع الأيمان وممن توسّع في بيان ذلك وفصّل فيه ابن القيم -رحمه الله- في كتابه' **الطرائق الحُكميّة**' وفي كتابه ' **إعلام الموقعين**' وهناك من الأدلة الشرعية ما يدل على أنّ

البينة ليست دائمًا هي مُجرد الشاهديْن ففي القسامة البينة ليست بشاهديْن وإنما باللوث وهو نوع من القرائن مع أيمان خمسين من أصحاب الدم

وأيضا جاء في مسلم "قضى النبي ﷺ بشاهد ويمين".

وجاء في البخاري ومسلم في قصة سليمان -عليه السلام-، -القصة المشهورة- حينما ادّعت امرأتان كبرى وصغرى في ولد، كل واحدة تقول هذا ابني فأمر سليمان -عليه السلام- بسكين وأن يُذبح هذا الولد فصرخت الصغرى: لا ليس ابني هو للكُبرى فقضى به للصغرى التي قالت ليس ابني ؛ لماذا؟ لأنه حين جيء بالسكين لقتل الولد خافت على ولدها وأدركتها الشفقة والرحمة فقالت : ليس ابني، ليعيش ولو مع الكبرى، فحكم سليمان -عليه السلام- بهذه القرينة للصغرى، وهذا يدل على أنّ أمر القرائن مُعتبر.

فالمراد أنّ البينة لا تكون دائما بالشاهديْن.

الوجه الرابع: في قول النبيﷺ: "اليمين على المدَّعى عليه"

هل اليمين دائما تكون في جانب المدعى عليه(من أنكر) أو لا؟

- من الفقهاء من يرى أنّ اليمين تكون دائمًا بجانب المدّعى عليه ومنهم أبو حنيفة وذهب إلى ذلك أيضًا بعض الفقهاء وبعض المحدثين كالبخاري.

خالف في ذلك الإمام مالك -رحمه الله- وهو منقول عن الإمام أحمد نقله القاضي، وأيضًا نقله ابن تيمية عن الشافعي -رحمه الله- وعن الليث وغيرهم من أهل العلم أنّ اليمين لا تكون على المدّعى عليه دائمًا بل تكون في الجانب الأقوى، أقوى المتداعيين ، فمثلًا إذا ادّعى إنسان على آخر بدعوى قال: لي عند هذا ألف ريال مثلا، الآن من الأقوى جانبا؟ هل هو المُدعي أم المُدّعى عليه؟ المُدّعى عليه هو الأقوى، هو الذي معه الأصل، فالمدعي يقول لي عنده كذا وليس هناك بينة فقط دعوى إذًا هنا اليمين تكون في جانب المدعى عليه لأن جانبه هو الأقوى. أما إذا كان مع المُدعي قرائن فإنّ طائفة من الفقهاء يرون أن اليمين تكون مع المدعي وأيضا لو كان معه شاهد واحد. والمسألة فيها تفصيلات كثيرة تراجع في كتب الفقه.

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **مسلم** و**الترمذي** و**ابن حبان** وغيرهما من طريق قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنهم-.

وهذا الحديث له قصة ومناسبة وهي أنّ مروان بن الحَكم أمير المدينة حين خرج إلى صلاة العيد أراد أن يخطب الناس قبل أن يُصلي صلاة العيد فجذبه أبو سعيد من ثوبه وأنكر عليه ذلك وكان بينه وبين مروان أخذٌ وردٌ في ذلك، فأنكر أبو سعيد هذا المنكر (تقديم الخطبة على الصلاة) ورد مروان بقوله: إنّ الناس لا يجلسون لنا فأردتُ تقديم الخطبة على الصلاة.

الوجه الثاني:

هذا الحديث يدل على مسؤولية جميع المسلمين في إنكار المنكرات لأنّ هذا اللفظ عام "من رأى منكم منكرا" و"من" مِن ألفاظ العموم كما هو معلوم في أصول الفقه.

واتفق أهل العلم على أنّ إنكار المنكرات فرض وواجب واختلفوا هل هو فرض على الأعيان أم على الكفاية، وهناك قولان في هذه المسألة:

- القول الأول أنّه فرض على الأعيان وذهب إلى ذلك جماعة من أهل العلم منهم ابن حزم وابن كثير (صاحب التفسير) -رحمهما الله تعالى- وغيرهما واستدلوا بالحديث الذي معنا لأنّه حديث عام وأما قول الله سبحانه وتعالى: {**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**} -آل عمران104- فقالوا "منكم" هنا ليست للتبعيض وإنما هي لبيان الجنس.

❖ القول الثاني ذهب إليه جماعة من أهل العلم منهم ابن قدامة المقدسي وابن العربي المالكي وابن تيمية وابن حجر -رحمهم الله- وغيرهم إلى أنّ إنكار المنكرات فرض على الكفاية واستدلوا بالآية { **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**} قالوا "منكم" هنا للتبعيض.

الوجه الثالث:

هذا الحديث وغيره من النصوص تبيّن منزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الشريعة الإسلامية ومن تأمل في نصوص القرآن والسنة سيجد أنّ هذا الفرض الذي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شأن كبير في الشريعة.

قال الله : { **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** } فأول صفة بدأ بها { **تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**} -آل عمران 101- فذكر الأمر الخاص أولا ثم ذكر العام الذي هو الإيمان بالله. ولذلك لا ينبغي للمؤمن أن يترك هذه الفريضة أبدًا ولو قصّر في مرة فليعوض في مرات أخرى، فإذا ضعُف الإنسان في بعض الأوقات فلا يستمر على هذا الضعف لأنه لا ينبغي أن يظل المؤمن بارد القلب أمام ما يرى من المنكرات بل لابدَّ أن يجاهد نفسه في أداء هذا الفرض.

الوجه الرابع: في بيان خطر ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

جاء في كتاب الله سبحانه وتعالى وفي سنة النبي ﷺ بيان أنّ العقوبة إذا نزلت بسبب المعاصي وانتشار الفساد فإنّها تشمل الساكتين عن إنكار المنكر ولو كانوا غير واقعين فيه أي حتى لو كانوا صالحين في أنفسهم وفي أعمالهم.

وهذا ظاهر في أدلة القرآن والسنة، قال الله تعالى{**فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابٍ بَئِيسٍ** } -الأعراف165- فذكر أنه نجّى الناهين عن السوء وأهلك الظالمين وسكت عن الذين لم ينهَوْا عن السوء وإن كانت الأدلة تدل على أن الساكت يُؤخذ أيضا بالعذاب مع من ظلموا.

وكذلك جاء في سورة هود {**فَلَوْلا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الأَرْضِ إلا قَلِيلا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ** } -هود116-، ولذلك صحّ عن الرسول ﷺ أنّه ذكر وعيدًا ثم قالت أم سلمة: (**أنهلك وفينا الصالحون؟ قال نعم إذا كثُر الخبث**)، ولذلك لا ينبغي أن يقول المسلم ليس عليّ شيء أو يسكت

إذا رأى المنكرات، ولكن ينبغي أن يقوم بشيء ولو من باب "معذرة إلى ربكم"، قال تعالى: {**لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ**} -الأعراف164-.

الوجه الخامس:

هذا الحديث يُبين خطأ فهم بعض الناس لموضوع الحريات في الإسلام، فبعضهم يظن أنّ الحرية في الإسلام معناها أن تترك كل إنسان يفعل ما يشاء

وأسوأ من ذلك من يظن أنّ المسلم إذا تمكّن ووصل إلى مرتبة القرار والأمر والنهي، يقول إنّ وظيفة الدولة الإسلامية هي رعاية الحريات، سواء حرية كفر، حرية زندقة، حرية فساد، حرية خير، حرية إسلام أيّا كان هذا العمل ، وأنّ الدولة الإسلامية لا تقوم بشيء أزيد من ذلك { **فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ**} و{ **لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ** } -الكهف29-، ولا شك أنّ هذا اجتزاء لنصوص الشريعة وأخذ بشيء من النصوص وترك للنصوص أخرى، بل حتى الجزء الذي أخذوه لم يفهموه على وجهه

وهناك آية في كتاب الله تكفي في نقض كل هذا المعنى { **الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ** } -الحج41- فالله سبحانه وتعالى يمتدح هنا قومًا ، أنه إذا مكنهم في الأرض كان من أهم وظائفهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمنكر هو من ألفاظ الشريعة التي تشمل ما جاء على خلاف أمر الله وأمر رسوله ﷺ.

الوجه السادس:

ينبغي أن يصطحب في إنكاره للمنكرات مجموعة من المقاصد يستحضرها كلها أو على الأقل يستحضر بعضها، وربما يصعُب استحضار كل هذه المعاني، ومن استحضرها جميعا فسيهون عليه سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسيستلذ كثيرًا بهذه الشعيرة، وقد ذكر ابن رجب هذه المقاصد:

- المقصد الأول: أن يُنكر المنكر رجاء ثواب الله، فيلتزم بفرض الله وبأمره وينتظر ثواب الله على هذا العمل.
- المقصد الثاني: خوف العقاب وقد قلنا إن ترك المنكر يوجب العقوبة، فيُنكر الإنسان المنكر خوفًا من عقاب الله.

- المقصد الثالث: الغضب لله سبحانه وتعالى من انتهاك حرماته، والذي لا يغضب لحرمات الله إذا انتهكت فلا شك أنّ هذا لنقص في إيمانه.
- المقصد الرابع: النصيحة للمؤمنين والرحمة بهم ورجاء النفع لهم وأن يُخرجهم الله مما هم فيه من هذا المنكر.
- المقصد الخامس: إجلال الله سبحانه وتعالى ومحبتِه واستحضار أنّ الله يُستحق أن يُطاع فلا يُعصى وأن يُشكر فلا يُكفر. قال **ابن رجب**: «ومن لحظ هذا المقام والذي قبله، هان عليه كل ما يلقي من الأذى في الله عزّوجل».

الوجه السابع: الرفق في الإنكار

ينبغي أن يكون الرفق في الإنكار دائمًا قرينًا للمؤمن في أداء هذه الفريضة واصطحاب الحكمة والنظر إلى ما يترتب على الإنكار مما قد يحصل من مفاسد

وليس المراد من المفاسد مثلا أن يتعرض لأذى أو سب أو شتم، ولكن ينظر هل سيترتب على إنكاره فساد أكبر؟ فإن كان كذلك فقد ذكر أهل العلم أنه لا يُنكر.

الوجه الثامن:

مسألة الإنكار في مسائل الخلاف، هذه الجملة صحيحة من وجه وغير صحيحة من وجه آخر، وبعض أهل العلم كـ**ابن تيمية** -رحمه الله- تعالى يردّ مثل هذه العبارة "لا إنكار في مسائل الخلاف" ويقول: «الصواب: لا إنكار في مسائل الاجتهاد »، إذ ليس كل خلاف يكون معتبرًا، ولا يصح ولا يجوز أن يستدل مستدل على صحة عمله بمجرد وجود الخلاف، فكثير من المسائل وُجد فيها الخلاف والصواب فيها يكون ظاهرًا من جهة الأدلة، فمثلًا ما وقع من خلاف في أبواب العقائد فالمعتزلة لهم قول والأشاعرة لهم قول وأهل السنة لهم قول وأهل العلم من السلف ومن تبعهم لا يجعلونها من قبيل الخلاف السائغ وإنما يناظرون ويجادلون في مثل هذه الأبواب إقامة للحق فكان منهم من صبر وتحمل وسُجن وأُوذي مثل ما صار مع الإمام أحمد -رحمه الله- فلا يقال لا إنكار في مسائل الخلاف.

أيضا في الأبواب العملية هناك من الأقوال ما يكون شاذًا عند أهل العلم مثل ما حصل مع ابن عباس في مسألة الربا في وقته وقد استقر إجماع الأمة وخالفه الصحابة على أنّ فهمه للحديث ليس صحيحًا أو أنّ الحديث الآخر لم يبلغه.

وعلى كل حال هذه المسألة يُنكر فيها ولا يُحتج فيها بما ذهب إليه ابن عباس.

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ**) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم من طريق أبي سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كُريز عن أبي هريرة -رضي الله عنه-. وأخرج البخاري ومسلم -أيضاً- من طريق الأعرج عن أبي هريرة -رضي الله عنه- جزءًا من هذا الحديث، وهو قوله: (**لا تحاسدوا ولا تناجشوا، ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا**).

الوجه الثاني:

معنى الحسد في قول النبي ﷺ: "**لا تحاسدوا**": هو كراهة نعمة الله على الغير ولو لم يحصل تمني زوال هذه النعمة وهذا تعريف ابن تيمية -رحمه الله تعالى-.

والتعريف المشهور للحسد: تمني زوال النعمة عن الغير. صحيح أيضًا، لكن التعريف الأول أعمّ.

والحسد داء عظيم مولّد للشرور، وليست المشكلة في ذات الحسد فقط وإنما فيما يترتب عليه من الشرور والآثام؛ فلذلك ينبغي معالجة هذا الداء من أساسه ومن أصله.

فإذا عرف المسلم وخاصة طالب العلم والعامل لهذا الدين أن عنده هذا الداء فليعالجه من البداية ومن الأصل وإلا فسيكون عبدًا لهذا الحسد الذي في قلبه فهو يدفع بالإنسان إلى البغي، وإلى العدوان، والغيبة والنميمة والأذى وربما إلى القتل كما فعل ابن آدم الأول، ومن أعظم مصائبه أنه من عوائق اتباع الحق.

الوجه الثالث:

في قول النبي ﷺ: "**ولا تناجشوا**"، وقوله ﷺ: "**ولا يبع بعضكم على بيع بعض** "، وجاء في الصحيح في هذا المعنى -أيضاً- (**لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه**) كل هذه الجُمَل فيها إزالة لأسباب الشحناء، فهذه الأفعال تولّد الشحناء وتدفع إلى البغضاء بين المسلمين، وقد جاءت الشريعة بقطع الأسباب وليس فقط بمحاربة النتائج. كما يقول الله سبحانه وتعالى: {**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۖ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ**} -المائدة23-.

وفي المقابل جاءت الشريعة بالتبشير بالفضل العظيم والثواب الكبير لمن سعى في الإصلاح بين الناس، فقد أخرج أحمد -رحمه الله- وأبو داود والترمذي عن النبي ﷺ أنه قال: (**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ -أو قال صلاح ذات البين -. وإنّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ**) وهذا يدل على فضل إصلاح ذات البين بين المسلمين

وإذا تأملت في واقع المسلمين ستجد أن الفساد من جهة الحسد والشحناء والبغضاء منتشر ، وإذا نظرت إلى الدائرة الأضيق إلى الذين يسعون إلى الإصلاح سواء بنشر العلم أو الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى أو الجهاد في سبيله أو غير ذلك ستجد أن هذا الأمر موجود بينهم أيضًا ، وهذا إشكال كبير فالرسول ﷺ من أول ما عمل حين قدم المدينة أنه آخى بين المهاجرين والأنصار مما يدل على أن هذا الأمر عظيم جدًا.

"**لا تناجشوا**" النَّجْشُ -بتسكين الجيم- هو زيادة الرجل في السلعة وهو لا يريد أن يشتريها وإنما إضرارًا بأخيه، فمثلًا تُعرض سلعة للسوم فيقول قائل أنا أشتريها بمائة ، ويقول آخر أنا أشتريها بمائتين ، وهذا الثاني لا يريد أن يشتريها وإنما يريد أن يضرّ بالأول.

"**ولا يبع بعضكم على بيع بعض** " أي: يبيع البائع على المشتري سلعة فيأتي آخر فيقول أنا أبيعك هذه السلعة بأقل قيمة مما باعك بها هذا، فسيجد البائع الأول شيئًا من العداوة للثاني.

الوجه الرابع:

معنى قول النبي ﷺ: "**ولا تدابروا**" أي لا تقاطعوا، ولا تهاجروا، "**وكونوا عباد الله إخوانا**".

الوجه الخامس:

في قول النبي ﷺ: "**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يكذبه، ولا يحقره** " تأسيس للولاء بين المؤمنين وللتناصر فيما بينهم: (**مَثَلُ المؤمنين في تَوَادِّهم وتراحُمهم كمثلُ الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو: تَدَاعَى له سائرُ الجسد**).

وهذه معانٍ عظيمة تنهض بالأمة لو أخذ المسلمون بما فيها.

الوجه السادس: في قول النبي ﷺ: "**التقوى هاهنا**"

دلالة على الاهتمام بالقلب وأنه منبع الخير وهو الأساس وليس معنى ذلك أن التقوى محصورة في القلب لا تظهر على العمل! فالتقوى تكون بالعمل كما تكون بالاعتقاد.

والقلب إذا صلح فإن الجسد يصلح وإذا فسد فإن الجسد يفسد أما من يريد أن يفصل بين القلب والأعمال فهو مخطئ ومخالف للشرع والواقع والحس فلا يمكن أن يعقد الإنسان قلبه على شيء ويحبّه ويعظّمه ويرجو أن يحصله...ثم لايفعل شيئًا في سبيل ذلك! هذا لا يمكن، سواءً في أمور الدنيا أو في أمور الآخرة.

الوجه السابع: قول النبي ﷺ: "**بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم**"

أي يكفي المسلم شرًا أن تكون فيه هذه الخصلة، فلا يحتاج إلى خصلة أخرى من السوء. وهذا الأمر عظيم جدًا، ولذلك جاء في صحيح مسلم أن الرسول ﷺ قال: (**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**) ثم فسّر النبي ﷺ الكبر ببطر الحق أي ردّ الحق ، وغمط الناس أي احتقار الناس. ولذلك ينبغي على المسلم كلما ازداد علمًا أو ازداد عملًا وبذلًا لهذا الدين أن يزداد تواضعًا وألا يرى نفسه فوق الناس عاليًا عليهم فحسْبُه من الشر أن يكون محتقرًا للمسلمين.

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النّبي ﷺ، قَالَ: (مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ، مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بهذا اللفظ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[1].

ولهذه الجُمَل الواردة في الحديث شواهد بالنصوص الشرعية الأخرى.

الوجه الثاني: تعود جمل هذا الحديث إلى أربعة معانٍ:

❖ المعنى الأول: الحث على تفريج الكربات والتيسير على المعسرين والستر على المؤمنين والسعي في حاجاتهم. وأن المسلم يلاقي في هذه الأعمال الجزاء من جنس عمله؛ فأما الحث على التنفيس عن المسلم كرباته فله شواهد كما قلنا.

---

[1] وهو من الأحاديث التي انتقدها ابن عمار الشهيد والدارقطني لأن الأعمش قد روي عنه هذا الحديث بإدخال واسطة بينه وبين أبي صالح وهذه الواسطة أدخلها أسباط بن محمد في روايته عن الأعمش، فقال "عن الأعمش حُدِّثت عن أبي صالح" والأعمش مدلس فإذا جاءت قرينة تدل على تدليسه مثل ما روى أسباط بن محمد فإن هذا يعتبر إشكالًا عند أهل العلم ولذلك رجح الترمذي وأبو زُرعة الرازي رواية أسباط بن محمد وتكلموا على رواية أبي أسامة التي روى فيها عن الأعمش التي قال فيها (حدثنا) أبو صالح.

وجاء في فضل التعسير على المعسر في صحيح مسلم من حديث أبي اليسر أن النبي ﷺ قال: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عنه أَظَلَّهُ اللَّهُ في ظِلِّهُ).

وأما السعي في حاجات المؤمنين فقد جاء في فضله في الصحيحين أن النبي ﷺ كان في سفر ومعه من أصحابه من هو صائم ومن هو مُفطر، فنزلوا منزلاً، فأما الصائمون فأدركهم التعب والنصب، وأما المفطرون فكانوا يعملون ويضربون الأبنية ويسقون الركاب فقال النبي ﷺ: (ذهب المفطرون اليوم بالأجر) وذلك لسعيهم في خدمة إخوانهم.

❖ المعنى الثاني: الحث على طلب العلم وهذا أيضا مشهود له في النصوص الشرعية الأخرى.

❖ المعنى الثالث: في فضل الاجتماع على الذكر وهذا العمل له فضل عظيم في الشريعة. وفي هذا الحديث جاء الاجتماع على الذكر مقيدًا بقوله ﷺ: "في بيت من بيوت الله ". وقد جاءت نصوص أخرى صحيحة ليس فيها هذا التقييد، منها ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: (إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجلّ تنادوا: هلموا إلى حاجتكم. قال: فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا، فيسألهم ربهم، وهو أعلم منهم : ما يقول عبادي؟ قال: يقولون: يسبحونك ويحمدونك ويكبرونك ويمجدونك، فيقول: هل رأوني؟ فيقولون: لا والله ما رأوك، فيقول: كيف لو رأوني؟ فيقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادة، وأشد لك تمجيدا وتحميدا وأكثر لك تسبيحا، فيقول: ما يسألوني؟ قالوا: يسألونك الجنة، فيقول: هل رأوها؟ فيقولون: لا والله يا رب ما رأوها. فيقول: فكيف لو أنهم رأوها؟ فيقولون: لو رأوها كانوا أشد عليها حرصا، وأشد لها طلبا، وأشد فيها رغبة. قال: فمم يتعوذون؟ فيقولون: من النار . قال: يقول: فهل رأوها؟ فيقولون: لا والله يا رب ما رأوها . فيقول: فكيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها كانوا أشد منها فرارا، وأشد لها مخافة. فيقول تعالى: فأشهدكم أني قد غفرت لهم. فيقول ملك من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم، إنما جاء لحاجة. قال: هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم). وهذا فيه عموم الفضل لمجالس الذكر سواء أكانت في المساجد أم في غيرها.

وفي صحيح مسلم من حديث معاوية : "أن النبي ﷺ خرج على أصحابه وهم يذكرون الله، فقال : ما أجلسكم؟ فأخبروه، قال: آلله ما أجلسكم إلا ذلك ؟ فقالوا: آلله ما أجلسنا إلا ذاك . فقال: أما إني ما استحلفتكم تهمة لكم وإنما أخبركم أنّ الله يباهي بكم الملائكة".

❖ المعنى الرابع: قول النبي ﷺ: "ومن بطّأ به عمله، لم يسرع به نسبه "، أي أنّ المدار في الثواب والعقاب ليس على النّسب وإنما على العمل وهذا من جميل التعبيرات ومن جميل البيان، وقد قال الله تعالى : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}-الحجرات13-.

الحديث السابع والثلاثون

عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وتَعالى قالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً) رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ في صحيحيهما بهذهِ الحروفِ. –فانظر يا أخي وفقنا الله واياكَ إلى عظيمِ لُطفِ الله تعالى وتأمّل هذه الألفاظ، وقولَهُ: "عندَهُ" إشارةٌ إلى الاعتناءِ بها، وقولُه: "كاملةٌ" للتأكيد وشِدّةِ الاعتناءِ بها، وقال في السيئةِ التي همّ بها ثُمّ ترَكها" "كتَبها اللهُ عندَهُ حسنةً كاملة" فأكَّدَها بكَامِلة، وإن عَمِلها كتبها "سيئة واحدة" فأَكّدَ تقْليلَها بواحِدَة ولَمْ يُؤكِّدهَا بكاملة فـ لله الحَمد والمنّة لا نُحصي ثناءً عليه، وباللهِ التوفيق

هذا الحديث سنتكلم عليه من وجوه:

<u>الوجه الأول:</u> تخريج الحديث:

أخرجه البخاري ومسلم من طريق الجعد أبي عثمان عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس

وهناك زيادة عند مسلم وهي: (و مَحَاهَا اللَّهُ وَلا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إلا هَالِكٌ).

<u>الوجه الثاني:</u> في ذِكر أحاديث أُخَر تبين وتكمل معنى هذا الحديث . ومن المهم في النصوص الشرعية إذا كان الحديث ليس غريبًا في بابه من جهة المعنى أي له شواهد في الشريعة وله ألفاظ وروايات أخرى وكان الحديث متعلقًا بمسألة تحتاج إلى تفصيل وذكر لأجزائها وأقسامها فلا بد من جمع الروايات سواء روايات الحديث الواحد أو روايات مجموعة من الأحاديث التي وردت عن النبي ﷺ، فهذا الحديث له أحاديث أخرى تكمل معناه منها:

١ -حديث أبي هريرة في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، فقلت يا رسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصًا على قتل صاحبه).

٢ -حديث أبي كبشة الأنماري عند الترمذي وصححه أن النبي ﷺ قال: (إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فيه رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ عند الله، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فهو صادق النية يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فيه بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقا، فهذا بأخبث المنازل، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فوزرهما سواء).

٣ -رواية لحديث الباب من طريق أبي هريرة وهي رواية مهمة جدًا وفيها أن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه سبحانه وتعالى قال: (وَإِنْ تَرَكَهَا -أي السيئة- مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا حَسَنَةً) وفي رواية لمسلم (إنما تركها من جرائي) أي من أجلي.

الوجه الثالث: الهم المراد في الحديث ليس هو حديث النفس والخواطر التي لا تستقر وإنما المراد به العزم على الفعل، فإذا همّ الإنسان بالحسنة أو السيئة فهذا له حالات.

❖ الحالة الأولى: أن يهمّ بالحسنة أو السيئة ثم يعملها. فهذا تكتب له الحسنة بعشر أمثالها وتكتب له السيئة بمثلها. والدليل ما جاء في هذا الحديث في الحسنة (وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ)، وفي السيئة (وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً) وهذا واضح ولا إشكال فيه، و ذا من كرم الله وفضله، فيضاعف الله الحسنة بعد العشر لمن يشاء إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة على قدر حسن إسلام المرء وصدقه وإخلاصه واتباعه.

❖ الحالة الثانية: أن يهمّ بالحسنة والسيئة ويسعى في تحصيل أسبابها فيبذل ويحاول أن يحققها ثم لا يستطيع فعلها ولكنه اجتهد وسعى في الأسباب. فهنا تكتب له الحسنة كاملة وتكتب عليه السيئة. والدليل في الحسنة قول الله تعالى: {**وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ** } -النساء100- فهو خرج من بيته ولكن أدركه الموت في الطريق فوقع أجره. ولذلك من أهل العلم من يقول في هذه الحال ة أن الأجر يكتب تامًا والوزر يكتب تامًا. وأما الدليل في السيئة فهو من قول النبي ﷺ : (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل

والمقتول في النار، فقلت يا رسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول، قال: إنه كان حريصًا على قتل صاحبه)، فبين النبي ﷺ أن المقتول في النار مع أنه لم يقتُل؛ لكن لأنه كان حريصًا على قتل صاحبه حيثُ بذل وقدم وسعى ليحصل السيئة ولكنه لم يقتل فيكتب عليه الوزر تامًا.

❖ الحالة الثالثة: أن يهمّ بالحسنة أو السيئة ويتمنى أن يعملها وربما صدر منه قول أو فعل يدل على التمني، ولكن لم يعملها ولم يسعى في أسبابها إما لأنه لا يستطيع ذلك، أو لانصراف نفسه عنها بشغل أو كسل أو عارض. فهذا دون الحالة الثانية فتكتب له الحسنة إن كان عزَم على فعلها ولم تكن مجرد خاطرة أو فكرة ، وتتأكد إن صدر معها ما يدل على هذا الهم والعزيمة (ذكره **ابن رجب**) وإن تركها كسلًا وتهاونًا فقد قيل أيضا أنه يثاب على أصل همّه وعزمه بالخير ولو لم يفعل ذلك. والسيئة تُكتب عليه إذا تحدث بهمه. والدليل حديث أبي كبشة الأنماري إذ قال في الحسنة (**لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فيه بِعَمَلِ فُلَانٍ. قال صلى الله عليه وسلم: فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ**) وأما في السيئة (**لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ** (صاحب السوء)، **فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فوزرهما سواء**). ولكن إذا كانت السيئة مجرد هم وعزم وتمني لم يتحدث به، فهل يؤاخذ عليه؟ فيه تفصيل واختلاف ذكره **ابن رجب** في جامع العلوم والحكم، فإن كانت مجرد خواطر لم تستقر في القلب فهذه معفو عنها، وأما إن كانت عزيمة مصممة مستمرة في النفس لم يدافعها صاحبها ففي المؤاخذة بذلك ثلاثة أقوال:

- الأول: أنه مؤاخذ بذلك، قال **ابن رجب**: «رجح هذا القول كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين من أصحابنا وغيرهم».

- الثاني: أنه لا يؤاخذ بذلك، فلا يؤاخذ بمجرد النية مطلقًا، قال: «ونُسِب ذلك إلى نص الشافعي، وهو قول ابن حامد من أصحابنا».

- الثالث: أنه لا يؤاخذ بالهم بالمعصية إلا بأن يهم بارتكابها في الحرم، استدلالاً بقول الله {**وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**} -الحج 25-.

وفي قول رسول الله ﷺ: (**فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ**) هل معنى ذلك أن من كان عنده مال وأنفقه في وجوه الخير يكون في الأجر كمن تمنى حاله عازمًا صادقًا دون أن يعمل؟

ذكر **ابن رجب** في هذا كلامًا نفيسًا، فقال: «و قد حُمِل قوله "**وهما في الأجر سواء**" على استوائهما في أصل أجر العمل دون مضاعفته فالمضاعفة يختص بها من عمل العمل دون من نواه ولم يعمله فإنهما لو استويا من كل وجه لكُتب لمن همّ بحسنة ولم يعملها عشر حسنات وهو خلاف النصوص كلها ».

والحديث فيه دلالة على ذلك لأن النبي ﷺ قال عمّن أنفق: (**فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ**) ففضّله على من نوى ولم يعمل.

الحديث الثامن والثلاثون

عنْ أبي هُريرةَ رَضِي اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لأَعطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأَعِيذَنَّهُ) رواه البخاريُّ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري من طريق محمد بن عثمان بن كرامة عن خالد بن مَخْلَد القَطَوَاني عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن أبي نَمِر عن عطاء عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

قال **الذهبي**: «هذا الحديث غريب جدًا، لولا هيبة الجامع الصحيح (أي البخاري) لَعَدُّوهُ في منكرات خالد بن مخلد وذلك لغرابة لفظه».

وبنحو كلام الذهبي تكلم العلامة المعلمي اليماني -رحمه الله تعالى- وكلامه أشدّ من كلام الذهبي.
والحديث صححه البخاري وابن حبان والبغوي وغيرهم.

وقال **ابن تيمية** -رحمه الله-: «هذا الحديث هو أشرف حديث في ذكر الأولياء».

الوجه الثاني: توضيح بعض ألفاظه:

"مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا": أصل الولاية من القرب فالذي يدأب على العمل بما يقربه إلى الله فهو الولي، وقد بين الله سبحانه وتعالى أن الأولياء هم المؤمنون المتقون: {**أَلا إِنَّ أَوْلِيَاء اللّهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ (62) الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ (63)**} -يونس62،63-، فالمؤمن المصدّق الموقن المتقي الذي يتقي غضب الله باجتناب محارمه واتباع أوامره هو من أولياء الله سبحانه وتعالى.

"فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ": أي فقد أعلمته بالحرب. وفي هذا وعيد عظيم وبيان لكرامة الولي عند الله سبحانه وتعالى، وفيه بيان لخطر معاداة أولياء الله سبحانه وتعالى.

وقد قص الله علينا خبر من عادى أنبياءه: نوحًا ومن معه وهودًا ومن معه وصالحًا ومن معه وشعيبًا ومن معه ولوطًا ومن معه فكانت نهاياتهم عقوبة إلهية ، وهذا تصديق لقول النبي ﷺ: "فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْب". وأيضًا الذين عادوا النبي ﷺ وقادوا الحرب عليه في مكة لم يمهلوا كثيرًا حتى قتلهم الله سبحانه في بدْر: {فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُم} -الأنفال17-. وهذا في كل زمان ومكان فالله سبحانه وتعالى يملي للظالم ويُمْهِل ولا يهْمِل.

الوجه الثالث:

في هذا الحديث التأكيد على أهمية الفرائض وعظيم فضل النوافل:(وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ)، ثم ذكر النوافل وأنها سبيل اكتساب العبد محبة الله سبحانه وتعالى.

الوجه الرابع:

إثبات صفة المحبة لله سبحانه وتعالى، وقد جاء إثباتها صريحًا في القرآن في أكثر من آية، ومن أصرح ما جاء في ذلك في سورة المائدة : {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ} -المائدة54-. وفي سورة البقرة: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} -البقرة222-.

وفي صحيحي البخاري ومسلم قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:(لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلا يُحِبُّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ).

ومن نال محبة الله سبحانه وتعالى فلا يضره سخط أهل الأرض جميعًا، -مع أن هذا في الواقع لايكون-؛ فإن الله إذا أحبّ عبدًا وضع له القبول في السماء والأرض.

الوجه الخامس: في قول النبي ﷺ:(فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ).

من المعلوم أن هناك إجماعًا قطعيً ا عند أهل السنة أن الله سبحانه وتعالى فوق سماواته، مستوٍ على عرشه، وأنه مع عباده بعلمه وإحاطته وقدرته. كما جاء في قوله سبحانه وتعالى: {**مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا** } -المجادلة7- فهو معهم بعلمه وإحاطته وهي المعية العامة. وهناك معية خاصة لأوليائه بحفظهم وتسديدهم وتوفيقهم. وهذا المعنى المراد في الحديث هنا، أي: أن الله سبحانه وتعالى يحفظ سمع العبد وبصره ويده ورجله، فإذا سمع سمع الحلال، وإذا أبصر أبصر الحلال، وإذا بطش بيده بطش في الحلال، وإذا مشى برجله مشى إلى الحلال وفي كل أعماله هذه يجتنب الحرام.

و في قوله: "وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ" رد على الحلولية والاتحادية مما قد يُتَوَهَّم في هذا الحديث لأنه فرق بين العبد السائل وبين الرب المسؤول.

الوجه السادس:

هذا الحديث فيه جائزة كبرى لأولياء الله سبحانه وتعالى. وهي محبة الله تعالى وإجابته لدعاء أوليائه. ولذلك أعظم سبب لإجابة الدعاء هو أن يكون المرء وليًا لله، فإذا كان قريبًا من الله فإنه إن سأله أعطاه وإن استعاذ به أعاذه. وهذا مما ينبغي أن يُهتَمَّ به ويُعلم إذا ذكرت أسباب إجابة الدعاء.

الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِي اللهُ عَنهُما، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: (إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي: الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ) حديثٌ حسَنٌ رواه ابنُ ماجَه والبيهقيُّ وغيرُهما.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث والحكم عليه:

أخرجه **ابن ماجه** من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس. هذا الإسناد ظاهره الصحة ولكن فيه علة، كما قال **ابن رجب**: «إسناده صحيح في ظاهر الأمر ولكن له علة». ونُقل عن **الإمام أحمد** أنه أنكره جدًا.

ومن العلل في هذا الحديث أنه روي من وجه آخر مرسلًا. وهذا الوجه المرسل رجحه بعض كبار المحدثين مثل **ابن رجب**، وكذلك نُقل عن **الإمام أحمد** أنه قال: «لا يصح إلا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -أي مرسلًا-».

والمرسل أي المنقطع وهو من قسم الضعيف.

قال محمد بن نصر المَرْوَزِي: «ليس لهذا الحديث إسناد يحتج به».

ولكن مع ما قيل في إسناده إلا أن أجزاء المتن كلها مشهود لها في القرآن حيثُ أن الله تجاوز عن الخطأ والنسيان وما أُكرِه عليه العبد. فدليل الخطأ والنسيان قول الله تعالى : {**رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**} -البقرة286-، وقد جاء في صحيح مسلم أن الله سبحانه وتعالى قال: (قد فعلت). ودليل التجاوز عن الإكراه أن الله سبحانه قال: {**مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْأِيمَانِ**} -النحل:106-

الوجه الثاني: تعريف الخطأ والنسيان والإكراه

- الخطأ: هو أن يقصد الإنسان شيئًا فيصادف شيئًا آخر.

❖ النسيان: هو ذهول القلب عن شيء معلوم، أي أن يكون الإنسان يعلم شيئًا ثم إذا عمل العمل نسي ما يتعلق بهذا العمل عند فعله.

❖ الإكراه: أن يُجبَر الإنسان على شيء لا يريده ولا يستطيع دفعه، وسيأتي تفصيله.

الوجه الثالث:

هذا الحديث يدل على أن الخطأ والنسيان والإكراه مُتجاوَزٌ عنهم من جهة وقوع الإثم أما من جهة لزوم القضاء أو الضمان على هذا العمل ففيه تفصيل:

❖ فأما في الخطأ فقد جاء في كتاب الله تعالى سبحانه وتعالى ما يدل على لزوم الدية، والكفارة على من قتل خطأ، قال الله تعالى :{**وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ** }-النساء92-. وكذلك من أصاب مال إنسان خطأً فأتلفه فإنه يضمن

❖ كذلك النسيان فيه تفصيل:

- فإذا نسي أمرًا **واجبًا** فإنه يلزمه أن يأتي به. مثال: إنسان صلى الفرض بغير وضوء (نسي أن يتوضأ). فإنه يُلزم بإعادة الوضوء والصلاة.
- وأما إذا كان الأمر الذي نسيه من باب **المنهيات** في العبادة فهنا الأمر أوسع من جهة الإعادة. فقد جاءت نصوص كثيرة تدل على أن النسيان في باب النواهي وباب التروكات لا يترتب عليه إعادة أو قضاء، هذا من جهة العموم. مثال: من صلى وعليه نجاسة -هذا من باب التروكات- فإن علم بعد الصلاة بالنجاسة فإنه لا يُلزم بالإعادة بخلاف ما لو ترك شيئا واجبًا للوضوء. ومن تكلم في الصلاة ناسيا -وهو من باب النواهي- فإنه لا يلزم بإعادة الصلاة. وكذلك من أكل وهو صائم ناسيًا فإنه لا يلزم بإعادة الصيام ولا بقضائه. فباب التروك والمنهيات شيء، وباب الواجبات والمأمورات شيء آخر.

❖ وأما الإكراه فنوعان:

- الإكراه المُلْجِئ: وهو الذي لا يكون للإنسان فيه اختيار. فهذا لا إثم فيه ولا اختيار للإنسان فيه. كأنْ يُربط إنسان -مثلا- ثم يُحمل ويُضرب به شخص آخر فيكون هو كالآلة والمُكرِه هو الذي يحركه ويضرب به أو يقتل أو نحو ذلك.
- الإكراه غير الملجئ: وهو أن يُكره بالضرب أو يُهدد بالقتل أو يُسجَن أو نحو ذلك على أن يفعل ما لا يريده، أو يعمل أمرًا محرمًا، أو يرتكب كفرًا، وهو قادرٌ على ألا يفعله، ولكنه يريد فعله ليتخلص من العذاب، فهذا فيه تفصيل:

- فإن كان الأمر المُكرَه عليه قولاً باللسان فلا يكون الإنسان به آثمًا لو فعله سواءً أكان هذا القول فيما يتعلق بحق الله سبحانه وتعالى (مثل أن يكره الإنسان على قول كلمة الكفر) أو كان متعلقًا بحق الغير (مثل أن يكره على يتلفظ بالطلاق أو نحو ذلك) ، فهذا كله إكراه لا يترتب عليه شيء.
- وأما إن أُكره على العمل ففيه تفصيل: أ) فإن أكره على قتل إنسان معصوم فهذا لا يجوز له بالإجماع -ولو قُتِل-؛ فليست نفسه بأولى من نفس المؤمن الآخر. ب) وأما الإكراه على الزنا ففيه قولان لأهل العلم. ذهب الشافعي إلى صحة الإكراه في هذه الصورة وانتفاء الإثم، وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى عدم صحة الإكراه في الزنا. ذكره ابن رجب في **جامع العلوم والحكم**، وقد ذكر قبل ذلك أن الجمهور يرون صحة الإكراه في الأعمال كما يرونها في الأقوال، ثم فصّل في الإكراه على الزنا التفصيل المذكور.

الحديث الأربعون

عن ابنِ عمرَ رَضِي اللهُ عَنهُما قالَ: أَخَذَ رسولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبَيَّ فقالَ: (**كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ**). ويحتمل: بَمَنْكِبِي.

وكانَ ابنُ عُمَر -رضي الله عنهما- يقولُ: (**إذا أمسيْتَ فلا تَنْتَظِرِ الصَّباحَ، وإذا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المساءَ، وخُذْ مِن صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، ومِنْ حياتِكَ لِمَوْتِكَ**) رواه البخاريُّ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري من طريق على ابن المَديني عن محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي قال: حدثنا الأعمش قال: حدثني مجاهد عن ابن عمر -رضي الله عنه-.

الوجه الثاني:

هذا الحديث من الأحاديث العظيمة في بيان الحث على قصر الأمل والزهد في الدنيا وعدم الإغراق فيها. وهذا الأمر هو الذي كان يميز الجيل الأول من الأمة من صحابة رسول الله ﷺ إذ كانت تربيتهم على يديه ﷺ وكان هو قدوتهم في ذلك.

والأحاديث الصحاح الشاهدة لهذا المعنى كثيرة، من ذلك ما جاء عن النبي ﷺ قال: (**مالِي وَلِلدُّنْيَا مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا**).

وكذلك صح عنه ﷺ -في صحيح مسلم- أنه قال: (**مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إلا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ** (أي البحر) **فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ**).

وقوله ﷺ: "**كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ** ". هذا كله فيه حث على التخفف من الدنيا وقصر الأمل. فالغريب لا يعرف أهلًا ولا يجد من يستأنس به ولم يتخذ سكنى، و"**عابرُ السبيل**" أخف من ذلك

فهو لم يستقر فيها أصلًا. فهذا تشبيه فيه حث من النبي ﷺ على أن يكون المؤمن على هذه الحال في الدنيا فلا يستوطن في الدنيا ولا يضرب أوتاد قلبه في الأرض، لذلك حينما يذكر الله عز وجل بعض الأعمال التي يراد من المسلم أن يبذل فيها ما قد يُعرض مهجته للخطر يُذكره بهذه الحقيقة، كما جاء في قول الله: { **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ**} -التوبة38-.

ثم يعقّب ابن عمر -رضي الله عنه- على هذا الكلام تأكيدًا في الحث على قصر الأمل فيقول: "**إذا أمسيْتَ فلا تَنْتَظِرِ الصَّباحَ، وإذا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المساءَ، وخُذْ مِن صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، ومِنْ حياتِكَ لِمَوْتِكَ**".

وليس المراد من هذا ترك العمل والبذل والنشاط! بل المقصود إعطاء الدنيا قدرها والآخرة قدرها في قلب المؤمن، ولذلك قال ابن عمر" **وخُذْ مِن صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، ومِنْ حياتِكَ لِمَوْتِكَ** " وفي هذا حث على اغتنام الفرص وعلى العمل.

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبي مُحَمّدٍ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: (لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَواهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ) حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ، رُوِّينَاهُ في كتابِ الْحُجَّةِ بإسنادٍ صحيحٍ.

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **الطبراني** و**البغوي** من طريق نُعَيْم بن حماد عن عبد الوهاب الثقفي عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عقبة بن أوس عن ابن عمرو -رضي الله عنه-. وقال **المصنف**: «هذا حديث صحيح».

و**ابن رجب** تعقبه، فقال: «تصحيح هذا الحديث بعيد جدًا من وجوه». ذكر من الوجوه أنه تفرد به نعيم بن حماد، ومن المعلوم أن نعيم بن حماد ليس بالذي يحتمل تفرده في كثير من الأحاديث

وأيضا ذكر منها الاختلاف في إسناده على نعيم بن حماد .، ومنها أن في الإسناد عقبة بن أوس وقد ذكر أن بعض أهل العلم قالوا فيه إنه مجهول.

فلأقرب من جهة الصحة والإسناد أنه ليس بصحيح. وأيضًا ممن ضعفه من المعاصرين **الشيخ عبد الله السعد** -وفقه الله تعالى-.

الوجه الثاني: بيان معنى الهوى وما يتعلق بذلك

للشيخ عبد الله في هذا استنكار من جهة المتن فإنه يقول: «إن الهوى كله ضلال». ويقول في هذا الحديث: «جاء الامتداح أو الحث على أن يكون الهوى تابعًا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، والهوى إنما يأتي في خطاب الشرع على سبيل الذم :{وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى} -النازعات40-. وقد ثبت عن ابن عباس أنه قال: الهوى كله مذموم».

و**ابن رجب** قال: «والمعروف عند الإطلاق عند استعمال الهوى أنه الميل إلى خلاف الحق».

والأقرب أن الهوى قد يطلق على الميل والقصد ، سواء أكان ميلًا إلى الخير أم إلى الشر. ومن الأدلة على ذلك قول عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في أسرى بدر: (فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ)، المراد مال إلى قول أبي بكر ولم يمل إلى قولي

وكذلك قول عائشة في البخاري: (ما أرى ربك إلا يسارع في هواك).

الوجه الثالث:

هذا الحديث يدل على أنه ينبغي للمؤمن أن يكون ميله وقصده وحبه فيما يرضي الله سبحانه ويكون موافقًا لما جاء به الرسول ﷺ، كما قال الله سبحانه وتعالى: { **فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**} -النساء65-، وقد جاء في كتاب الله سبحانه وتعالى ذم من يكره شيئًا مما أنزل الله.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: (قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً) رواهُ **التِّرْمِذيُّ** وقالَ: «حديثٌ حَسَنٌ صحيح».

الكلام على هذا الحديث من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث:

أخرجه **الترمذي** من طريق كثير بن فائد عن سعيد بن عُبَيد عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-.

وهذا الحديث اختلِف في صحته فمن أهل العلم من ضعفه لحال كثير بن فائد ، ولحال سعيد بن عبيد وكلاهما متكلَّم فيه. وأيضا للاختلاف في رفعه ووقفه. والشيخ **عبد الله السعد** رجح ضعفه.

وابن **رجب** -رحمه الله- قال: «إسناده لا بأس به»، وهذا قبول بالجملة لما جاء في هذا الحديث.

والحديث مشهود له في أحاديث أخرى صحيحة منها ما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي ذر أن النبي ﷺ قال: (يقول الله تعالى في الحديث القدسي: من تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، ومن تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ منه بَاعًا، ومن تَقَرَّبَ إِلَيَّ بَاعًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً ومن لقيني بقُراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بقرابها مغفرة). وهذا شاهد صريح للجملة الأخيرة في الحديث.

الوجه الثاني: هذا الحديث قد قيل فيه أنه أرجى حديث في السنة.

وهو يُظهر عظيم فضل الله سبحانه وتعالى وسعة مغفرته وعظيم كرمه ؛ فمهما أذنب العبد ومهما بلغت ذنوبه وأسرف وتجاوز فإن الله سبحانه وتعالى يغفر الذنوب جميعًا. ولذلك حث الله سبحانه وتعالى على الدعاء، فيدعو الإنسان بالمغفرة والتوبة وأن يتجاوز الله عنه ويرجو ما عنده سبحانه، فإنه إذا ظلّ داعيًا

راجيًا مستغفرًا فإن الله سبحانه يغفر له، وإن ثبت على توحيد الله سبحانه وتعالى وكان توحيده خالصًا فإن الله سبحانه وتعالى يغفر له، ولا يكفر الذنوب شيء مثل التوحيد؛ لأن الإخلاص والتوحيد يبعد صاحبه عن الإصرار على الذنوب فلا يمكن أن يجتمع الإصرار على الذنب مع قوة التوحيد في قلب العبد! وكلما زادت قوة التوحيد ونور الإخلاص نقص الإصرار على المعاصي وزاد كرهه لها، فهو بذلك من أعظم ما يحرق الذنوب حرقًا، وكلما كان القلب صادقًا في تحقيق التوحيد فإن الذنوب تُغفر وتُمحى.

ومما يدل على أن التوحيد من أعظم ما يكفر الذنوب أن نبي الله يونس -عليه السلام- حين وقع في بطن الحوت كان دعاؤه بالتوحيد: "**لا إلٰه إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين**".

وإذا تأملت أدعية الكرب الواردة في السنة تجد أنها كلها توحيد، ومن المعلوم أن الإنسان إذا أصيب بكرب أو هم فإنما يكون بذنبه، فاستحضار التوحيد والنطق به حال الكرب ووقوع البلاء هو مما يخفف الذنوب عن الإنسان، وتخفيف الذنوب عن الإنسان سبب موجب لزوال المصيبة عنه. ومن أصحّ ما جاء في أدعية الكرب دعاء الكرب المعروف في البخاري ومسلم: (**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ**) والدعاء كله توحيد.

وكذلك ما جاء أن رسول الله ﷺ قال: (**ألا أعلمك كلمات تقولهن عند الكرب؟ الله الله ربي لا أشرك به شيئا**) فهذا الحديث والأحاديث الأخرى وما ذُكر في كتاب الله سبحانه يدل على أن التوحيد مكفر للذنوب وقد قال الله عزّوجلّ: {**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**} -النساء48-.

تمت